قانون الاجتماعات والمظاهرات

بين الوفد والإنجليز

ثروت

١٩٢٣ - ١٩٢٨

دكتور

عاصم محروس عبد المطلب

أستاذ مساعد التاريخ الحديث والمعاصر

جامعة الاسكندرية

دار المعرفة الجامعية

سوتير - اسكندريه

١٩٩٠

قانون الاجتماعات والمظاهرات بين الوفد والإنجليز

ثروت

١٩٢٣ - ١٩٢٨

دكتور

عاصم محروس عبد المطلب

أستاذ مساعد التاريخ الحديث والمعاصر

جامعة الاسكندرية

دار المعرفة الجامعية

سوتير - اسكندريه

١٩٩٠

قال الله تعالى

«أَفَمَن يَمشِي مُكِباً عَلَى وَجهِهِ أَهدَى أَمَّن يَمشِي سَوِياً عَلَى صِراطٍ مُستَقِيم»

صدق الله العظيم

«تقديم وشكر»

إن دراسة الحرية التى يتمتع بها الفرد والجماعة، فى التعبير عن آرائهم العامة إزاء قضايا وطنهم، أمر بالغ الأهمية، إذ تعكس مدى تأثير القوى الجماهيرية في الأحداث التاريخية، وتحدد القوى السياسية التى تتولى مقاليد الأمور في أي مجتمع من المجتمعات، فتصبح السلطة الحقيقية فى يد الجماهير إذا اتسع نطاق هذه الحرية، وفى يد السلطة الاستبدادية المعادية للحركة الديمقراطية إذا ضاق نطاقها .

ومن هنا كانت هذه الدراسة حول قانون الاجتماعات والمظاهرات، المنظم لحرية المصريين فى هذا الصدد، فى الفترة بين ١٩٢٣ ، ١٩٢٨ وماصاحب ذلك من تطورات سياسية هامة، كان لها أثرها فى مسار الحركة الديمقراطية المصرية.

ولقد اعتمدت هذه الدراسة على وثائق أساسية مصرية سواء أكانت منشورة أو غير منشورة، ووثائق الخارجية البريطانية إلى جانب الصحف الحزبية آنذاك، والتى أوضحت موقف القوى السياسية المصرية، بالإضافة إلى مجموعة الدراسات العربية والأفرنجية، التى تناولت هذه الحقبة التاريخية .

وتضمنت هذه الدراسة ثلاثة فصول، تناول الأول القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٢٣، ومساره فى البرلمان المصرى عام ١٩٢٤، وتناول الثانى مشروع القانون الجديد عام ١٩٢٨ وبريطانيا، أما الفصل الثالث فقد تناول حكومة مصطفى النحاس والتحدى البريطانى موضحاً تطورات الأزمة التى إنتهت بتأجيل النظر فى المشروع، وقد إهتمت هذه الدراسة بإيضاح موقف القوى

السياسية المختلفة، سواء أكان الاحتلال البريطاني، أو القصر والأحزاب المصرية، إزاء القانون، والتطورات التي حدثت أثر محاولة استبداله، بمشروع جديد عام ١٩٢٨ .

لايسعني في ختام هذا التقديم، إلا أن أقدم جزيل شكري للأستاذ الدكتور / يونان لبيب رزق - رئيس قسم التاريخ بكلية البنات جامعة عين شمس لإتاحة الفرصة لي للإطلاع على الوثائق البريطانية التي أضافت للدراسة الكثير .

واخيراً أرجو من الله التوفيق ،،

دكتور

عاصم محروس عبد المطلب

طنطا ١٩٩٠

«الفصل الأول»

قانون ١٤ لسنة ١٩٢٣
للاجتماعات والمظاهرات

- ☆ صدور القانون .
- ☆ مواد القانون .
- ☆ موقف القوى السياسية .
- ☆ القانون فى البرلمان المصرى .
  - القانون فى مجلس النواب .
  - القانون فى مجلس الشيوخ .

☆ صدور القانون

يرتبط مضمون قانون الاجتماعات بما يتمتع به المجتمع من الحرية السياسية، فهو صدى لطبيعة النظام القائم وانعكاس له. فمن الطبيعى عندما تكون السيطرة الانجليزية على مصر سيطرة مباشرة، أن ينعكس ذلك فى طبيعة النظام القائم والقوانين المنظمة له، ومن هنا أهدر الإنجليز الحرية السياسية المصرية، فأصدروا القانون رقم (١٠) فى أكتوبر عام ١٩١٤، بمنع التجمهر بمناسبة قيام الحرب العالمية الأولى[١]. وكان صارماً فى أحكامه[٢]، فقد حرم الاجتماع لخمسة أفراد فأكثر، إذا هدد اجتماعهم الأمن العام، وتراوحت عقوبة المخالف لأوامر التفرق، بالحبس مدة لاتزيد على ستة أشهر، أو الغرامة التى لاتزيد عن عشرين جنيهاً[٣]، وإذا كان التجمهر مصحوباً بحمل الأسلحة، أو الآلات التى يمكن أن يحدث إستخدامها الموت، فإن العقوبة تصل إلى الحبس بمالا يزيد عن سنتين، وغرامه لاتتجاوز خمسين جنيهاً، واتسعت العقوبة لتشمل مديرى التجمهر ولو لم يحضروا (التجمهر)، فهم مسئولون جنائياً عن كل فعل، إذا إرتكب أى شخص جريمة ما، أو منع أو عطل تنفيذ القوانين واللوائح[٤].

ولقد جاء فى مذكرة القانون التفسيرية، التى قدمها ناظر الحقانية وقتئاك "ثروت باشا"، إن "القوانين المعمول بها الآن، ليست وافية بالزجر عن الجرائم التى ترتكب بواسطة التجمهر" ، وتجعل من الصعب تحديد مسئولية كل فرد من المتجمهرين، عما يحدث من جرائم أثناء التجمهر، وقد لايكون لهذا التجمهر أى قصد جنائى، ولكن ربما وجوده فى ذاته، يكون مهدداً للسلم العام، و "فى هذه الحالة يكون عدم الإذعان لأمر رجال السلطة بالتفرق، فعلاً يستحق العقاب"[٥].

وكان القصد من ذلك القانون، هو منع مايكدر الأمن، فمنعت السلطة أى اجتماع سواء أكان فى مقهى أو ناد أو فى الطرقات، ولقد طبق هذا القانون على المصريين فقط، ولم يطبق على الأجانب الأوروبيين، ذلك لأن جمعية محكمة الاستئناف المختلطة، كانت سلطتها مقصورة على المسائل المدنية والمخالفات، أما قانون التجمهر فمن قوانين الجنح، كما فرضت الرقابة على الصحف والبرقيات، وكممت الأفواه، إلى جانب السيطرة العسكرية بوصول أعداد هائلة من الجنود الهندية لمصر(٦) .

وكان ذلك متفقاً مع الظروف القائمة وقتذاك، من إعلان الحرب العالمية الأولى فى أغسطس ١٩١٤، ونشوب الحرب فى أول نوفمبر بين تركيا والروسيا - حليفة انجلترا - ، وبالتالى صار من المتوقع نشوبها مع انجلترا(٧)، الأمر الذى اقتضى إتخاذ عدة إجراءات، لتحقيق سيطرتها التامة، وتحقيق الهدوء المطلوب، فإلى جانب صدور قانون التجمهر وإعلان الجنرال مكسويل فى ٢٠ أكتوبر، بمعاقبة كل من يدخل إلى مصر أسلحة أو ذخيرة، أو يساعد على إدخالها باعتباره "الضابط العام لجيوش الملك فى القطر المصرى" ، كان إصدار الأحكام العرفية فى ٢ نوفمبر ١٩١٤ ودخول انجلترا الحرب ضد تركيا فى ٥ نوفمبر(٨)، وفى ١٨ ديسمبر من نفس العام، كان إعلان الحماية البريطانية على مصر(٩) .

وبعد الحرب العالمية الأولى، إندلعت ثورة ١٩١٩ وجندت البرجوازية المصرية وراءها جماهير العمال والفلاحين، وعندما أضطرت انجلترا تحت الضغط الشعبى، إلى التنازل عن جزء من السلطة، بموجب تصريح من جانبها، وهو

تصريح ٢٨ فبراير وتحفظاته الأربعة، فإنها كانت حريصة على أن يكون هذا التنازل، لحساب القصر لالحساب الشعب وبمعنى آخر لحساب الأوتقراطية، لالحساب الليبرالية .

ولقد أدركت البرجوازية المصرية، خطورة ذلك الأمر، فكتب عبد العزيز فهمى، فى أحد خطابيه المشهورين إلى رئيس الوزراء فى ١٦ مارس، ١٥ أبريل ١٩٢٣، مؤكداً أن الأمة لاالأمراء هى مصدر كل سلطة، كما عبر سعد زغلول عن هذه الخطورة، بوضوح وتفهم كامل للوضع السياسى المصرى الجديد، فى حديث له مع مراسل صحيفة "الديلى هيرالد" بقوله أنه "إذا كان من الخطر أن توضع سلطة كبيرة فى أيدى الملوك، الذين هم بمعزل عن نفوذ أجنبى، فالخطر من ذلك أعظم وأشد، فى بلاد يسود فيها النفوذ الأجنبى، ويدعى أن العرش فى سلامة بفضل جنوده ! فهذه القوة التى تركت للملك، ستصبح فى الواقع حقوقاً فى يد الأجنبى، يستعملها لأغراضه ضد مصالح الوطن"[١٠] .

وبصدور الدستور، أصبحت السلطة فى مصر، موزعة بين قوى ثلاث، الإنجليز الذين إحتفظوا بمقتضى التصريح وتحفظاته، بالسيطرة على مصر والتدخل فى شئونها الداخلية والخارجية، القصر، فقد أصبح هو المسيطر عن طريق الأعضاء المعينين فى مجلس الشيوخ فى مسألة التصديق على القوانين، تنقيح الدستور، كما أصبح له حق حل مجلس النواب دون قيد أو شرط، وكذا إنشاء ومنح الرتب والنياشين، وتولية وعزل الضباط، والتصرف فى شئون المعاهد الدينية والأزهر، أما القوة الثالثة فهى البرجوازية المصرية، ممثلة فى الوفد بصفة رئيسية والأحزاب الأخرى فقد قرر لها الدستور حقوقاً، تمثلت فيما تضمنته من أن "شكل الحكم نيابى، والسلطات مصدرها الأمة، ومجلس الوزراء

هو المهيمن على مصالح الدولة، وهو مسئول بالتضامن مع مجلس النواب، ورئيس الدولة غير مسئول (ذاته مصونة لاتمس) ويتولى سلطته بواسطة وزرائه، وتوقيعات الملك فى شئون الدولة يجب لنفاذها أن يوقع عليها رئيس مجلس الوزراء والوزراء المختصون، وأوامر الملك شفهية أو كتابية لاتخلى الوزراء من المسئولية بحال "بالإضافة إلى مجموعة من الحريات الشخصية والعقائدية إلى جانب حرية الرأى والصحافة والاجتماع، وحق تكوين جمعيات، والنص على أن للملكية حرمة ووقاية النظام الاجتماعى[١١] .

وفى الحقيقة أن هذه التحولات التى حدثت بمصر، نتيجة تصريح ٢٨ فبراير وإصدار الدستور، لاتمثل مرحلة جديدة تختلف كثيراً عن سابقتها، فإذا كانت بريطانيا قد إعترفت بمصر كدولة مستقلة ذات سيادة، لها نظام ملكى وراثى، وحكومة برلمانية، فإن ذلك كان من الناحية النظرية فقط، فالواقع لم يتغير، فلا تزال مصر مثقلة بوجود جيش الاحتلال والمستشارين البريطانيين فى الجيش والإدارات، وكانت الامتيازات الأجنبية تحد من سلطان الحكومة وظلت مشكلة السودان بدون حل[١٢]، وبالتالى فإن هذا القدر المحدود من المشاركة فى السلطة، الذى سمح به الإنجليز وفق التصريح، إنما يعنى عدم قبول أية تصرفات تجاوز حدوده، ومن هنا كان التدخل البريطانى العنيف، لتذكير البرجوازية المصرية إلى طبيعة العلاقات التى يفرضها تصريح فبراير[١٣] ، وهو مايحدد وبدرجة كبيرة سير الأحداث فى مصر، عقب إعلان الاستقلال وصدور الدستور فى إبريل ١٩٢٣ .

لقد نص الدستور فى المادة (٢٠) على أن "للمصريين حق الاجتماع فى هدوء وسكينة غير حاملين سلاحاً، وليس لأحد من رجال البوليس أن يحضر إجتماعهم، ولاحاجة بهم إلى إشعاره، لكن هذا الحكم لايجرى على الاجتماعات العامة، فإنها خاضعة لأحكام القانون، كما أنه لايقيد أو يمنع أى تدبير لحماية النظام الاجتماعى" [١٤].

وكان التحفظ الأخير، مرتبطاً بالحركة الاشتراكية الشيوعية، التى كانت تجتاح البلاد وقتذاك، منذ ثورة مارس ١٩١٩، وهى الحركة التى عبرت عن نفسها، عن طريق النشرات والمقالات والاجتماعات والمؤتمرات، والالتجاء إلى الاعتصاب عن العمل، ولهذا تضمنت المذكرة التفسيرية، حرية الحكومة فى إتخاذ تدابير، قد تكون مناقضة للمبادىء المقررة بالدستور، لمراجهة الدعوة البلشفية، ولضمان حرية أهل البلاد المسالمين والموالين للقانون [١٥]، ودعوى "وقاية النظام الاجتماعى" بالغة المرونة تطلق يد الجهاز الإدارى، ضد الخصوم من أى نوع، فالانطلاق غير المقيد لحرية الصحافة والاجتماع، كان يحمل من المخاطر على الوجود الملكى والاحتلال، وهو مايفسر عنادهما الشديد ضد هذه الحرية [١٦].

وحيث أن هذه المادة، قد نصت على خضوع الاجتماعات العامة، لقانون ينظمها فلم تشأ الحكومة المصرية القائمة، أن تترك إصدار هذا القانون للبرلمان الجديد عند إنعقاده، فقد قامت من جانبها وبإيعاز من السلطات البريطانية، بسن قانون للاجتماعات والمظاهرات العامة "قانون ١٤ لسنة ١٩٢٣" [١٧]، الذى اعترف للجهاز الإدارى بسلطات واضحة، ووضع قيوداً شديدة على

حريتى الاجتماع والتظاهر[١٨]، فهذا القانون من صنع السياسة المتحكمة فى شئون البلاد، وأن الحكومة لم تكن إلا منفذة لإرادة تلك السلطة[١٩]، وهو ما أكده "حمد الباسل" من أن تبعة إصداره واقعة على السلطة البريطانية[٢٠]، وكذلك لجنة الداخلية بمجلس النواب المصرى، فى تقريرها فى أول يوليو ١٩٢٤، عندما أشارت بأن "الحكومة المصرية لم تكن إستبدادية فقط، بل كانت فى الوقت نفسه مسيرة بيد أجنبية، تعمل على هدم حقوق الأمة، والتضييق على حريتها"[٢١].

فكان من الطبيعى عند إلغاء الأحاكم العرفية، أن تصدر عدة قوانين منظمة، ومنها قانون الاجتماعات العامة، لتحل محل الأحكام العرفية، بفارق واحد، هو أن سيف الأحكام العرفية فى يد السلطة العسكرية، أما سلطة القوانين الجديدة، ففى يد الحكومة المصرية، فليس هناك فرق بين هذا القانون وبين الأوامر والمنشورات، التى أصدرتها السلطة العسكرية الإنجليزية فى مصر[٢٢].

لذلك حرص الإنجليز على بقاء هذا القانون، ورأوا فيه ضمانة لحماية أرواح وممتلكات الأجانب، وهى إحدى تحفظات تصريح فبراير ١٩٢٢[٢٣]، ودافع عنه لويد، ورأى أنه لايوجد أساس معقول لمهاجمته[٢٤]، وأنه مكن البوليس على الأقل فى القاهرة والأسكندرية وبور سعيد - حيث الإشراف للضباط الإنجليز - من الحفاظ على درجة من النظام، دون ظلم الأفراد أو الحد من الحريات العامة، فلقد ساعد القانون السلطات على منع الاجتماعات ذات الصبغة المهددة للأمن العام[٢٥]، كما أكد تشمبرلن هذه المعانى فى بيانه

بمجلس العموم البريطانى فى ٣٠ إبريل ١٩٢٨ - بناء على طلب ماكدونالد - فللقانون أهميته فى حفظ الأمن، دون حده للحريات العامة[٢٦]، فالسلطات البريطانية كانت متمسكة بهذا القانون، لذلك هاجمت مشروع القانون الجديد، واعتبرته يمثل خطراً حقيقياً لأرواح وممتلكات الأجانب فى مصر، وهو مايتعارض مع المسئوليات البريطانية، وفق تصريح فبراير[٢٧] ، الأمر الذى يؤكد، الأصابع البريطانية فى هذا القانون .

☆ مـواد القانـون

صدر هذا القانون فى ٣٠ مايو عام ١٩٢٣، ونشرته الجريدة الرسمية والصحافة المصرية، وتكون من ثلاث فصول، تناول الأول الاجتماعات العامة، والثانى المظاهرات فى الطريق العام، والثالث العقوبات والأحكام العامة[٢٨]. وهو قانون إستخدم كافة الوسائل للتضييق على حق الاجتماع، وارتكز على سلطة الإدارة المطلقة، حيال الاجتماعات، سواء قبل أو بعد عقدها، فإن شاءت سمحت، أو منعت باسم الأمن والنظام، فسلب بذلك المزايا التى تكفلها الحياة النيابية الديمقراطية[٢٩]، وقضت به وزارة "يحيى إبراهيم"، على حرية الخطابة والفكر، حيث أتاحت للإدارة مطلق الحرية فى إلغاء أى اجتماع سياسى[٣٠].

فإذا كانت المادة الأولى من القانون، قد أكدت على حرية الاجتماعات فإن المواد التالية قد وضعت القيد تلو القيد، للحجر على هذه الحرية، فقد نصت المادتان الثانية والثالثة على ضرورة إخطار السلطة المختصة، عن الاجتماع وزمانه ومكانه وموضوعه، قبل الاجتماع بثلاثة أيام أو أربعة وعشرين ساعة، إذا كان الاجتماع انتخابياً، ويكون الإخطار من خمسة

مواطنين حَسنى السمعة، ومن المتمتعين بالحقوق المدنية والسياسية، ومن إثنين إذا كـان الاجتماع إنتخابياً، فضلاً عن تأليف لجنة ثلاثية من الأعضاء (مادة ٦) لتتحمل مسئولية الحفاظ على النظام، وصفة الاجتماع، وتمنع أى خطاب يخالف النظام العام أو الآداب، أو يحرض على الجرائم(٣١). وهذا نوع من القيود والعقبات، التى وضعت للاجتماعات فضلاً عن ضرورة موافقة الجهة الإدارية لعقدها ، وهو مايجعل هذا الحق، رهناً بمشيئة رجال الإدارة(٣٢).

ولم يلزم الشارع السلطات، بالتصريح بالاجتماع فى الموعد المناسب، ولقد وضح من تطبيق القانون، أن السلطات كانت تؤخر التصريح، محتجة بعمل التحريات، حتى يضيع على المجتمعين قصدهم، والغرض من إجتماعهم، فضلاً عن أن إشتراط حسن السمعة، لمن يتقدمون بالإخطار ، يمكن أن يضيق، بحيث لايشمل إلا من ترضى عنهم الحكومة، فقد دلت الحوادث، على أن الحكومة المصرية فى عهدها الاستبدادى، لم تكن تمنح لقب حسن السمعة إلا لأنصارها ، الذين هم فى الواقع اليد التى كانت تعمل ضد حرية الشعب(٣٣).

وتعتبر المادة الرابعة حجر الزاوية فى هذا القانون، فقد نصت على أنه "يجوز للمحافظ أو المدير أو لسلطة البوليس فى المركز، منع الاجتماع إذا رأوا أن من شأنه أن يترتب عليه اضطراب فى النظام، أو الأمن العام، بسبب الغاية منه، أو بسبب الزمان والمكان والملابسة له، أو بأى سبب خطير غير ذلك"(٣٤).

فهذه المادة بما تضمنته من عبارات مبهمة - وهى عادة القوانين الاستثنائية - إنما هى تكأة تلجأ إليها جهات الإدارة، لمنع أى اجتماع لا، رتى

لها ، فيكفى أن تقول السلطة الإدارية، أنها تخشى إضطراب النظام فى إجتماع لم يحدث بعد، لتصادر الناس فى حريتهم الشخصية، فهذه المادة تخول لجهات الإدارة، حق التكهن بما لايزال في علم الغيب، لتمنع الاجتماعات العامة، وتسلب الناس أبسط حق من حقوقهم الشرعية[٣٥]. فالمحافظة على النظام والأمن، وسيلة فى أيدى رجال السلطة، يستطيعون بها أن يمنعوا عقد أى اجتماع، لأنهم غير مسئولين عن إعلان الأسباب، التى حملتهم على الخوف من ذلك الاجتماع، على الأمن العام[٣٦]، بل بسبب المكان قد لايسمح بعقد الاجتماع فقد يرى مأمور قسم الموسكى مثلاً، ألا يعقد اجتماع فى حديقة الأزبكية، لأنه يشوش على الأجانب[٣٧]، علاوة على ذلك أن منظمى الاجتماع، مهددون بمنع الاجتماع إلى ماقبل عقده بست ساعات فقط، أى بعد أن يكونوا قد أعدوا كل معداته[٣٨] .

وإذا كانت هذه المادة، قد نصت على تظلم منظمى الاجتماع، من أمر المنع لوزير الداخلية، إذا كان الأمر صادراً من المدير، وللمدير إذا كان المنع من مأمور المركز، ولكن قد يقع هذا بعض ضياع الفرصة للاجتماع[٣٩] ، فالتظلم لايجدى، لاسيما إذا لم يكن لجهة قضائية عليا، فشكوى الإدارة لنفسها - ولاسيما إذا كان للمسألة صبغة سياسية وكان للشاكين لون سياسى يختلف عن لون الحكومة - ليس لها مصير سوى سلة المهملات[٤٠]، فالبوليس - فى هذا الصدد - خصم وحكم ، وأصبح كل شىء والأمة ليست بشىء[٤١]، ولايصح أن تكون سلطة البوليس فوق سلطة التقنين .

وإذا كانت المادة الرابعة، قيداً ثقيلاً على حرية الاجتماع، فإن المادة السابعة قد نصت على تواجد البوليس فى الاجتماعات - إذا عقدت - لحفظ النظام والأمن، ولمنع كل إنتهاك لحرمة القانون، وله حق حل الاجتماع فى عدة حالات : -

* إذا لم تؤلف لجنة للاجتماع، أو إذا لم تقم اللجنة بوظيفتها .
* إذا خرج الاجتماع عن الصفة المعينة له فى الإخطار .
* إذا القيت فى الاجتماع خطب أو حدث صياح، أو أنشدت أناشيد، مما يتضمن الدعوة إلى الفتنة، أو وقعت فيه أعمال أخرى من الجرائم المنصوص عليها فى قانون العقوبات ، أو غيره من القوانين .
* إذا وقعت جرائم أخرى أثناء الاجتماع .
* إذا وقع إضطراب شديد [٤٢] .

فأصبح لرجل البوليس بمقتضى ذلك، السلطة الثلاثية الاتهام والقضاء والتنفيذ ، وهو مايعتبر أداة خطيرة، ضد حرية الاجتماع والحرية الشخصية[٤٣]، ورجال البوليس ليست لديهم القدرة العلمية، على أن يفرقوا بين الخطب المثيرة وغيرها، فهم يفتقدون القدرة على النقد والتحليل للأقوال المختلفة[٤٤]، ومن ناحية أخرى فقد تضمن القيد "وقوع جرائم أخرى" فلو فرضنا أن نشالاً إندس بين الجماهير، ونشل شخصاً - وهى جريمة واردة فى قانون العقوبات - فيحق للبوليس فض الاجتماع، فضلاً عن عدم الوضوح فى تقدير قيام اللجنة المسئولة بوظيفتها كما ينبغى[٤٥] .

وتحدد المادة الثامنة الاجتماع العام، بأنه كل اجتماع فى مكان عام أو خاص يستطيع دخوله أشخاص، ليس بيدهم دعوة شخصية[٤٦] ، وهو تعريف غير واضح، وتحديده شرط جوهرى، حتى يفهم الناس أى اجتماعات مقصودة بالقانون[٤٧]، وبناء على ذلك، يجوز لرجال البوليس، أن يمنعوا عقد جمعية عمومية لأية هيئة حزبية، لم يسلم أعضاؤها دعوة شخصية[٤٨] ، كما حددت المادة شروط الاجتماع الانتخابى :

* أن يكون الغرض منه، إختيار مرشح أو مرشحين للوظائف الانتخابية العامة أو سماع أقوالهم .
* أن يكون قاصراً على الناخبين، وعلى المرشحين أو وكلائهم .
* أن يقام الاجتماع، فى الفترة الواقعية بين تاريخ دعوة الناخبين، وبين اليوم المحدد لإجراء الانتخابات[٤٩] .

وهذا يعنى أنه لايجوز لأحد، أن يحضر اجتماعاً إنتخابياً فى دائرة من الدوائر إلا إذا كان مرشحاً أو ناخباً فيها، فإذا أراد حزب أن يوفد خطبائه إلى المدن والأقاليم، ليعضدوا ترشيح من يرونه أصلح وأليق، حال البوليس بينهم وبين المجتمعين بدعوى أنهم ليسوا من ناخبى تلك الدائرة، ولامن المرشحين فيها، ويكون أمام هؤلاء الوافدين أحد أمرين، إما مغادرة المكان، وهذا مايريده واضعو القانون وإما الإصرار على البقاء، فيفقد الاجتماع صفته الانتخابية، ويصير اجتماعاً عادياً، خاضعاً لكافة التصرفات، التى خولها القانون لرجال البوليس والإدارة[٥٠]، وهو مايعطى الإدارة سلاحاً تستخدمه ضد كل اجتماع انتخابى، لايروقها مذهب الداعين إليه والمرشحين فيه[٥١] .

وأخضع الفصل الثانى، المظاهرات والمواكب فى الطريق العام لهذه القيود، فأصبحت رهينة إشارة البوليس، بحيث أصبح لايجوز السير بمظاهرة أو موكب، إلا إذا كان هناك جواز من الإدارة بسيرها، وهو أمر صعب فى تحمل مسئوليتها لطالب التصريح، إذ المواكب تجمع فى سيرها خليطاً من الناس الذين لايعرفهم، وهو مسئول عن كل مايحدث فيه، وكان هذا للتعجيز، وجاء فى نهاية المادة التاسعة "فإذا نظم موكب من هذا القبيل بمناسبة تشييع جنازة، فإن الإعلان الصادر من السلطة، بمنع الموكب أو بتحديد خطة سيره يبلغ إلى القائمين بشئون الجنازة من أسرة المتوفى" وهذا إفراط فى التقييد[٥٢]، فأكد القانون سيطرته الكاملة على المواكب المختلفة، حتى على جنازات الأموات[٥٣]، التى أدخلتها الحكومة فى دائرة قانون المظاهرات[٥٤] ، يضاف إلى ذلك الحق الكامل لرجل البوليس فى تفريق كل إحتشاد وتجمهر من شأنه أن يجعل الأمن العام فى خطر، أو تقييد حقه فى تأمين حرية المرور فى الطرق والميادين العامة[٥٥] .

وتناول الفصل الثالث، العقوبات والأحكام العامة، فعقد الاجتماعات أو المواكب أو المظاهرات، دون الإخطار بها، أو رغم منعها من البوليس تستحق عقوبة الحبس لمدة لاتزيد على ستة أشهر، والغرامة التى لاتتجاوز مائة جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، ويستحق الاشتراك فى الاجتماع أو المواكب أو المظاهرة، رغم تحذير البوليس، عقوبة الحبس لمدة لاتزيد عن شهر، وبغرامة لاتزيد على عشرين جنيهاً، أو بإحدى هاتين العقوبتين. أما المخالفات الأخرى فعقوبتها الحبس لمدة أسبوع والغرامة التي لاتزيد عن مائة قرش، أو بإحدى هاتين العقوبتين، ولاتمنع هذه العقوبات توقيع عقوبة أشد عن الأعمال ذاتها،

مما يكون منصوصاً عليه فى قانون العقوبات أو قانون (١٠) لسنة ١٩١٤، أو أى قانون آخر من القوانين المعمول بها[٥٦]، وهى عقوبات كفيلة بوأد أية حرية، ولو كانت محدودة للاجتماعات والمظاهرات .

☆ موقف القوى السياسية .

من الطبيعى أن يدافع وزير الحقانية (أحمد ذو الفقار) عن القانون، فيؤكد التشابه بينه وبعض القوانين الأوروبية، وأنه أتى بحرية للاجتماع لم تكن موجودة من قبل، ولايصح أن تعتبر الحدود القانونية مناقضة لمبدأ الحرية، فالحرية لاتفيد الإطلاق من كل قيد، وأن تنظيم ممارسة الحقوق العامة، ليس سلباً لها، ودافع الوزير عن سلطة الإدارة والبوليس، فلها مثيل فى القوانين الأوروبية لاسيما الفرنسية والإيطالية والبلچيكية ولايمكن نعتها بالرجعية، وأكد أن السلطة الإدارية، لن تمنع إجتماع أو مظاهرة، إلا لسبب جوهرى، كما هو مبين فى القانون، كعدم تشكيل اللجنة، أو خروج الاجتماع عن غرضه، أو وقوع جرائم منصوص عليها فى القوانين، أو وقوع إضطرابات جسيمة بين المجتمعين، وهى كلها حوادث واقعية ولاتحتمل التأويل، وأضاف الوزير، أن إخطار البوليس، وحضوره الاجتماع وحقه فى فضه هى أمور لها مثيل فى القوانين الأوربية، بل لها سلطات أوسع، بل تميز القانون المصرى عنها، بتحديد الأحوال التى حددت الحل، تحديداً دقيقاً يحول دون إساءة التصرف، وأكد الوزير أن جهة الإدارة، لاتنتدب من رجال البوليس لهذه المهمة، إلا من تثق بهم وبأخلاقهم وفى الأحكام التأديبية ضد المسيئين، لاستخدام هذه السلطة عبرة لهم ولغيرهم ، وأضاف أن القانون المصرى، نص على عدم جواز منع الاجتماعات الانتخابية، فضاهى بذلك القوانين الأوروبية بل أن تحديد معنى الاجتماع الانتخابى، مأخوذ عن القانون الفرنسى، ودعا لعدم سوء الظن

بالحكومة وأنها ستمنع كل إجتماع سياسى، وهى التى أصدرت الدستور وقانون الانتخاب، وعلى المعترضين للقانون، ألا يقتصر نظرهم على الاجتماعات السياسية، بل يجب أن يمتد إلى الاجتماعات المخلة بالآداب، أو النظام الاجتماعى، وهو مالاتستطيع الحكومة أن تقف مكتوفة الأيدى أمامها، وأن الحقوق المكفولة لجهة الإدارة، ستستعمل ضد هؤلاء، أما الاجتماعات السياسية العادية فالحكومة ليست راغبة فى منعها، وأن هدف الحكومة وواجبها الحفاظ على النظام والأمن العام (٥٧) .

وتعرضت "وادى النيل" للقوانين الأوروبية، التى استقى منها القانون المصرى نصوصه، كالقانون الفرنسى ١٨٨١ والإيطالى ١٨٨٩ والبلچيكى ١٨٩٠، فهى قوانين معروفة فيما يختص بالقيود التى تضمنتها بالنسبة للاجتماعات، ولقد وضعت فى القرن التاسع عشر، وهو مالايمكن قبوله كأساس لقوانين القرن العشرين، الذى سادت فيه الحرية، فضلاً عن أن وضع هذه القوانين كان لظروف خاصة لكل منها، فيكون إستشهاد الوزير بها، مغالطة أريد بها تبرير قانون يعاقب الناس قبل أن يتكلموا (٥٨)، كما نفت "المحروسة" تفسير الوزير لموجة الانتقاد للقانون، بأنها راجعة إلى حالة نفسية تملكت الأمة لما عانته من الأحكام العرفية، وهى حالة وقتية مصيرها الزوال، مؤكدة أن الشعب لن يرحب بهذا القانون، وأن تنظيم الحكومة للاجتماعات لايعنى سلبها لهذا الحق (٥٩) .

ولقد وقف الوفد، إزاء هذا القانون عند صدوره، موقفاً واضحاً فلقد عارض صدوره وطالب بإلغائه (٦٠)، واحتج عليه سعد زغلول، وكان آنذاك

بفرنسا [٦١] ، ورأى فيه حداً لحرية الشعب، فى إظهار شعوره بطريقة سلمية، واعتبره دليلاً على ميول رجعية للوزارة التى أصدرته [٦٢]، وأكد "حمد الباسل" بأنه قانون إستبدادى ومناقض لقواعد الدستور المصرى [٦٣]، وقال عنه "واصف غالى" صديق سعد، أنه قانون رجعى لأنه جعل الأحكام العرفية قائمة إلى الأبد، وزادها وطأة [٦٤] .

وأصدر الوفد بياناً للشعب المصرى فى ٥ يونيو ١٩٢٣ ، هاجم فيه القانون الذى يجب أن يسمى "قانون تحريم الاجتماعات" ، لسلبه حقوق المصريين الطبيعية المقدسة وضرب عليهم سلطة إستبدادية مطلقة، فى اجتماعاتهم العامة والخاصة، فلقد أباحت الحكومة للبوليس، التدخل لمنع الاجتماعات قبل وأثناء عقدها ، وبهذا "إنعدم القليل من مبادىء الحرية التى حواها دستورها الرجعى" ، فقد أجهز على حرية القول والفكر وطالب الوزارة بتعديله والشعب بالثبات، وخوض المعركة الانتخابية بكل عزيمة ، حتى يضع البرلمان القوانين الديمقراطية المتفقة مع العدالة [٦٥] .

وموقف الوفد، هو موقف طبيعى، لهيئة تعتمد على الجماهير، وتعلق آمالها على الحركة الجماهيرية فى تحركها السياسى، فأى قيود على هذه الحركة - مثل هذا القانون - هو تعطيل لها، عن ممارسة دورها فى الحياة السياسية المصرية، وهو ماوعته السلطات البريطانية، عندما ذكرت أن المعارضة لهذا القانون، كانت من الوفد لأن سلاحه الأساسى - طبقاً لتعبيرها - هو إثارة الجماهير [٦٦] ، وهو موقف ثابت للوفد وبدرجة كبيرة، وليس الأمر كما يرى البعض، أنه عندما تغير موقف الوفد، وأصبح فى السلطة، رأى ضرورة إبقائه

لأسباب سياسية، خصوصاً لكبح جماح المعارضة[٦٧] .

فإذا كان الوفد فى السلطة، فليس هناك ضمان لاستمراره، ولاسيما فى معركته السياسية والدستورية مع الانجليز والسراى، فكل خلاف معهما يعنى تجميد دوره وإيقاف الحياة النيابية وإبعاده عن السلطة، بل أن سبيل وصوله لها، هو الجماهير - والقانون محد لحركتها - والثابت تاريخياً أن مجلس النواب ذى الأغلبية الوفدية الكاسحة - والوفد فى السلطة - ألغى هذا القانون فى يوليو ١٩٢٤، وأن وقف سعد زغلول ضد قرار المجلس[٦٨] ، فلقد طالب النواب صراحة وبصورة علنية بأنهم لايريدون أن يقاسوا ماقاسوه، على أيدى البوليس فى الماضى مرة أخرى[٦٩] .

وعندما عادت الحياة النيابية ١٩٢٦ ، إتخذ مجلس النواب ذو الأغلبية الوفدية قراره بإلغاء هذا القانون، ومستحدثاً مشروع قانون جديد للاجتماعات[٧٠]، دافع عنه مصطفى النحاس رئيس الوزراء عام ١٩٢٨، وأكد أنه ليس ضاراً على الإطلاق[٧١]، وأنه وقد شارك فى مناقشاته، يراه مناسباً وكافياً لغرضه[٧٢]، بل أن صمود رئيس الوفد والحكومة بدرجة كبيرة فى الأزمة حول مشروع القانون الجديد - كما سنرى - لهو خير دليل على أن الوفد بنوابه على الأقل عام ١٩٢٤، وبكامل هيئته التشريعية والتنفيذية عام ١٩٢٨، كان يتطلع لإلغاء هذا القانون إذا واتته الظروف، وهو فى السلطة .

وهاجمت الاخبار واللواء المصرى - لسان حال الحزب الوطنى - القانون، وتعددت مقالات "أمين الرافعى" و "إبراهيم عبد القادر المازنى" منددة بالقانون،

فيرى الأول، أن هذا القانون هو هدية الوزارة للأمة، فى عهد الدستور والانتخاب ، فهى تأبى إلا أن تفتتح هذا العهد، بقانون يقضى على حق الاجتماع شر القضاء، وقد عجلت به فنصت فى قانونها على أن يعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية، ثم بادرت إلى نشره [٧٣] .

وأكد أن حرية الاجتماعات، قد نصت عليها الفرمانات الأولى، الصادرة لولاة مصر، فالتجاء الحكومة إلى هذا القانون هو رجوع بالبلاد إلى الوراء واعتداء على أحد حقوقها المكتسبة، ومصادرة لأكبر مظهر من مظاهر الحرية [٧٤] ، فحق الاجتماع حق صريح للأمة، ليس للوزارة أن تسلبه، ولا للوزير الحقانية، أن يحاول تبرير هذا السلب، بمثل هذه الأحاديث، التى لاتغنى عن الحق شيئاً [٧٥] ، وأكد المازنى نفس المضمون، وأن الواجب يقتضى الحكومة أن تمتنع عن إصدار مثل هذا القانون العاصف بحرية الاجتماع [٧٦] .

وبصفة عامة، فقد هاجم الحزب الوطنى القانون [٧٧] ، ونشرت صحافته الاحتجاجات المختلفة لصدوره [٧٨] ، كما أشار عبد الرحمن الرافعى إلى تقييد هذا القانون لحق الاجتماع [٧٩] .

أما السياسة - الناطقة باسم الأحرار الدستوريين - فرغم نقدها لقيود القانون، التى تقضى على حرية الاجتماعات، أو تجعل القضاء عليها فى حيز الممكن، فإنها من ناحية أخرى قد أرجعت صدوره إلى أن "طوائف من المصريين، أساءت استعمال حرية الاجتماع فى السنوات الأخيرة، إلى حد الإجرام أو بلغ الإجرام"، وأن القضاء فى بعض الأحيان، لم يقمع سوء استعمال

تلك الحرية، قمعاً يزجر من لايفرقون بين الحرية والفوضى ولاتطالب السياسة بإلغائه أو تعديله ولكن تطالب الحكومة، لإمكانية الدفاع عنه أمام البرلمان - أى استمراره - باليقظة فى تنفيذ القانون، وأن يتخذ وزير الداخلية من الإجراءات، مايضمن بقاء رجال الحكومة، فى الدائرة الدستورية، حين تنفيذهم لذلك القانون، وإذا تم للحكومة ذلك، أمكنها الاعتذار عن هذا القانون الاستثنائى، بظروف إصداره وبحسن قيامها على تنفيذه، بل تهاجم السياسة أحد اجتماعات الوفديين، الذى هاجموا فيه - الأحرار وأعضاء الحزب الوطنى - مؤكدة أن الحرية لم يحدها القانون ، بل "حدها الوفديون"(٨٠) .

وهذا تمييع لقضية القيود، التى تضمنها القانون، ويبدو أن حزب الأحرار الدستوريين، كان يخشى الحركة الجماهيرية سند الوفد، فتقييدها بمثل هذا القانون إضافة له فى المعركة الانتخابية القادمة، لاسيما وقد شاهد الإلتفاف الجماهيرى ، حول سعد والوفد ، ومن ناحية أخرى فإن أحزاب الأقلية فى مصر، ومنها هذا الحزب، لم تكن تهتم بالسند الجماهيرى، والثقة الشعبية وتأييد الغالبية لها، كسبيل للوصول إلى السلطة، فقد كفاها الملك بسلطاته الواسعة مشقة هذا السبيل(٨١) .

وإذا كان الرأى العام المصرى قد إعتبر هذا القانون، قانوناً رجعياً قيد حرية الاجتماعات ونقدته الصحافة بدرجات متفاوته(٨٢)، فإن جريدة "الوطن" - التى قال عنها سعد زغلول، بأنها تخدم الإنجليز ومصالح الإنجليز(٨٣) - قد بررت وجوده، ونفت أن تكون الحكومة الإنجليزية وراء إصداره، كشرط لإلغاء الأحكام العرفية لأن الإنجليز من مصلحتهم، أن يظهر ضعف الحكومة المصرية

فى المحافظة على النظام والأمن العام، ليكون ذلك حجة لهم ، للتدخل فى شئون البلاد، بل أن وراء إصداره، ماشوه النهضة الأخيرة، من المظاهرات والاجتماعات كحوادث الاسكندرية، التى أعلن قناصل الدول على أثرها بأنهم لايأمنون على أرواح وممتلكات رعاياهم، وكانت هذه الأحداث عقبة فى مفاوضات عدلى فالحكمة وبعد النظر، هما اللذان حملا الحكومة وقتذاك على عدم تعريض البلاد، لتلك الحوادث المؤلمة، التى تسببها الاجتماعات والمظاهرات، وهو تحوط للحكومة من تكرار مثل هذه الأحداث، فقد نظم القانون الاجتماعات، ومنع من يتاجرون بها من عقدها، باشتراط توقيع الإخطارات عن هذه الاجتماعات بأنواعها المختلفة وفقاً للقانون، وأن هدف الإخطار لترسل الحكومة بعض موظفيها لمراقبة الاجتماع ليأمروا بفضه، إذا ماحدث مايعكر الأمن إتقاء للفتنة .

كما أن الاجتماعات الانتخابية القادمة، للتنافس على النيابة، قد تؤدى إلى حدوث شغب يؤدى إلى إضطراب الأمن، فاحتياطات الحكومة فى هذا الصدد، هو فى مصلحة الأمة، إذ يجنبها كل إضطراب يؤدى إلى إزعاج الأجانب(٨٤) .

وترد الصحيفة على النقد الموجه للقانون، وتركيز السلطة فى يد رجال البوليس، فترى أنه إذا ضبط الشعب عواطفه، واجتمع فى هدوء وسكينة، وحافظ على النظام والسلم فلن يشعر بوجود القانون، وأن انتقاد القانون، لتركيز السلطة فى يد البوليس واتهامهم بالاستبداد ظلم واضح، فهم من طبقة أرقى من طبقة الجمهور فى معرفة الواجب، فإذا صح أن هذا الجمهور، عاقل رزين، لاخوف عليه إذا أطلقت له الحرية، ولن يسىء إستخدامها ، فبالأولى

رجل الإدارة والبوليس، الذى درس القوانين، وتخصص لحراستها وحمايتها من عبث العابثين[٨٥] ، وهو مايتفق مع إدعاءات الدوائر البريطانية وكما تقول "المورننج بوست" بأنه لم توجه إلى هذا القانون، أية إدعاءات لأمن المصريين - وهذا ليس صحيحاً - ولامن الإنجليز والجاليات الأجنبية، وأنه إستمر منفذاً طيلة أربع سنوات، ولم تجد الصحافة والجمهور ورجال السياسة، مسوغاً للحملة عليه[٨٦] .

☆ القانون فى البرلمان المصرى .

• القانون فى مجلس النواب .

أجريت أول انتخابات فى مصر، وفق دستور ١٩٢٣، ودخلتها أحزاب الأحرار الدستوريين والوفد والحزب الوطنى، وفريق كبير من المستقلين، واكتسح سعد المعركة إكتساحاً رهيباً[٨٧]، إذ أسفرت عن فوز ساحق للوفد، الذى نال ١٩٠ مقعداً، من مجموع المقاعد البالغ عددها ٢١٤، بينما نال الأحرار الدستوريون ست مقاعد، والحزب الوطنى أربعة، والمستقلون أربعة عشر مقعداً[٨٨] .

وطبقاً للمادة ١٦٩ من الدستور، التى نصت على أن "القوانين التى يجب عرضها على الجمعية التشريعية، بمقتضى المادة الثانية من الأمر العالى، الصادر بتاريخ ٢٨ ذى القعدة سنة ١٣٣٢ (١٨ أكتوبر سنة ١٩١٤) ، تعرض على مجلسى البرلمان فى دور الانعقاد الأول، فإن لم تعرض عليهما فى هذا الدور، بطل العمل بها فى المستقبل"[٨٩] ، فقد دفعت الحكومة، بمجموعة من القوانين المختلفة، المطلوب عرضها على البرلمان ومن الطبيعى أن تحال هذه

القوانين للجان المجلس المختصة لدراستها وعرضها على المجلس، فى دور الإنعقاد الأول، ومن هذه القوانين، قانون ١٤ لسنة ١٩٢٣ الذى أحيل إلى لجنة الداخلية .

ناقش مجلس النواب فى أول يوليو ١٩٢٤، مشروع لجنة الداخلية بإلغاء هذا القانون وقد صدرت اللجنة تقريرها الذى أعده عبد اللطيف الحناوى، أحمد فهمى إبراهيم، شفيق منصور[٩٠] ، بمذكرة أفاضت فى أسباب الإلغاء كحرية الاجتماعات فى الدول الأوروبية، كفرنسا وانجلترا وألمانيا، وماحواه القانون من قيود ثقيلة لهذه الحرية، وطالبت اللجنة بالاكتفاء بمواد القانون العام، التى يدخل تحتها كل جريمة، يمكن أن ترتكب فى اجتماع أو مظاهرة عامة، إستناداً على أن الدستور، لو أراد وضع قانون خاص للاجتماعات، لجاء نصه مطابقاً لنص المادة (١٩) من الدستور البلجيكى، وترجمتها "للبلجيكيين حق الاجتماعات فى هدوء وسكينة، غير حاملين سلاحاً، فى حدود القوانين التى تنظم إستعمال هذا الحق" فكلمة القانون المشار إليها فى المادة (٢٠) من الدستور، الصادر فى ١٩ أبريل ١٩٢٣، لاتشمل قانون الاجتماعات، الصادر تاريخياً بعد الدستور ، ولاتفيد وجوب وضع قانون خاص، للاجتماعات والمظاهرات والإكتفاء بقانون العقوبات، فهو كفيل بالمحافظة على الأمن فيهما[٩١]، ووافق المجلس بالإجماع على قرار اللجنة بإلغاء القانون، وإرسال مشروع القانون بالإلغاء إلى مجلس الشيوخ[٩٢] .

وفى اليوم التالى اجتمع مجلس النواب، وصدق على محضر الجلسة السابقة، ولكن سعد زغلول رئيس الوزراء، أثار عدة أمور، حول قرار المجلس

بإلغاء القانون، فالموضوع لم يكن وارداً بجدول أعمال المجلس، ولم تكن الحكومة حاضرة لعدم علمها بمناقشته، وضرورة وجود قانون للاجتماعات، طبقاً لنص المادة (٢٠) من الدستور، وقد ألغاه المجلس[٩٣] .

ونفى سعد، رغبة الحكومة فى إستبقاء القانون، أو تقييد حرية الاجتماع، بل أنها ترغب فى تعديله، بما يتناسب مع الحرية والنظام العام، ولكنه أكد أن إلغاء القانون دون وجود قانون بديل فيه إخلالاً بالدستور وطالب بإعادة مناقشة الموضوع[٩٤] ، على أساس المادة (٥٣) ، من اللائحة الداخلية للمجلس، والتى تتضمن أن يعلن رئيس المجلس قبل نهاية كل جلسة، موعد إنعقاد الجلسة القادمة، وجدول أعمالها وإخطار الغائبين بذلك[٩٥] ، وكان هذا الموقف من سعد يتنافى مع الرغبة البرلمانية والشعبية فى إطلاق الحريات حماية للعمل الشعبى[٩٦]، وتمسك رئيس الوزراء بنظريته القائلة بإعتبار القوانين التى صدرت فى فترة تعطيل الجمعية التشريعية نافذة وصحيحة، مادامت قد عرضت على البرلمان، فى أول دور من أدوار انعقاده، وهدد المجلس إذا تمسك بقرار الإلغاء بأن الحكومة تستعمل حقها، بعدم التصديق على قرار المجلس[٩٧] .

ودافع النواب عن قرار المجلس، ورأى البعض أن المجلس قد اتخذ قراره، وأن عدم حضور الحكومة وتغيير جدول أعمال المجلس، لاإعتراض عليه من الناحية القانونية، باعتبار أن المجلس صاحب الحق المطلق فى جدول أعماله وأن عدم إخطار الغائبين لايبطل القرار بل وليس فى اللائحة، مايجعل القرارات التى تصدر مخالفة لنصوصها باطلة، وكثيراً ماأصدرت المجالس، قرارات

مخالفة للائحة، ولم يطعن أحد فيها، وللحكومة أن تطعن فى قرار المجلس، بالرجوع إلى مجلس الشيوخ، حيث تناقشه بأمل تعديله، وعندما يرد إلى مجلس النواب، سينظر فى الملاحظات التى أبدتها الحكومة، وله حرية إبداء الرأى فيها [٩٨] .

لقد دافع النواب، بما فيهم الوفديون، عن قرارهم دفاعاً مجيداً وبوضوح تام، وأعلن أحد الأعضاء أن قرار الأمس قرار قانونى صدر فى مسألة خاصة، وأن طلب الحكومة العودة للمناقشة، ليس سببه غيابها، ولكن سببه أن رأى المجلس مخالف لرأى الحكومة، وللحكومة أن تناقش الموضوع مع مجلس الشيوخ، وإذا لم تتفق معه، تستعمل حقها فى عدم التصديق وللمجلس أن يقرر من القوانين مايراه سواء أكانت الحكومة حاضرة أم غائبة[٩٩] ، وأكد آخر، أن المجلس صاحب الحق المطلق فى جدول أعماله، وأن موضوع البحث هو "هل للمجلس، إذا لم تكن الحكومة ممثلة أن يغير جدول أعماله، قبل أن يخطرها بذلك أم لا ، فيجب أن نقرر أولاً، أن الحكومة تعمل على تمثيل نفسها دائماً فى المجلس، لتتوقى مثل هذه المسائل والذى أفهمه أن مكتب المجلس، كان يجدر به أن يخطر الحكومة، من باب المجاملة"، ورفض سعد أن يكون الأمر مجاملة، مؤكداً أن مصلحة المجلس، تقضى إعلان الحكومة، بجدول الأعمال لأنها لاتقبل قرار صدر فى غيبتها [١٠٠] .

ومحاولة للتوفيق بين وجهتى نظر الحكومة وأعضاء المجلس، اقترح البعض إعادة مناقشة الموضوع، بناء على المادة(٥٢) من اللائحة والتى تبيح العودة للمناقشة، فى موضوع أخذت الآراء فيه، بعد تقديم طلباً كتابياً بذلك

لرياسة الجلسة وموافقة المجلس، بعد الإنتهاء من جدول أعمال ذات الجلسة[(١٠١)]، وكان ذلك أمراً متعذراً، لعدم تقديم الطلب، فى نفس الجلسة التى نوقش فيها الموضوع[(١٠٢)]. ومال بعض النواب، إلى إعادة مناقشة الموضوع لغياب الحكومة، ولكن يبدو أن الغالبية كانت متحمسة لقرارها، مما جعل سعد زغلول، يهدد باستخدام الحكومة، لحقها الدستورى[(١٠٣)]، أى عدم التصديق على مشروع الإلغاء .

وبعد إستراحة قصيرة، أكد سعد للنواب وجهة نظر الحكومة، فى ضرورة وجود قانون للاجتماعات واشتراك الحكومة فى مناقشته، وعلى المجلس أن يصلح خطأه بنفسه، بدلاً من أن يعيد مجلس الشيوخ القانون إليه، وينتهى الموقف ، عندما يقدم النائب الوفدى "ويصا واصف" ، بعد اعترافه بمعقولية وجهة نظر الحكومة، إقتراحاً بتأجيل الموضوع، يومين أو ثلاثة ريثما تقدم الحكومة مشروع قانون معدلاً لقانون الاجتماعات، وتصل للمجلس ملاحظات مجلس الشيوخ حول القانون فيمكن الاستفادة منها، ورغم إعتراض عبد اللطيف الصوفانى، فقد وافق المجلس على الاقتراح[(١٠٤)] .

وناقشت "الصحافة" حجج سعد، وأكدت حق النواب فى إتخاذ قرارهم، دون إرتباط بغيبة أو حضور الحكومة، ولو كان هذا الارتباط منصوصاً عليه، لاعتبر الدستور عملاً ناقصاً، فالمجلس آمر والحكومة مأمورة، ولايصح لسعد، أن يدافع عن قانون جائر وفى قانون العقوبات مافيه الكفاية، وتعلل موقف سعد بأن هناك يداً قوية، تريد أن تبسط سلطتها من وراء أمثال هذا القانون، باسم المحافظة على الأجانب[(١٠٥)] ، والتزمت الأفكار وهى من صحافة الوفد،

الصمت إزاء موقف سعد من النواب، ونشرت أحداث الجلسة، دون تعليق[١٠٦].

ولقد أشاد الأحرار الدستوريون بموقف النواب الأول، وذكرت السياسة أنه ربما كانت هذه هى المرة الأولى، التى يقف فيها مجلس النواب وقفه مشرفة فى وجه سعد، محافظة على حقوقه وصيانة على تقاليده، وأشارت إلى أن إلغاء المجلس لقرار الأمس، يؤدى إلى تهديد الثبات البرلمانى بعض الشىء[١٠٧]، كما أوضحت تغير موقف النواب، بعد الاستراحة ومغزاه، فقبل المجلس مبدأ الانتظار، حتى تعرض الحكومة مشروعاً جديداً للاجتماعات، وتتساءل الصحيفة عن موقف النواب، وهل سيعارضون قرار مجلس الشيوخ، إذا انتهى إلى إلغاء القانون؟[١٠٨].

ولاتعتبر "السياسة" قانون الاجتماعات قانوناً، بل مشروع قانون، يكفى لبطلانه إلغاء مجلس النواب له، دون أن يستكمل مساره التشريعى، طبقاً للمادة (٤١) من الدستور ، التى تنص على أنه "إذا حدث فيما بين أدوار إنعقاد البرلمان، مايوجب الإسراع إلى إتخاذ تدابير لاتحتمل التأخير فللملك أن يصدر فى شأنها مراسيم، تكون لها قوة القانون، بشرط ألا تكون مخالفة للدستور، ويجب دعوة البرلمان إلى اجتماع غير عادى، وعرض هذه المراسيم عليه، فى أول اجتماع له، فإذا لم تعرض، أو لم يقرها أحد المجلسين، زال ماكان لها من قوة القانون"[١٠٩] ، وهو ماينطبق على كل قانون، صدر فى الفترة التى إنتهت، بين يوم تعطيل الجمعية التشريعية، وإنعقاد البرلمان مثل قانون الاجتماعات، فعدم إقراره من مجلس النواب، قد أبطل مفعوله بل وأصبح تنفيذه مخالفاً للدستور[١١٠].

أما الحزب الوطنى، فقد أكد "عبد الرحمن الرافعى" أن قانون الاجتماعات ليس قانوناً نهائياً، ويكفى عدم تصديق النواب لإلغائه كأى قانون، صدر منذ تعطيل الجمعية التشريعية - متفقاً فى ذلك مع وجهة نظر الأحرار - وهو مارفضه سعد زغلول، واعتبره قانوناً نهائياً مستنداً إلى المادة (١٦٩) من الدستور التى تقول "قوانين" وقد "تكون قوانين مؤقته يضيع أثرها بعرضها على البرلمان، فإذا لم تعدل أو تلغ تصبح قائمة نافذة المفعول، لأنها قوانين صدرت بالفعل" وإذا عمل النواب بخلاف الدستور فالوزارة مضطرة لعدم تنفيذ مايخالفه[(١١١)]، ويعتبر الرافعى تراجع مجلس النواب عن قراره من المآخذ التى تؤخذ عليه، وكان عليه أن يتمسك بقراره فقد صدر بالإجماع[(١١٢)] ، فعدول المجلس عنه وفى خلال أربع وعشرين ساعة وبعد إرسال قراره لمجلس الشيوخ، لهو أمر يمس كرامته[(١١٣)] .

وتتبنى صحافة الحزب الوطنى، وجهة نظر الرافعى السابقة وتتساءل عن غضب سعد من إلغاء النواب للقانون، الذى كان يراه وزراء اليوم وأعضاء الوفد بالأمس، بمثابة أحكام عرفية أشد وطأة من الأحكام العرفية الأجنبية[(١١٤)] .

ويدحض "أمين الرافعى" ، قول سعد بأن قانون الاجتماعات لايجوز إلغاؤه، دون أن يحل محله قانون آخر ، بعدة أسانيد : -

* أن المصريين حتى فى عهد الاحتلال، كانوا يتمتعون بحرية الاجتماع، دون قيد ولاشرط ولم ترتفع الأصوات، بضرورة وضع قانون يحد من حرية الاجتماع، فهل يريد سعد، أن يمتاز عهده بوضع قيود لم تكن

موجودة قبل صدور هذا القانون، أى لم تكن موجودة أيام كرومر وجورست وكتشنر ؟ .

* أن نص الدستور القاضى بأن الاجتماعات العامة، تخضع لأحكام القانون، لايستلزم إيجاد قانون خاص لها، بل المراد بذلك هو القانون العام، وإذا فرض ضرورة وجود قانون، فليس هناك مايحتم وجود هذا القانون الآن، فالدستور قد نص على وضع قوانين كثيرة أخرى، ومن الصعب أن تصدر هذه القوانين دفعة واحدة، فالأمر يتوقف على إمكانية السلطة التشريعية، ولم يصدر القانون الخاص بالتعليم مثلاً، رغم نص الدستور عليه وهل إنتهى سعد من كل واجباته، ولم يبق إلا الاجتماعات يريد تقييدها ؟ .

* أن دعوى سعد زغلول، بضرورة وجود قانون، يحتم إشعار الحكومة بالاجتماعات، يعتبر قاعدة رجعية عدلت عنها الأمم كفرنسا، التى أصدرت قانوناً عام ١٩٠٧، ليلغى قانون ١٨٨١ الذى كان يقضى بضرورة إشعار الحكومة بالاجتماعات، والتى أصبحت مهما كان موضوعها يمكن عقدها بدون إشعار سابق، كما فسر موقف سعد، أمام مجلس النواب، بأن سعداً صار شيئاً آخر ، غير سعد خارج الحكم[١١٥].

كما هاجم "عبد العزيز جاويش" سعد زغلول لموقفه فى مجلس النواب، ومعارضته لقراره وتوعده[١١٦]، فسعد هو الذى يرجم الحرية[١١٧]، وكان عليه أن يبنى المستقبل على قاعدة الحرية ليكون مضيئاً، لاعلى قواعد منافية لها فيكون مظلماً[١١٨] .

وإذا كان التناسق واضحاً في مسلك الحزب الوطني، إزاء قانون الاجتماعات وتأييده لمجلس النواب، وهجومه على سعد لموقفه إزاء المجلس لإلغائه القانون لإتباعه منهج التطرف رلعدائه للوفد، فإن موقف حزب الأحرار الدستوريين يعوزه هذا التناسق فموقفه من القانون لم يكن حاسماً، وعداءه للوفد فاق عداءه للقانون، الحاد لحرية الجماهير كما سبق القول وبالتالي فإن موقفه الجديد، لايبدو متسقاً مع سابقه، ويبدو أن دافعه في هذا الموقف الأخير لادفاعاً عن حرية الاجتماعات، بل لتعرية سعد زغلول وإظهاره بمظهر المناهض للحرية، ومحاولة بث الشقاق داخل صفوف الوفد، بإثارة النواب ضد سعد .

ويبدو من السياق السابق عدة أمور : -

أولاً : أن الجلسة التي نوقش فيها القانون، كانت قانونية، وحضرها قبل مناقشته، سعد زغلول وبعض الوزراء(١١٩) .

ثانياً : أن غياب الحكومة عن المجلس لايؤثر في وظيفته التشريعية، وإصداره القوانين فحضور الحكومة ليس وجوبياً، طبقاً للمادة (٦٣) من الدستور "للوزراء أن يحضروا أي المجلسين.."(١٢٠)، والقوانين موضوع المناقشة تعرفها الحكومة، ويحق للبرلمان دون حضورها إتخاذ مايراه .

ثالثاً : حقيقة أن مناقشة قانون الاجتماعات لم تكن مدونة في جدول الأعمال، لجلسة أول يوليو ١٩٢٤ بل كان مقرراً مناقشته في اليوم التالي، ولكن لانتهاء جدول الأعمال مبكراً، تمت مناقشة القانون في جلسة أول يوليو، وهو أمر مخالف للمادة (٥٣) من اللائحة الداخلية للمجلس.

ولكن ليس هناك مايبطل القرار، نتيجة هذه المخالفة[١٢١]، ثم أن المجلس سيد قراره، وقد وافق على مناقشة القانون.

رابعاً : أن القرار الذى إتخذه مجلس النواب، عقب الاستراحة، يبين شخصية سعد زغلول وقوة تأثيرها فى الحيلولة بين المجلس، وبين إستصدار قرارات جريئة، فحمل المجلس على التراجع عن قراره بإلغاء قانون الاجتماعات[١٢٢] .

خامساً : كان أمام سعد، الطريق الدستورى طبقاً للمادة (٢٥) من الدستور، التى تنص على أن "لايصدر قانون، إلا إذا أقره البرلمان وصدق عليه الملك" [١٢٣] ، أى عدم التصديق على قرار المجلس، إذا أيده مجلس الشيوخ، ورفض سعد إتباع هذا الطريق، مفضلاً عليه تراجع المجلس عن قراره، وربما كان ذلك، لأن قرار المجلس قد إتخذ طريقه الطبيعى لمجلس الشيوخ، الذى ربما يوافق على قرار الإلغاء، الأمر الذى يجعل سعد، فى موقف صعب أمام البرلمان، بخصوص قانون سبق أن طالب الوفد بإلغائه، أما التأثير على مجلس النواب للتراجع عن قراره، إنما يضع سعد، فى موقف أكثر ملاءمة للتأثير على مجلس الشيوخ، لإعادة النظر فى قرار الإلغاء .

سادساً : أن القضية التى أثارها سعد، بمجلس النواب، قضية شكلية، كان دافعها بقاء قانون الاجتماعات، ولو بتعديل بسيط، وهذا واضح فى إرسال مندوب وزارة الداخلية، لحضور اجتماع لجنة الأمور الداخلية

بمجلس الشيوخ، وطلبه نيابة عن الوزير، إبقاء القانون دون تعديل فى ١٠ يونيو ١٩٢٤ - أى قبل قرار النواب - وحضور "محمد توفيق نسيم" وزير الداخلية بالنيابة، إحدى جلسات اللجنة، وتقديمه تعديلاً لم تأخذ به اللجنة، وكذلك جلستى مجلس الشيوخ للاشتراك فى مناقشة القانون، وتأكيده أن إلغاء القانون دون وضع قانون آخر أمر لن تسلم به الحكومة مطلقاً[١٢٤] ، كما حضر سعد مناقشات الشيوخ وأصر على أن تكون العقوبة فى القانون رادعة، ورفض العقوبة المقترحة من لجنة الأمور الداخلية، والتى جعلت عدم الإذعان لأوامر البوليس بالتفرق، مجرد مخالفة وليست جنحة، وأصر على أن تتناسب العقوبة مع الجريمة[١٢٥]، كما أيد قول "الأنبا اغناطيوس برزى" عضو مجلس الشيوخ، فى ضرورة أن يتضمن القانون، العقوبة الرادعة اما "وضع قانون خلو من العقوبة الرادعة، فهو بمثابة إلغاء للقانون، وفى هذه الحالة نكون قد ألغيناه، دون أن نضع قانوناً آخر يحل محله، فى تنظيم الاجتماعات والمظاهرات"[١٢٦]، فكان موقف سعد فى هذا المجلس قوياً[١٢٧] ، وأسفر عن تعديلات لتقرير لجنة الداخلية[١٢٨] .

سابعاً : إن الظروف التى كانت تمر بها حكومة سعد زغلول وقتذاك، كانت بالغة الصعوبة فكانت حوادث السودان مشتعلة فى صيف ١٩٢٤، وتصريحات الحكومتين المصرية والبريطانية الحادة إزاء هذه الحوادث، والاستجواب بمجلس النواب، حول أساسيات المفاوضة المقبلة بين مصر وبريطانيا، والتى حرصت الأخيرة على التمهيد لها[١٢٩] . ويبدو أن سعداً فى هذه الظروف، لم يشأ أن يزيد الأمر صعوبة بإلغاء هذا

القانون، على أمل أن تنجح المفاوضات بينه وبين مكدونالد، فى تنظيم العلاقات المصرية البريطانية، كقضية أساسية، فليس هناك مايدعو لإقامة العراقيل أمام هذا الهدف، فضلاً عن عظم الأعباء الملقاة على عاتق الحكومة، فهذا القانون نوع من الوقاية أكثر منه للتنفيذ، فإذا لم تحدث أحداث تستدعى تطبيقه، فهذا لايعنى عدم إحتمال حدوثها، فتقدير إحتمال وقوعها، مع وجود قوة عسكرية أجنبية فى البلاد، يقضى على الحكومة أن تكون فى يدها الوسيلة القانونية لدرء الخطر ومنع الضرر، حتى لاتجد القوة الأجنبية، سبيلاً للتدخل فى شئون البلاد (١٣٠)، ويبدو أن سعداً، قد وقف ضد إلغاء القانون، لما فيه من تطرف لاتسمح به الموازين السياسية القائمة (١٣١) .

والحقيقة أن معارضة سعد، لإلغاء القانون، والتمسك بمبدأ أن يكون للبوليس الإشراف على الاجتماعات، والتأكيد على التحفظ الذى أضافه توفيق نسيم فى الدستور متعلقاً بحماية النظام الاجتماعى - وماسبق للوفد أن عارضه - أمر يقيد حرية الاجتماع، وهى من أهم وسائل إتصال الحزب بالجماهير، وهو قيد على الحرية الشعبية، دعامة الوفد السياسية الوحيدة، الأمر الذى أدى بقيادته بحكم وطنيتها أن "تكافح عارية الظهر معلقة فى الهواء" (١٣٢) .

• القانون فى مجلس الشيوخ .

حرصت الحكومة على تواجدها الفعال فى مجلس الشيوخ، بداية من جلسات لجنة الأمور الداخلية، التى حضرها مندوب لوزارة الداخلية ووزيرها

بالنيابة، الذى حضر أيضاً مع سعد زغلول جلسات المجلس، وانتهت المناقشات بتعديل القانون لاإلغائه، فلم تترك الحكومة مجلس الشيوخ - كما ترى صحافة الحزب الوطنى - يفكر بعيداً عن المؤثرات الحكومية، التى نجحت في حمل المجلس، على طرح فكرة الإلغاء جانباً(١٣٣)، وكانت المناقشة بحضور سعد، كأشد ماتكون بين خصمين متناجزين(١٣٤).

لقد إستهل تقرير لجنة الأمور الداخلية، ببيان الأسباب التي أدت إلى ضرورة وجود قانون خاص للاجتماعات العامة .

* لايقصد من خضوع الاجتماعات العامة، لأحكام القانون طبقاً للمادة (٢٠) من الدستور أن يكون ذلك القانون العام لأن هذا يعنى أن الاجتماعات الأخرى، ليست خاضعة له، وهو أمر لايمكن التسليم به، ولم يرده واضع الدستور .

* أن وضع قانون للاجتماعات لا خطر منه، وقد أصبح فى البلاد دستور وبرلمان، وهو ضرورى لمساعدة الحكومة فى آداء وظيفتها، وليس الهدف من القانون، إيجاد نصوص خاصة للعقاب على جرائم عادية، بل المقصود منه علم الحكومة، بالاجتماعات ومراقبتها، حتى لايقع فيها جرائم، وحتى لاتؤدى ضرراً بالنظام الاجتماعى، وإن إلغاء القانون، إلغاءً خالياً من كل قيد وشرط، يعنى خضوع الاجتماعات لما للحكومة من الحق العام فى المحافظة على النظام، فيصبح لها كامل السلطة فى منع أو إباحة هذه الاجتماعات، من غير أن تتقيد بشىء من الأوضاع والضمانات(١٣٥).

وكان أمام المجلس ثلاث مشروعات، الأول - الوارد من مجلس النواب بإلغاء القانون الأصلى، والثانى - التعديل الذى اقترحته لجنة الأمور الداخلية والثالث - التعديل الذى اقترحته الحكومة .

ووافق المجلس على تعديل القانون لا إلغائه - كما رأى مجلس النواب - كما رفض تعديلات الحكومة، التى تقدم بها وزير الداخلية بالنيابة، والتى تركزت فى ثلاث مسائل أساسية، تناولت الأولى تعديلات خاصة بالمادة الرابعة، التى كانت تجيز للحكومة منع الإجتماع العام، فحول التعديل حق المنع، إلى حق تأجيل الاجتماع تأجيلاً مؤقتاً على ألا يستعمل هذا الحق إلا لسبب خطير، وتحت مسئولية الوزير، وبشرط أن يبلغ فى الحال أمره إلى البرلمان، ليقرر ماإذا كان يجوز عقد الاجتماع، وتضمنت المسألة الثانية الفقرة الأولى من المادة الخامسة، التى تحرم الاجتماع فى أماكن العبادة، فأجاز تعديل الحكومة، الاجتماع فى هذه الأماكن، بشرط موافقة رؤسائها، أما المسألة الثالثة فقد تناولت بالتعديل مانصت عليه المادة السابعة، بالأحوال التى يجوز فيها للبوليس حل الاجتماع، واقتصر التعديل هذه الحالات إلى ثلاث، الأولى - إذا لم تؤلف لجنة للاجتماع أو إذا لم تقم اللجنة بوظيفتها، والثانية - إذا طلبت اللجنة من البوليس حل الاجتماع، والثالثة - إذا حصل تصادم أو ضرب.. ولقد قدمت الحكومة هذه التعديلات لتستأنس بها لجنة المجلس (١٣٦) .

وانتقد الحزب الوطنى، هذه التعديلات الحكومية، ففيما يختص بتعديلات المادة الرابعة، أكد أن وظيفة البرلمان فى أنحاء العالم، هى وظيفة إشرافية على أعمال الحكومة، بالسؤال والاستجواب إلى جانب وظيفته التشريعية، بوضع شرائع وقوانين كلية ، لاتتعلق بمسائل جزئية - كما تريد

الحكومة - حتي لايصبح البرلمان فى هذه الحالة، إما شريكاً للحكومة فى التنفيذ، أو ينشغل بوضع قوانين وشرائع جزئية، وهو أمر ليس له مثيل فى العالم، وتريد الحكومة بذلك بقاء هذا القانون بشكل جديد .

وفيما يتعلق بتعديلات المادة الخامسة، فإن رؤساء المعاهد والمدارس وأماكن العبادة، الذين يترتب عقد الاجتماع على موافقتهم، هم الحكومة أو يأتمرون بأمرها، أى أن الأمر يظل فى القبضة الحكومية، وهو إقتراح تشويه روح الرجعية[١٣٧] .

وعلى أية حال، فقد تركزت أهم التعديلات التى أقرها المجلس، إلى جانب الإبقاء على المادة الأولى، بأن جعل الإخطار عن الاجتماعات (م٢) ٢٤ ساعة، ١٢ ساعة، إذا كان الاجتماع انتخابياً، وعلى أن يكون الإخطار من شخصين على الأقل، شاملاً لبيان الزمان والمكان المحددين للاجتماع وبيان موضوعه، وأن يكون الإخطار من الأشخاص الذين يريدون تنظيم الاجتماع، على أن يكونوا متمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية (م٣) . وألغى المجلس المادة الرابعة، التى كانت تتيح للسلطة الإدارية منع الاجتماع قبل عقده، وكذلك المادة الخامسة الخاصة بمنع الاجتماعات فى أماكن العبادة ، أو المدارس أو غيرها من محال الحكومة، إلا إذا كانت المناقشة أو المحاضرة متعلقة بأهداف هذه الأماكن ، وأبقى المجلس على المادة السادسة الخاصة بتأليف لجنة للاجتماع تحافظ على نظامه، ومنع مايخالف النظام العام، ويمكن للجنة الإخطار القيام . بذلك فى حالة عدم تكوين لجنة الاجتماع ووافق المجلس على المادة السابعة التى وضعتها اللجنة، وتضمن جواز حضور رجال البوليس ورجال الإدارة الاجتماعات، ولهم فض الاجتماع إذا طلبت منهم لجنة الاجتماع ذلك، أو فى

حالة حدوث تصادم أو ضرب، وأبقى المجلس على الفقرة الأولى للمادة الثامنة، والخاصة بتعريف الاجتماع العام، وحدد الاجتماعات الانتخابية، بناء على إقتراح سعد زغلول لتكون "كل اجتماع يكون الغرض منه إختيار مرشح أو مرشحين، للوظائف الانتخابية العامة أو سماع أقوالهم" .

ونصت المادة التاسعة، على سريان أحكام المادة (١) والفقرة الأولى من المادة (٢) والمادة الثالثة والسابعة على كل "أنواع الاجتماعات العامة والمظاهرات، التى تقام أو تسير فى الطرق والميادين العامة، ويكون الغرض منها سياسياً" ، وألغى المجلس المادة العاشرة، مع إثبات أن سبب إلغائها، هو أن ذلك حق طبيعى للبوليس طبقاً للقانون العام، وكان ذلك بناء على اقتراح سعد زغلول .

ودار نقاش طويل، حول المادة (١١) الخاصة بالعقوبات لمن يخالف أمر البوليس بالتفرق، وقد خففتها اللجنة إلي مجرد مخالفة، بدلاً من جنحة، وجعلت العقوبة هى الحبس لمدة لاتزيد عن أسبوع، وغرامة لاتتجاوز مائة قرش، أو بأحدى هاتين العقوبتين، وطالب وزير الداخلية ببقاء المادة كما هى، وكذلك سعد زغلول[١٣٨]، الذى طالب بعقوبة رادعة[١٣٩]، كما سبق التوضيح، ورغم ذلك، فقد وافق المجلس على تعديل اللجنة[١٤٠]، ولم يكن سعد زغلول، يتوقع خذلان الحكومة فى مجلس الشيوخ، ولكنه إغتبط فيما بعد وحمد الله "أن فى مصر نواباً وشيوخاً لايقولون نعم نعم ولا لا كلما قالها الحاكم أو الزعيم"[١٤١] .

وتعددت وجهات النظر حول هذا الخلاف بين سعد والمجلس، فمنها من كان يرى أن المساواة فى العقوبة، بين من ينظمون الاجتماع بدون إذن الحكومة، وبين العاصين لأمر البوليس بالتفرق، أمر كان يجب تداركه، فتضاعف العقوبة وتتعدى المخالفة، فالبلاد فى حاجة إلى قانون ينظم الاجتماعات فى حدود الحرية، ويعاقب على المخالفة والجريمة، ويقى البلاد الضرر الذى تتعرض له من جراء ذلك، لاشتداد المنازعات السياسية والحزبية(١٤٢).

واهتمت المعارضة بموقف الشيوخ المعارض لسعد، فحيّ "عبد العزيز جاويش" صلابة المجلس أمام تشدد سعد، موضحاً أن هذا الصراع بين المجلس والحكومة هو صراع بين المصلحة القومية وشهوة السيطرة الفردية، وقد إنتهى بهزيمة الحكومة، وطالب النواب، بحذو حذو الشيوخ ليتداركوا مافات(١٤٣).

كما رحب الأحرار الدستوريون بموقف الشيوخ الذين عارضوا نسيم وسعد زغلول على نحو لم يكن ينتظره، بعد أن طالب بإبقاء المادة على أصلها(١٤٤) ، وانتقدوا خطة الحكومة فى تقييد الاجتماعات وحرية الناس، لتبقى الحرية للوفد وهو فى السلطة، بينما هاجم القانون وهو خارجها، فالحكومة تريد تعديلاً من غير أن يعدل القانون، ورقابة على الشعب حتى لايسىء إستعمال الحرية(١٤٥).

ولم تتم تعديلات بالنسبة للمادة (١٢) من القانون ووافق على المشروع المعدل ٥٥ صوتاً فى مقابل ١٨ (١٤٦)، وهذه التعديلات قد خففت بدرجة ما،

من شلواء القانون خصوصاً بإلغاء المادة الرابعة، ولكن مازالت القبضة الحكومية، لها السيطرة على حرية الاجتماعات والمظاهرات .

وإجمالاً لقد وقف هذا المجلس أيضاً، ضد إطلاق حرية الاجتماع، أو إرتخاء القبضة الحكومية عليها، وحذر من كل مايؤدى إلى إحتقار السلطة والاستخفاف بها [(١٤٧)].

وعارض الأحرار هذا القانون المعدل ، فقد ناشدت "السياسة" الشيوخ بعدم الموافقة على هذه التعديلات التى قدمتها اللجنة [(١٤٨)]، كما أكد "عبد اللطيف الصوفانى" أنه كان يجب رفض القانون الأصلى، لاعتبارات كثيرة، فهو يعبث بالحرية فى أمة تريد أن تفكر وتجتمع وتتشاور [(١٤٩)] .

وأرسل المشروع المعدل إلى مجلس النواب، الذى أحاله على اللجنة المختصة، ونظراً لإنتهاء دور الانعقاد فقد وعد رئيس الوزراء المجلس - بناء على طلب الصوفانى - بعدم العمل بالقانون الأصلى، إلى دور الانعقاد التالى، ولايطبق إلا عند الضرورة القصوى عندما تري الحكومة الأمن مهدداً، وأنها لابد أن تتدخل أو يتدخل غيرها رغماً عنها [(١٥٠)] .

ولم يناقش مجلس النواب هذا المشروع لاستقالة الوزارة، وحل المجلس، واستمر القانون سيفاً مسلطاً على الوفد فى انتخابات ١٩٢٥ [(١٥١)]، حتى لم يستطيع الوفد خلال هذه المعركة الانتخابية، أن يعقد إجتماعاً شعبياً واحداً [(١٥٢)]، فكان الوفديون أول من داهمهم أحكام ذلك القانون ، بعنفها

وشدتها فى عهد وزارة زيور [١٥٣]، فمن سخرية القدر أن الأغلبية البرلمانية، قد حوربت ببقاء هذا القانون [١٥٤] ، وظل المشروع الجديد معطلاً، حتى أستؤنفت الحياة النيابية [١٥٥] ، وكان عدول مجلس النواب عن قراره الأول، هو الذى أدى إلى هذه النتيجة [١٥٦].

وهكذا لم يحقق سعد زغلول، ثقة الأمة فيه، بإلغاء قانون الاجتماعات، الذى يقيد حرية الحياة السياسية [١٥٧]، بل لقد زاد زغلول من قوة هذا القانون، فى المناقشات التى دارت حوله عام ١٩٢٤ ، ولقد وعد بأن يجعل شروطه أكثر ملاءمة عندما تستدعى الضرورة [١٥٨]، وبصفة عامة فلقد دافع سعد زغلول عن هذا القانون، أمام البرلمان المصرى عام ١٩٢٤ [١٥٩] .

«هوامش الفصل الأول»

(١) عبد العظيم رمضان : تطور الحركة الوطنية فى مصر، ص ٦٦١ .

(٢) أحمد شفيق : حوليات مصر السياسية، الحولية الأولى ١٩٢٤، طبعة أولى ١٩٢٨ ، ص ٢٧٣ ، ٢٧٤ .

(٣) F. O. 407/206 No. 85, memorandum on draft assemblies law. appendix, I, p. 133 .

(٤) الوقائع المصرية : عدد رقم ١٣٧ غير اعتيادى ، ١٨ أكتوبر ١٩١٤، ص ٣٠٣-٣٣. ، محمد سيد الكيلانى : السلطان حسين كامل، القاهرة ١٩٦٣، ص٤٠ .

(٥) الوقائع المصرية ، العدد السابق : مذكرة إيضاحية عن قانون التجمهر مقدمة إلى مجلس النظار من سعادة ناظر الحقانية، ص٣٣٠٢ .

(٦) لطيفة محمد سالم : مصر فى الحرب العالمية الأولى ، القاهرة ١٩٨٤، ص٢٣ ، ٢٤ .

(٧) عبد الرحمن الرافعى : ثورة ١٩١٩ الجزء الأول ، الطبعة الثالثة ١٩٦٨، ص١٥ ، الأهرام : ٥٠ عاماً على ثورة ١٩١٩، القاهرة ١٩٦٩ ، ص ٥٤ .

(٨) مصطفى النحاس جبر : سياسة الاحتلال تجاه الحركة الوطنية ١٩٠٦ - ١٩١٤، ص٢٠٦ .

(٩) لطيفه محمد سالم : المرجع السابق ، ص ٤٥ .

(١٠) عبد العظيم رمضان : الفكر الثورى فى مصر قبل ثورة ٢٣ يوليو، القاهرة ١٩٨١ ، ص٧٤ ، ٧٥ ، ٧٦ .

(١١) نفس المرجع : ص٧٦ ، ٧٧ .

(١٢) عاصم محروس عبد المطلب : رئاسة الوزارة وسعد زغلول ١٩٢٤ - ١٩٢٧ الاسكندرية ١٩٨٦ ، ص٤٩ .

(١٣) صلاح عيسى : البرجوازية المصرية تفاوض الاستعمار ، ص١٢٨ .

(١٤) محمد خليل صبحى : تاريخ الحياة النيابية فى مصر ، الجزء الخامس، القاهرة ١٩٣٩، ص٥١٨.

F. O. 407/206 No. 85, op. cit., P. 128.

(١٥) عبد العظيم رمضان : تطور الحركة الوطنية فى مصر ، ص٣٩٣ ، ٣٩٤.، محمد السعيد إدريس : حزب الوفد والطبقة العاملة المصرية ٢٤ - ١٩٥٢ ، دار الثقافة الجديدة، الطبعة الأولى ١٩٨٩ ، ص١٠٢ .

(١٦) طارق البشرى : دراسات في الديمقراطية المصرية ، دار الشروق، القاهرة ١٩٨٧ ، ص٦٤ .

(١٧) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق، ص٦٦٢ .

(١٨) طارق البشرى : المرجع السابق، ص ٦٥ .

(١٩) اللواء المصرى ١٨ يونيو ١٩٢٣ . .

(٢٠) السياسة ٢١ يونيو ١٩٢٣ .

(٢١) مضابط مجلس النواب : الجلسة ٦١ ، أول يوليو ١٩٢٤، ص٧٦٤ .

(٢٢) مصر ٤ ، ٥ يونيو ١٩٢٣ .

(٢٣) محمد حسين هيكل : مذكرات فى السياسة المصرية، الجزء الأول، ص ٢٣٨. ، مصطفى النحاس جبر : سياسة الاحتلال تجاه الحركة الوطنية ١٤ - ١٩٣٦ ، ص ٣٠٢ .

،على شلبى، مصطفى النحاس جبر : الانقلابات الدستورية فى مصر ٢٣ - ١٩٣٦، ص ٨٦ .

(٢٤) LLoyd, Egypt since cromer, vol. II. P. 129 .

(٢٥) F.O. 407/206 No. 85 , op. cit., p. 129 .

(٢٦) F.O. 407/206 No. 90, extracts from pariliamentary debates of April 20, 1928 .

(٢٧) F.O. 407/206 No . 76, Sir Austen Chamberlain to lord Lloyd, Foreign office, April 16, 1928 .

(٢٨) الوقائع المصرية، العدد ٥٧، ٤ يوليو ١٩٢٣ ، ص٢ ، ٣ ، ٤ .
،مضابط مجلس النواب، ملحق الجلسة التاسعة، ٢٠ ديسمبر ١٩٢٧، ص١٣١، ١٣٣. وادى النيل ، السياسة، الأخبار، المقطم أول يونيو ١٩٢٣، مصر، الوطن ٣١ مايو ١٩٢٣ .

(٢٩) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق، ص٦٦٢ .
،مصطفى النحاس جبر : المرجع السابق ، ص٢٠٢ .

(٣٠) نبيه بيومى عبد الله : الحياة البرلمانية فى مصر ، ص١٤٠ .

(٣١) الوقائع المصرية، العدد السابق، ملحق الجلسة التاسعة لمجلس النواب، ٢٠ ديسمبر ١٩٢٧ ، ص١٣٠ ، ١٣١ .،
F. O . 4. 7/206 No. 85, op. cit., appendix II, P.P. 134, 135.

(٣٢) وادى النيل ٢ يونيو ١٩٢٣ .

(٣٣) مضابط مجلس النواب : الجلسة ٦١ ، أول يوليو ١٩٢٤ ، ص ٧٦٤.

(٣٤) الوقائع المصرية : العدد السابق ، ملحق الجلسة التاسعة لمجلس النواب، ٢٠ ديسمبر ١٩٢٧ ، ص١٣٠ . ،
F. O. 407/206 No. 85, op. cit., appendix II, p.p. 134, 135.

(٣٥) الاخبار أول يونيو ١٩٢٣ مقال لأمين الرافعى .

(٣٦) المحروسة ٢ يونيو ١٩٢٣ .

(٣٧) وادى النيل ٣ يونيو ١٩٢٣ .

(٣٨) مضابط مجلس النواب : الجلسة الحادية والستين أول يوليو ١٩٢٤ ، ص٧٦٥ .

(٣٩) المقطم ٢ يونيو ١٩٢٣ .

(٤٠) الاخبار ٤ يونيو ١٩٢٣ .

(٤١) نفس المصدر ١٩ يونيو ١٩٢٣ .

(٤٢) الوقائع المصرية : العدد السابق ، ص١٣٠ . ،

F. O. 407/206 No. 85, op . cit., appendix II, P. 134 .

(٤٣) اللواء المصرى ١٨ يونيو ١٩٢٣ .

(٤٤) مصر ٢ يونيو ١٩٢٣ .

(٤٥) وادى النيل ٢ يونيو ١٩٢٣ .

(٤٦) المقطم ٢ يونيو ١٩٢٣ .

(٤٧) المحروسة ١٤ يونيو ١٩٢٣ .

(٤٨) مصر ٨ يونيو ١٩٢٣ .

(٤٩) مضابط مجلس النواب : ملحق الجلسة التاسعة ، ٢٠ ديسمبر ١٩٢٧، ص١٣١، ١٣٢ . ، مصر ٨ يونيو ١٩٢٣ .،

F. O. 407 / 206 No. 85, op. cit ., appendix II, P. 135 .

(٥٠) مصر ٨ يونيو ١٩٢٣ .

(٥١) الأخبار ٥ يونيو ١٩٢٣ .

(٥٢) وادى النيل ٢ يونيو ١٩٢٣ .

(٥٣) الأخبار ١٨ يونيو ١٩٢٣ .

(٥٤) مضابط مجلس النواب : الجلسة الحادية والستين ، أول يوليو ١٩٢٤، ص٧٦٥ .

(٥٥) نفس المصدر : ملحق الجلسة التاسعة ٢٠ ديسمبر ١٩٢٧، ص١٣٢،.

F. O. 407 / 206 No. 85, op. cit., appendix II, P. 135 .

(٥٦) نفس المصدر، ص ١٣٣، The same document, appendix II, p. 136.

(٥٧) مصر ١٢ يونيو ١٩٢٣ ، المقطم ١٣ يونيو ١٩٢٣ .

(٥٨) وادى النيل ١٤ ، ١٥ يونيو ١٩٢٣ .

(٥٩) المحروسة ١٤ ، ١٥ يونيو ١٩٢٣ .

(٦٠) Vatikiotes P. J., The Modern History of Egypt, P. 275 .

(٦١) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص ٦٦٢ .

(٦٢) محمد حسين هيكل : المرجع السابق ، ص ٢٣٨ .

،على شلبى، مصطفى النحاس جبر: المرجع السابق، ص٨٦.

(٦٣) السياسة ٢١ يونيو ١٩٢٣ .

(٦٤) مصر ٤ يونيو ١٩٢٣ ، وادى النيل ٥ يونيو ١٩٢٣ .

(٦٥) وادى النيل ٦ يونيو ١٩٢٣ ، المقطم، المحروسة ٧ يونيو ١٩٢٣ .

(٦٦) F. O. 407 / 206 No. 85, op. cit ., P . 129 .

(٦٧) Vatikiotes, op. cit., p. 275 .

، محمد عبد اللطيف عبد الحفيظ : المعارضة فى مصر ١٩٢٤ - ١٩٣٦ - ،رسالة ماجستير غير منشورة آداب الزقازيق ١٩٨٦، ص٨٢.

(٦٨) F. O. 407/206 No. 76, op., cit .

(٦٩) F. O. 407/206 No. 85, op. cit., p. 129 . ,

F. O. 407/206 No. 74, Lloyd - Chamberlain, Cairo, April 7, 1928 .

(٧٠) Lloyd, Op. cit., vol. II p. 267 .

(٧١) F. O. 407/206 No . 242, Lloyd - Chamberlain, Cairo, March 30 , 1928 .

(٧٢) F. O. 407/206 No. 69, Lloyd - Chamberlain, Cairo, April 7 1928.

(٧٣) الأخبار ٥ يونيو ١٩٢٣ .

(٧٤) نفس المصدر ٣ يونيو ١٩٢٣ .

(٧٥) نفس المصدر ١٤ يونيو ١٩٢٣ .

(٧٦) نفس المصدر ٤ يونيو ١٩٢٣ .

(٧٧) اللواء المصرى ١٨ ، ١٩ يونيو ١٩٢٣ .

(٧٨) نفس المصدر وتاريخه، الأخبار ١٨ يونيو ١٩٢٣ .

(٧٩) عبد الرحمن الرافعى : فى أعقاب الثورة المصرية، الجزء الأول ، الطبعة الثالثة ١٩٦٩ ، ص١٠٠ .

(٨٠) السياسة ١ ، ٤ يونيو ١٩٢٣ .

(٨١) عبد العظيم رمضان : الفكر الثورى فى مصر قبل ثورة ٢٣ يوليو ، ص٧٨ .

(٨٢) أحمد شفيق : الحولية الخامسة ، ص٣٥٦ .

، الأخبار ، اللواء المصرى ، المقطم، المحروسة ، وادى النيل ، مصر أوائل شهر يونيو ١٩٢٣ .

(٨٣) محمد كامل سليم : أزمة الوفد الكبرى، ص ٥٥ .

(٨٤) الوطن ٢ يونيو ١٩٢٣ .

(٨٥) نفس المصدر ٦ يونيو ١٩٢٣ .

(٨٦) أحمد شفيق : المرجع السابق، ص٤٢١ .

، السياسة أول مايو ١٩٢٨ .

(٨٧) أحمد بهاء الدين : أيام لها تاريخ ، ص٢٠٤ .

(٨٨) نبيه بيومى : المرجع السابق ، ص١٤٩ .

(٨٩) مضابط مجلس النواب : الجلسة ٦١ أول يوليو ١٩٢٤، ص٧٥٩ .

(٩٠) طارق البشرى : المرجع السابق ، ص٩٣ .

(٩١) مضابط مجلس النواب : نفس الجلسة، ص٧٦٣ - ٧٦٥ .

، نبيه بيومى : المرجع السابق ، ص١٤١ ، ١٤٢ .

، الوطن ، الاهرام ٢ يوليو ١٩٢٤، المقطم ، وادى النيل ٣ يوليو ١٩٢٤ .

(٩٢) مضابط مجلس النواب : نفس الجلسة ، ص٧٦٦ .

، نبيه بيومى : المرجع السابق ، ص١٤١ .

، أحمد شفيق : الحولية الخامسة ، ص٣٥٦ .

، محمد عبد اللطيف : المرجع السابق ، ص ٨١ .

، الأخبار ٢ يوليو ١٩٢٤ .

(٩٣) مضابط مجلس النواب : الجلسة ٦٢ ، ٢ يوليو ١٩٢٤ ، ص٧٦٧ - ٧٦٨ .

، أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٣٥٦ .

، طارق البشرى : المرجع السابق ، ص٩٣ .

، عبد الله محمد عزباوى : حزب الوفد منذ نشأته حتى معاهدة ١٩٣٦ ، ص٢٤٠ .

، عبد العظيم رمضان : تطور الحركة الوطنية، ص ٦٦٢.

(٩٤) مضابط مجلس النواب ، نفس الجلسة، ص٧٧٠ .

، نبيه بيومى : المرجع السابق ، ص١٤١ .

، أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٣٥٦ .

(٩٥) محمد خليل صبحى : المصدر السابق ، ص٧٢٨ .

(٩٦) طارق البشرى : المرجع السابق ، ص٩٣ .

(٩٧) أحمد شفيق : الحولية الأولى ، ص٢٧٤ .

(٩٨) مضابط مجلس النواب : نفس الجلسة ، ص٧٦٨ - ٧٧١ .

، الأهرام ٣ يوليو ١٩٢٤ ، المقطم ، وادى النيل ٤ يوليو ١٩٢٤ .

، محمد إبراهيم الجزيرى: أثار الزعيم سعد زغلول، ص٢٣١، ٢٣٢ .

(٩٩) مضابط مجلس النواب : نفس الجلسة ، ص٧٧٠ ، ٧٧١ .

، محمد إبراهيم الجزيرى : المرجع السابق، ص ٢٣٧ .

(١٠٠) عباس محمود العقاد : سعد زغلول سيرة وتحية ، دار الشروق ، ص٤٦٣ .

، محمد إبراهيم الجزيرى : المرجع السابق، ص٢٢٨ ، ٢٢٩ .

(١٠١) محمد خليل صبحى : المصدر السابق ، ص٧٢٨ .

(١٠٢) مضابط مجلس النواب : نفس الجلسة ، ص٧٧٠ .

، الأهرام ٣ يوليو ١٩٢٤ .

، محمد إبراهيم الجزيرى : المرجع السابق، ص ٢٣٥ .

(١٠٣) مضابط مجلس النواب : نفس الجلسة ، ص٧٧١ .

(١٠٤) نفس المصدر والصفحة . ، محمد إبراهيم الجزيرى: المرجع السابق، ص٢٣٩ .

(١٠٥) وادى النيل ٦ ، ٨ يوليو ١٩٢٤ .

(١٠٦) الأفكار ٣ ، ٤ يوليو ١٩٢٤ .

(١٠٧) السياسة ٣ يوليو ١٩٢٤ .

(١٠٨) نفس المصدر والتاريخ .

(١٠٩) نفس المصدر والتاريخ .

، محمد خليل صبحى : المصدر السابق، ص٥٢٠ .

(١١٠) السياسة ٣ يوليو ١٩٢٤ .

(١١١) مضابط مجلس النواب : الجلسة ٦١ يوليو ١٩٢٤، ص ٧٦١ .

(١١٢) عبد الرحمن الرافعى : فى أعقاب الثورة المصرية، الجزء الأول، ص١٢٦ .

(١١٣) الأخبار ٣ يوليو ١٩٢٤ .

(١١٤) نفس المصدر والتاريخ .

(١١٥) نفس المصدر والتاريخ .

(١١٦) اللواء المصرى ٨ يوليو ١٩٢٤ .

(١١٧) نفس المصدر ٣ يوليو ١٩٢٤ .

(١١٨) الأخبار ٣ يوليو ١٩٢٤ .

، أحمد شفيق : الحولية الأولى، ص ٢٧٤ .

(١١٩) مضابط مجلس النواب : الجلسة ٦١ ، ص٧٥٧ .

(١٢٠) محمد خليل صبحى : المصدر السابق ، ص٥٢٢ .

(١٢١) نفس المصدر ، ص٧٢٨ .

(١٢٢) عبد الخالق لاشين : سعد زغلول ودوره فى السياسة المصرية، الجزء الثانى، ص٣٨٤ .

(١٢٣) محمد خليل صبحى : المصدر السابق ، ص٥١٨ .

(١٢٤) مضابط مجلس الشيوخ : الجلسة السادسة والثلاثين ، ٧ يوليو ١٩٢٤، ص٤١٨ - ٤٢١ .

(١٢٥) نفس المصدر: الجلسة السابعة والثلاثين ، ٨ يوليو ١٩٢٤، ص ٤٣٧. ،

F. O. 407/206 No. 76, op. cit. .

(١٢٦) مضابط مجلس الشيوخ : نفس الجلسة ص٤٣٧ ، ٤٣٨ .

(١٢٧) F. O. 407/206 No. 76, op. cit .

(١٢٨) مضابط مجلس الشيوخ : نفس الجلسة ، ص٤٣٥ ، ٤٣٦ .

(١٢٩) مزيد من التفاصيل انظر عبد العظيم رمضان : المرجع السابق، ص٤٣١ - ٤٤٦ .

، عاصم محروس : المرجع السابق ، ص٨٦ - ٩٥ .

(١٣٠) الأهرام ١٠ يوليو ١٩٢٤ .

(١٣١) محمد السعيد إدريس : المرجع السابق ، ص١٠٢ .

، طارق البشرى : المرجع السابق، ص٦٥ .

(١٣٢) طارق البشرى : المرجع السابق ، ص٦٥ ، ٩٣ ، ٩٤ .

(١٣٣) اللواء المصرى ٨ يوليو ، الأخبار ٩ يوليو ١٩٢٤ .

(١٣٤) عباس محمود العقاد : المرجع السابق ، ص٤٦٤ .

(١٣٥) مضابط مجلس الشيوخ : الجلسة السادسة والثلاثين ٧ يوليو ١٩٢٤، ص٤٢٠ ، وادى النيل ٩ يوليو ، الأهرام، الوطن ٨ يوليو ١٩٢٤ .

(١٣٦) مضابط مجلس الشيوخ : نفس الجلسة ، ص ٤٢٤ - ٤٢٧ .

، الأهرام ٨ يوليو ١٩٢٤ .

(١٣٧) اللواء المصرى ٨ يوليو ١٩٢٤، مقالة لعبد العزيز جاويش .

(١٣٨) مضابط مجلس الشيوخ : الجلسة ٣٧ ، ٣٨ ، ٨ ، ٩ يوليو ١٩٢٤، ص٤٣١ ، ٤٤٣ على التوالى .

(١٣٩) نفس المصدر : الجلسة ٣٧، ٨ يوليو ١٩٢٤ ص٤٣٧..

F. O. 407/206 No. 76 . op. cit. .

(١٤٠) مضابط مجلس الشيوخ : الجلسة ٣٧، ص ٤٣٨ ، ٤٣٩ .

(١٤١) عباس محمود العقاد : المرجع السابق، ص ٤٦٤ .

(١٤٢) الأهرام ١٠ يوليو ١٩٢٤ .

(١٤٣) اللواء المصرى ٩ يوليو ١٩٢٤ .

(١٤٤) السياسة ٩ يوليو ١٩٢٤ .

(١٤٥) نفس المصدر ٨ يوليو ١٩٢٤ .

(١٤٦) مضابط مجلس الشيوخ: جلسة ٣٧ ، ٣٨، ٨ ، ٩ يوليو ١٩٢٤، ص ٤٣٩ ، ٤٥٥ على التوالى .

(١٤٧) طارق البشرى : المرجع السابق ، ص ٩٣ .

(١٤٨) السياسة ٨ يوليو ١٩٢٤ .

(١٤٩) مضابط مجلس النواب : الجلسة ٦٩، ١٠ يوليو ١٩٢٤ ، ص٨٧٠.

(١٥٠) نفس الجلسة والصفحة .

(١٥١) نبيه بيومى : المرجع السابق، ص١٤٣ .

،عبد الله عزباوى : حزب الوفد منذ نشأته حتى معاهدة ١٩٣٦، ص٢٤٠ .

(١٥٢) طارق البشرى : المرجع السابق ، ص٩٤ .

(١٥٣) أحمد شفيق : الحولية الأولى ، ص٢٧٤ .

(١٥٤) عبد الرحمن الرافعى : فى أعقاب الثورة المصرية ، الجزء الأول، ص١٢٦ .

(١٥٥) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص٦٦٢ .

(١٥٦) عبد الرحمن الرافعى : المرجع السابق ، ص١٢٦ .

(١٥٧) Vatikiotes, op. cit., p. 275 .

(١٥٨) Lloyd, op . cit ., p. 268 .

(١٥٩) F. O. 407/206 No. 74, op. cit .

«الفصل الثانى»

مشروع القانون الجديد عام ١٩٢٨ وبريطانيا

☆ مشروع القانون الجديد ووجهة النظر البريطانية .

☆ مذكرة ٤ مارس ١٩٢٨ البريطانية .

- دواعى التدخل البريطانى .
- مذكرة ٤ مارس .
- موقف الأحزاب المصرية .

مشروع القانون الجديد ووجهة النظر البريطانية

عندما استؤنفت الحياة البرلمانية، بدأت الهيئة النيابية الثالثة من ١٠ يونيو ١٩٢٦ إلى ١٩٢٨ يونيو ١٩٢٨[١]، وهى تتميز بالتواجد الحزبي المؤتلف، فلقد إتفقت اللجنة التنفيذية للأحزاب المؤتلفة فى ٣ أبريل ١٩٢٦ على توزيع الدوائر، وأصدرت بياناً بعدم التنافس فيما بينها ودعا كل حزب رؤساء لجانه وأعضائها فى الدوائر الموزعة، التقيد بالاتفاق[٢] ، وأسفرت نتيجة الانتخابات عن فوز الوفد بـ ١٦٥ مقعداً، ٢٩ للأحرار الدستوريين، خمسة للحزب الوطنى، ثمانية لحزب الاتحاد، وسبعة للمستقلين، وكان مجموع نواب المجلس ٢١٤ نائباً، وبذلك يكون الوفد قد حصل على الأغلبية فى المجلس[٣] .

اشتركت الأحزاب بمجلس النواب، فى مناقشة مشروع قانون جديد للاجتماعات، وافق عليه المجلس بالإجماع، عدا نائب واحد، فكان هناك حرص عام، على التخلص من القيود التى غلت حرية الاجتماعات فى قانون ١٤ لسنة ١٩٢٣[٤]، وهو أمر لم يقابل بالارتياح من السلطات البريطانية .

لقد أرسل مجلس الشيوخ مشروعه المعدل، إلي مجلس النواب الذى أحاله على لجنة الداخلية التى أقرته بعد عدة جلسات، وأرسلته للمجلس فى ١٢ أغسطس ١٩٢٦، وبسبب إنتهاء الدورة البرلمانية قبل نظره، فقد أحاله المجلس مرة أخرى إلى لجنة الداخلية لإعادة النظر فيه طبقاً لقراره الصادر فى ٢٤ نوفمبر عام ١٩٢٦ بإحالة "مشروعات القوانين التى لم يتمكن المجلس من إتمامها إلى اللجان الجديدة لإعادة النظر فيها ..." .

وعقدت لجنة الداخلية عدة جلسات، فى ٢٧ يناير، ٢١ فبراير، ٢٩ مارس ١٩٢٧ وحضرها وكيل وزارة الداخلية، ورأت اللجنة فى جلستها فى ١٨ مايو إدخال تعديلات على المشروع الوارد من مجلس الشيوخ، فيما يتعلق بالمادتين ٢ ، ٧ من القانون الأصلى وإضافة مادة جديدة بعقاب من يمنع إجتماعاً عاماً أو خاصاً أو مظاهرة، ونظراً لأن مجلس الشيوخ، سبق أن عدل المواد ٢ ، ٣ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١١ وألغى المواد ٤ ، ٥ ، ١٠ وأضافت إليه اللجنة مادة جديدة، لذلك رأت اللجنة إعداد مشروع قانون جديد للاجتماعات بدلاً من الإحالة للقانون الأصلى والمعدل(٥) .

وعرض المشروع الجديد للمناقشة لمجلس النواب فى ٢٦ يونيو ١٩٢٧ ، وطلب وزير الداخلية بالنيابة "جعفر والى" تأجيل نظر المشروع لحين عودة وزير الداخلية - الدارس للمشروع - من الخارج، ورغم معارضة مقرر اللجنة بل وطلبه التعجيل بنظر المشروع حتى لاتنتهى الدورة البرلمانية دون مناقشته، فقد وافق المجلس على التأجيل(٦). وبقى القانون لم يحركه أحد أثناء رياسة سعد زغلول لمجلس النواب(٧) ، فقد آثر إبقاء القانون معروضاً على مجلس الشيوخ لاينظره ولايحركه(٨) ، وربما كان ذلك لاتباع سعد زغلول خطة المسالمة والاعتدال وحسن التفاهم مع الإنجليز، وهى السياسة التى إتبعها الوفد بصفة عامة، فى البقية الباقية من حياة سعد زغلول(٩) .

ولقد خلفه فى رياسة الوفد "مصطفى النحاس"، وكان رجلاً ميالاً بطبيعته إلى التطرف - كما يراه الإنجليز - ولذلك عارض لويد، أن يكون ضمن وزارة عدلى الإئتلافية، لوقوفه إلى جانب سياسة العداء البعيدة عن

التفاهم مع بريطانيا. وتشكلت الوزارة فى ٧ يونيو بدون النحاس[١٠]، فلقد بدد موت زغلول - كما يرى لويد - أية فرصة للراحة، فلقد كانت له السلطة والمقدرة والرغبة، فى كبح جماح المتطرفين فى جناح حزبه اليسارى، أما النحاس فهو خاضع لهم، بل أن تعيينه راجع إليهم، فضلاً عن فقده للموهبة المميزة، التى جعلت من زغلول قيادة حاسمة، فالوفد منذ موت زغلول، قد تحول إلى التطرف غير المسئول بشكل يشبه حملات الاغتيالات السابقة[١١] ، بل أن ترشيح النحاس، طبقاً لوجهة نظر "نيفل هندرسن" القائم بأعمال المندوب السامى يمكن الاعتراض عليه بشدة، لما عرف عنه "أنه غير متزن عقلياً"[١٢] .

وفى الواقع إن اختيار رئيس للوفد عرف بالتطرف، من شأنه أن يحافظ على الطابع الثورى للوفد، وهو الطابع الذى كان يشد إليه الجماهير، المتطلعة إلى حريتها واستقلالها[١٣]، ففى عهده كاد أن يصدر قانون جديد للاجتماعات لولا تدخل بريطانيا - فيما عرف بأزمة قانون الاجتماعات - عندما أرادت القوى الوطنية فى الدورة البرلمانية الثالثة (١٧ نوفمبر ٢٧ - ٢٨ يونيو ١٩٢٨) أن تضمن حرية الاجتماع والتظاهر، بسلب السلطة التنفيذية مالها من حقوق، فى منع الاجتماعات قبل عقدها وفضها والتعرض للمظاهرات، بل وفرض عقوبات على من يفض اجتماعاً خلافاً للقانون[١٤] .

ففى ٢٠ ديسمبر ١٩٢٧ تولى مقرر لجنة الداخلية، عرض مشروع القانون الجديد، بعد أن إنتهت من إعداده بالاتفاق مع وكيل وزارة الداخلية، مستهلاً بإيضاح فكرة المشروع التى تمثلت فى كفالة حرية إبداء الرأى فى الاجتماعات، والمظاهرات والحفاظ على النظام من جهة أخرى .

ولقد تميزت المناقشات حول مشروع القانون الجديد، بين نواب الائتلاف، بالبعد عن التعصب الحزبي، فمثلاً إقترح النائب الوفدي "يوسف الجندي" وأيده "أحمد ماهر" بحذف الفقرة الثانية من المادة الأولى، التي تنص على أنه "يجوز لوزير الداخلية منع الاجتماع، إذا تبين أن الغاية منه، إرتكاب الجريمة المنصوص عليها في الفقرة الثالثة من المادة ١٥١ من قانون العقوبات، المعدلة بقانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٢٣" لأنها تهدد حرية الاجتماعات، أيده النائب "عبد الخالق عطيه" (دستوري) الذي رأى في وجود هذا النص، خطراً كبيراً فمن الممكن لوزير الداخلية بذلك أن يجعل القانون حبراً على ورق، وكذلك كان موقف "محمد حافظ رمضان" (وطني) مؤكداً أن وجود مثل هذه النصوص، ماهو إلا وسيلة للتعرض لحرية الأفراد والجماعات .. وألغيت فعلاً هذه الفقرة، وإقتصرت المادة الأولى على تأكيد حرية الاجتماعات وفقاً للقانون [١٥] .

وأبقى المشروع على المادتين الثانية والثالثة من مشروع مجلس الشيوخ لعام ١٩٢٤، مع فارق بسيط في المادة الثانية فيما يتعلق بفترة الإخطار بجعلها ٤٨ ساعة قبل عقد الاجتماع و ٢٤ ساعة للاجتماع الانتخابي على الأقل ، (مشروع الشيوخ ٢٤ ، ١٢ ساعة) وبقيت الشروط المتعلقة بالإخطار كما هي في المادة الثالثة .

والمادة الرابعة في هذا المشروع هي السادسة في القانون الأصلي، وتتعلق بتكوين لجنة للاجتماع، تكون مسئولة عن نظامه وصفته المبينة في الإخطار، وأن تمنع كل خطاب يخالف النظام العام أو الآداب، أو يشتمل على تحريض على الجرائم، وتتحمل لجنة الإخطار هذه المسئولية إذا لم تشكل هذه اللجنة [١٦] ، وترى السلطات البريطانية أن هناك قصوراً في هذه [illegible] فاذا

كانت اللجنة مسئولة عن واجباتها المختلفة - طبقاً لهذه المادة - فإنها لاتعطى السلطة للإدارة أو البوليس للعمل فى حالة فشل اللجنة ، فى أداء واجباتها [١٧].

وأدخلت المناقشات بعض التعديلات بالنسبة للمادة الخامسة، التى أكدت على حق رجل الإدارة حضور الاجتماع دون جلوسه على منصة الخطابة ويجوز له حل الاجتماع، بناء على طلب كتابى من لجنة الاجتماع، أو فى حالة حدوث إضطراب شديد، فإذا عادت السكينة يستمر الاجتماع أو يعاد، ولاتمتد الاجتماعات أكثر من الحادية عشرة مساء، إلا بإذن من البوليس [١٨] ، وترى السلطات البريطانية، ضرورة حضوررجل الإدارة الاجتماع للتأكد من تنفيذ المادة الرابعة، ومنع الاجتماع إذا خرج عن ذلك، ولقد صعبت هذه المادة تدخل رجل البوليس مهما ساءت الأوضاع، فتعبير "إضطراب شديد" تعبير أجوف، فلا يجروء ضابط البوليس على التدخل، قبل أن يكون الأمر متأخراً، فإذا لم يعط حرية التصرف وفق تقديره فإنه يمكن القول بأن لاوجود له، كما أن إعادة الاجتماع بعد الاضطرابات الشديدة، أمر مضحك وجائر بالنسبة للبوليس [١٩]، فهذه المادة قد جردت البوليس من السلطة، التى كانت حقاله بمقتضى المادة السابعة والعاشرة من القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٢٣ [٢٠] .

وحددت المادة السادسة ماهية الاجتماعات العامة والاجتماعات الانتخابية كما جاءت فى مشروع الشيوخ، مع فارق بالنسبة للاجتماعات الانتخابية فقد جعلت الغرض منها، إختيار مرشح أو مرشحين للوظائف الانتخابية العامة، وإستبدلت عبارة "أو سماع أقوالهم" بعبارة "أو تأييد ترشيحهم" . فلقد أعطت العبارة الأولى أعوام ٢٥ ، ١٩٢٦ للسلطة الإدارية، حق منع الخطباء المتنصرين للمرشحين من الخطابة [٢١] .

ونصت المادة السابعة، على أن تسرى أحكام المادة الأولى والفقرة الأولى من المادة (٢) والمادة (٣) على المظاهرات التي تقام أو تسير فى الطرق أو الميادين العامة، ويكون الغرض منها سياسياً، وللبوليس أن يفرق المظاهرات التي تتم دون إخطار والمظاهرات التى حصل الإخطار عنها، فى حالة الإخلال بالأمن بعد أن يأمر المتظاهرين بالتفرق[٢٢]، ويرى قائد بوليس منطقة القنال الانجليزى عدم السماح بالمظاهرات تحت أى ظرف من الظروف، لصالح الأمن العام وإذا كان للبوليس حق فض المظاهرات السياسية، عندما يتعرض الأمن العام للخطر، فإن المادة لم تنص على إستخدام البوليس للقوة، وهى إضافة مهمة جداً قبل أن يتدخل البوليس[٢٣] .

وتناولت المادة الثامنة عقوبة عدم الإخطار من الداعين والمنظمين للاجتماع العام أو المظاهرات، بالحبس لمدة لاتزيد عن أسبوعين وبغرامة لاتتجاوز مائة قرش، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ ونفس العقوبة لمن يخالف أمر البوليس بالتفرق، بالإضافة إلى عقاب أعضاء لجنة الاجتماع، بغرامة لاتتجاوز المائة قرش لمخالفتهم أحكام المادة الرابعة ولاتحول العقوبات السابقة، دون توقيع عقوبة أشد، عن الأعمال ذاتها مما يكون منصوصاً عليه فى قانون العقوبات[٢٤]، واعتبرت السلطات البريطانية هذه المادة أمراً هزلياً[٢٥] .

واتفقت الآراء فى المجلس على عقوبة رجال الإدارة المخالفين لمواد القانون، فأكد "مكرم عبيد" أن التمتع بحق التظاهر، لايتفق مع منع البوليس قيام المظاهرة أو فضها، دون أن يناله عقاب، وأشار النائب الحر "إبراهيم الهلباوى" إلي وحدة العقوبة للشخص العادى والموظف اللذى يرتكن إلى سلطة

وظيفته، فالعقوبة بالنسبة للأخير يجب أن تتضاعف، وانتهى النقاش بتحديد المادة التاسعة - وهي مادة جديدة - بعقوبة رجال الإدارة، بالحبس لمدة لاتزيد عن شهر أو الغرامة من مائتى قرش إلى ثلاث آلاف قرش، لكل موظف أو شخص منع أو فض اجتماعاً خاصاً أو عاماً، فى غير الحالات المنصوص عليها فى القانون (مادة ٥) ، وكل ذلك دون الإخلال بالعقاب على مايرتكب من الجرائم الأخرى[٢٦] ، فتعاقب هذه المادة رجال الإدارة وضباط البوليس الذين يفضون الاجتماعات فى حالات لم ينص عليها القانون[٢٧] ، وهو مايعني من وجهة النظر البريطانية، أنه ليس هناك ضابط بوليس يستطيع أن يتدخل لمنع أى اجتماع مهما كان الموقف[٢٨] .

واستحدث المجلس المادة (١١) التى تضمنت، إلغاء كل نص يخالف هذا القانون وتمت الموافقة على المشروع بأغلبية ١٥٤ صوتاً - تمثل التآلف الحزبى - مقابل صوت واحد[٢٩] .

ومن الطبيعى أن ينال هذا المشروع عدم رضى السلطات البريطانية ففى رأى لويد - وكان مندوباً سامياً وقتذاك - أن هذا القانون قد سلب السلطة التنفيذية .

* حق منع الاجتماع قبل عقده مهما كانت طبيعته وأهدافه .
* حق تحويل المظاهرات من مكان لآخر .
* حق فض الاجتماع الذى يسوده الاضطراب .

وهو مشروع له آثاره المباشرة فى إحداث الإضطرابات، ومحاولة متعمدة

لتثبط همم الموظفين للقيام بواجباتهم، وتشكل مواده خطراً على أرواح ومصالح الأجانب فى مصر(٣٠) ، فهو من وجهة النظر البريطانية، قد أضعف السلطة التنفيذية ، فلم يعد لها أية سلطة لمنع عقد أى إجتماع مهما كانت خطورته، وهو ماكان قائماً طبقاً للقانون ١٤ لسنة ١٩٢٣ ، وشجع من ناحية أخرى الإثارة والمظاهرات السياسية(٣١)، ولم يعد البوليس قادراً على السيطرة أو التعامل مع أى إجتماع ومظاهرة(٣٢) ، بل وليس له القدرة على توجيه المظاهرة من مكان لآخر طبقاً لما يراه(٣٣)، ولقد أبدى "تشمبرلن" تخوفه من خطورة القانون الجديد، على حياة الأجانب وممتلكاتهم، فى الأحوال العادية ناهيك بالظروف الأخرى التى تتغلب فيها الرغبة، في تحريك العواطف السياسية لأغراض حزبية فتقع العواقب التى يخشى منها، لانحطاط مستوى التعليم(٣٤)، واعتبره "مارلو" عملاً غير مسئول فضلاً عن أنه يسهل عمليات الغضب المنظم، ضد المندوب السامى والقصر، وأضاف بأن سعد زغلول فى فترة حكمه الغير مسئولة فى صيف ١٩٢٤، قد عارض مشروعاً مماثلاً(٣٥) .

وتؤكد الصحافة البريطانية نفس الاتجاه، فإن هذا القانون يبيح حرية واسعة وبالتالى فهو منبع خوف وخطر، ويهدد حياة الأجانب التى تتعرض لشدة الرعاع وانتقامهم، تحقيقاً لأطماعهم السياسية، وأشارت أيضاً إلى أن التجار، وبعض رجال الأعمال المسئولين فى مصر، لايقلون قلقاً عن الأجانب من جهة الخطر الذى ينطوى عليه القانون، قد أعلنوا الحكومة بهذه المخاوف، وأن الأجانب مع جميع الجنسيات يتطلعون لبريطانيا، لتحول دون أن يصبح هذا القانون خطراً عليهم، وأن ممالك الغرب، لاتتمتع بمثل هذه الحرية للاجتماعات التى يخولها هذا القانون للجماهير المصرية "السريعة التهييج" وأن الدول

الأخرى ذات المصالح فى مصر، مستعدة لتأييد بريطانيا فى موقفها ضد هذه "الحماقة المقترحة"، فهذه التغييرات المقترحة فى القانون من شأنها تهديد الأمن العام، بإضعاف حق البوليس فى أن يمنع الاجتماع من التطور إلى إضطراب شديد(٣٦). كما اعتبر مراسل الصحيفة الإيطالية "بوبولودى روما" Pople de Roma أن مضمون هذا القانون يؤدى إلى إثارة الوطنيين ضد الأجانب ويثير الكراهية بين الأقليات المختلفة(٣٧) .

وفى المقابل فقد كان مؤيدو صدور القانون، يرون فيه وسيلة تمنع مستقبلاً الصدام بين الشرطة والطلاب، ويمنع السلطة التنفيذية من قمع المظاهرات العامة المعبرة عن استنكار ما، كما حدث فى عهد حكومة زيور(٣٨).

وإجمالاً فقد حقق هذا القانون بدرجة كبيرة، نوعاً من التوازن بين السلطات الإدارية وحقها فى حفظ الأمن، وحق الجماهير في الاجتماع والتظاهر، وهو أكثر تقدماً من مشروع مجلس الشيوخ - السابق الإشارة إليه - بوضع ضمانات تمنع سوء إستخدام السلطة ومنع هذا الحق الجماهيرى فى إطار هذا القانون .

مذكرة ٤ مارس ١٩٢٨ البريطانية .

دواعى التدخل البريطانى .

تجمع كافة المصادر، على أن الرفض المصرى لمشروع معاهدة ثروت - تشمبرلن، كان البداية للتدخل البريطانى لإيقاف مشروع قانون الاجتماعات -

فيما عرف بأزمة قانون الاجتماعات - فإذا كان اللورد لويد قد أثار اهتمام حكومته إلى الأخطار الناجمة عن مشروع القانون فى ٢٨ ديسمبر ١٩٢٧، وضرورة إتخاذ الإجراءات لتجنبها، فإنه قد ربط ذلك بخوفه من فشل المفاوضات القائمة، وشعوره بأنها ليست راسخة، ونصح لويد وقتذاك بالتدخل لإيقاف هذا القانون فى مرحلة مبكرة، لأن عدم التحرك يشجع المتطرفين ويثبط المعتدلين، ولم يتلق رداً من حكومته. وعندما إتخذ القانون مساره التشريعى ووافق عليه مجلس الشيوخ، أوصته الحكومة البريطانية بعدم التدخل قبل أن يتضح الموقف بالنسبة لتوقيع المعاهدة[٣٩]، التى كانت بريطانيا، حريصة على أن توقعها مع مصر، بل وهددت فى حالة رفضها، بتشدد الحكومة البريطانية فيما احتفظت به فى تصريح فبراير ١٩٢٢[٤٠]، وهو أمر طبيعى إذ يلجأ الاحتلال دائماً بعد فشل كل اتفاق، إلى سياسة التهديد والوعيد والإنذار[٤١]، ورأت "البلاغ" لهذا التهديد، ضرورة عرض المشروع على الهيئات السياسية فإذا قبلت المشروع فلا بد أن يعرف الرأى العام، ماذا قبلت ولماذا؟ وإذا رفضت، فإن للرفض نتائج أقلها، ماحواه إنذار تشمبرلن، فمن الضرورى لمصلحة الهيئات السياسية، أن يعرف الجمهور ماذا رفضت ولماذا؟[٤٢].

لقد اضطر ثروت تحت ضغط الوفد، إلى دفع وثائق مشروع المعاهدة، إلى مصطفى النحاس فى ٨ فبراير ١٩٢٨ وأخبر لويد بذلك[٤٣]، وقام النحاس بدراسته ووجد أنه لايتفق مع استقلال البلاد، وأنه "يوجد حالة خطيرة، بسبب الإنذار الذى شفع به فى رسالة تشمبرلن المؤرخة فى ٦ فبراير"، وأخبر النحاس ثروت بذلك بحضور عدلى فى ٢٢ فبراير ولقد أدركت الحكومة

البريطانية أن الموقف أصبح فى يد النحاس، وكان ذلك أمراً منطقياً فإن دور ثروت بوصفه الشخصية الرئيسية على المسرح المصرى، قد إنتهى فى نظر الحكومة البريطانية، عندما دفع ثروت إليه بوثائق المعاهدة[٤٤] .

لذلك تعاملت معه مباشرة، وقابله لويد فى ٢٦ فبراير ١٩٢٨، وأكد له الخطورة التى ستنجم عن رفض المشروع، والمسئولية العظمى التى ستقع على كاهله كزعيم للأغلبية[٤٥] .

ورغم هذا التحذير فقد رفض النحاس المشروع، مؤكداً أنه من العبث، البحث فيما يعود على مصر من المعاهدة، مادامت لم تنص على جلاء الجنود البريطانية عن مصر جلاءً تاماً[٤٦]، وأنه لن يسمح ببقاء جندى بريطانى فى الأراضى المصرية سواء فى السويس أو سيناء وعندما أوضح له لويد، أنه بهذا الرفض يقود البلاد إلى أمر خطير، وأن "الحكومة البريطانية التى تساهلت إلى الآن، فى مشروعات بعض القوانين المصرية ستتشدد فيما بعد"، كانت إجابة النحاس قاطعة، فهو يعبر عن الأمة فى موقفه هذا ، و "للقوة أن تفعل ماتشاء"[٤٧]. ولقد عقب تشمبرلن للويد على هذه المقابلة، بأن النحاس على مايظهر، ليس أكثر ميلاً إلى إدراك حقائق المسألة مما كان عليه زغلول منذ أربع سنوات، عندما أوضح له مكدونالد، أنه لايمكن لأية حكومة بريطانية، بعد تجربة الحرب الأخيرة، أن تتنازل حتى لحليف عن مصلحتها فى حراسة حلقة حيوية فى المواصلات البريطانية مثل قناة السويس، ويجب أن يكون مثل هذا الضمان، موجوداً فى أى اتفاق يعقد بين مصر وبريطانيا، وأن إدراك ثروت لذلك هو الذى يسر التفاوض لعقد المعاهدة، بينما رفض النحاس لهذه الحقائق سيجعل من المستحيل الوصول إلى تسوية[٤٨] .

ويبدو أن هذا اللقاء، كان ظاهرياً يمثل محاولة يائسة من الحكومة البريطانية لإنقاذ مشروع المعاهدة، ولكنه فى الحقيقة كان لعجم عود الوفد، تحت قيادته الجديدة فمن الغريب أن يتصور تشمبرلن، أنه يستطيع الحصول على موافقة الوفد، على مشروع هو فى عين ثروت يغفل مسائل حيوية وهامة[٤٩] .

وعلى أية حال فقد رفض النحاس هذه التحذيرات، ورفض الوفد المشروع ورؤى عدم عرضه على البرلمان، فالهيئة البرلمانية الوفدية قد رفضته، وهى تمثل الأغلبية البرلمانية ولأن مايعرض على البرلمان، هى المشاريع التى يقبلها مجلس الوزراء مبدئياً[٥٠]. وأصبح المشروع بذلك فى حكم الرفض، فقد أرسل لويد لتشمبرلن فى أول مارس، وقبل قرار مجلس الوزراء عن مقابلته لثروت، الذى أخبره بأن حكومته لاتستطيع أن توقع المعاهدة فقد عارضها الوفد بالإجماع، واستطاع أن يفرض قراره على الحكومة وأدرك أن الرد الرسمى سيرفض المعاهدة، لأنها صبغت الاحتلال بالصبغة الشرعية وقيدت إستقلال مصر[٥١].

ومالبث أن رفض مجلس الوزراء المعاهدة فى ٤ مارس ١٩٢٨ على أساس عدم إتفاقها مع إستقلال البلاد[٥٢]، وعهد لثروت بإبلاغ قرار المجلس للحكومة البريطانية وهو ماتم فى نفس اليوم[٥٣] ، وتضمنت رسالته للمندوب السامى، أن زملاءه رأوا أن المشروع، لايتفق فى أساسه ونصوصه مع استقلال البلاد وسيادتها ويجعل الاحتلال العسكرى البريطانى شرعياً، ولهذا لايسعهم قبول هذا المشروع وهو مايعنى أن الرفض إنما جاء من زملائه، مما يوحى أنه لم يكن على رأى المجلس بخصوص المعاهدة، وهو موقف غير سديد، لأن مشروع المعاهدة كان جديراً بالرفض منذ البداية[٥٤] .

ولقد اتضح للويد بعد رفض المعاهدة، عدم صلاحية النظام البرلماني، وأصبح حل البرلمان وتعديل قانون الانتخاب أمراً أكثر إلحاحاً ولكن ليس من الحكمة أن يتم ذلك بتوجيه من المندوب السامي، وعشية رفض المعاهدة، وفضل لويد أن ينصب شركاً للوفد، عندما يتولى السلطة إذ سيصبح مسئولاً مباشرة عن أية مصائب تحل بالبلاد، نتيجة سوء إدارته وقصور حكمه أو لتجاهله المصالح البريطانية[٥٥]. فكان رفض المعاهدة مدعاة للأزمة السياسية المتعلقة بقانون الاجتماعات .

لقد أعدت مذكرة ٤ مارس، عندما علمت الحكومة البريطانية بعزم مجلس الوزراء، على رفض المعاهدة[٥٦]، وعندما تقابل رئيس الوزراء مع لويد ليخبره برأى الحكومة، أخرج الأخير المذكرة التى حوت إنذار ٤ مارس من درج مكتبه[٥٧]، بل أن المذكرة نفسها قد ربطت بين قانون الاجتماعات ورفض المعاهدة، فالحكومة البريطانية قد لاحظت أن بعض التشريعات المعروضة على البرلمان إذا أقرت، ستضعف السلطة الإدارية المسئولة عن الأمن، وأنها أمسكت عن هذه الملاحظات طالما كان هناك أمل فى عقد المعاهدة، ولكن بعد رفضها فإنها لاتسمح بأن "تتعرض مسئولياتها الناشئة عن تصريح ٢٨ فبراير، للخطر سواء بتشريع شبيه بذلك الذى أشرنا إليه، أو بأى تصرف إدارى"، وتحتفظ لنفسها باتخاذ ماتراه مناسباً[٥٨] .

وبهذا رأت بريطانيا معاقبة المصريين لرفضهم الاتفاق، مع أن قانون الاجتماعات العامة لايمس أحداً ولايعرض الأجانب للخطر[٥٩]، ويعتبر ذلك من أخطر التدخلات، بما يمثله من تضييق نطاق الحركة السياسية للجماهير، فقد إستهدفت هذه الأعمال التشريعية إعطاء حقوق ديمقراطية للجماهير[٦٠] .

وإذا كانت هذه المذكرة عقاباً لمصر لرفضها المعاهدة فهي أيضاً إحراج للوفد ومحاولة لكسر شوكته باعتباره المسئول الوحيد عن رفضها، فرغم أن الصحافة المصرية قد أشارت بإجماع الوزراء والهيئات السياسية، التى إستنارت الحكومة بها فى رفض المعاهدة ، وهو إجماع يحفظ للأمة وحدتها(٦١)، فالثابت أن الوفد يتحمل مسئولية الرفض، فرغم قرار حزب الأحرار برفض الاتفاق، فإن كثيرين منه كانوا يعتقدون أن المشروع يستحق المناقشة، وكان يجب عرضه على البرلمان وتعديله إلى الحد الذى يتفق مع إستقلال مصر، بناء على مايثار من ملاحظات بدلاً من تربص بريطانيا بالحياة النيابية بعد رفض الاتفاق(٦٢)، فكثيراً ماكان الأحرار الدستوريون، يعبرون عن أسفهم فى قرارة أنفسهم، على رفضهم للمعاهدة، التى اعتبروها مناسبة لمصر، رغم مافيها من ثغرات(٦٣)، فكان رفضهم لها، تمشياً مع وزراء الوفد، مخافة أن يتهموا بالتهاون فى حقوق البلاد(٦٤)، وهو ماأكده ثروت فى رده على الحكومة البريطانية لعرض المعاهدة على أعضاء حكومته، بأن وزراءه لن يصلوا إلى قرار، قبل أن يتخذ الوفد قراره، الذى عليهم إتباعه(٦٥). فالأحرار لم يرفضوا المشروع لذاته، بل لمجرد التضامن الوزارى، وحتى لايتهموا بالتفريط فى حقوق الوطن(٦٦)، وعلى أية حال فقد وصف حزب الأحرار، مشروع المعاهدة فى النشرة التى أصدرها عام ١٩٢٩ بعنوان "اليد القوية" بأنه نتيجة صبر جميل، وجهود كثيرة واتهم الوفد بأنه دبر إحباطه(٦٧)، كما رأى إسماعيل صدقى فى المشروع خطوة إلى الأمام بعد تصريح فبراير(٦٨) .

ومن الثابت أيضاً أن مشروع المعاهدة، لم يعرض على البرلمان، ويحتج

الحزب الوطنى على عدم عرض المشروع عليه وعلى البرلمان[٦٩]، ويشير "عبد الحميد سعيد"، فى حفلة اللجنة الإدارية للحزب الوطنى بيوم الشهداء، إلى أن مصر صاحبة الشأن لاتدرى شيئاً عن المفاوضات، وأن مجلس النواب محرم عليه بحث أى أمر منها[٧٠]، ويحتج طلبة الحزب الوطنى على إخفاء المعاهدة عن الحزب[٧١]، وتعددت المقالات فى هذا الصدد، فمنها مايشير إلى أن المندوب السامى، هو الذى أشار على الحكومة بعدم إبلاغ الحزب الوطنى بنتيجة مفاوضتها للخصومة الدائمة بين الحزب والانجليز، ومنها مااعتبر الإكتفاء بعرض مشروع الاتفاق على حزبين فقط، من الأحزاب الأربعة دون عرضه على البرلمان، إعتداء على الدستور فنواب الحزبين الوطنى والاتحاد، لهم الحق فى إبداء رأيهم فى المشروع[٧٢] .

ومن ناحية أخرى فقد طالبت جريدة "الاتحاد" ثروت ، أن يكشف عما يحدث فى لندن وأكدت فى ٥ ديسمبر ١٩٢٧ أنه لاثروت ولاالنحاس - الذى تعتقد أن ثروت أفضى له بلب المفاوضة - ليس لهما الحق فى تمثيل الأمة بأية درجة[٧٣]، بل وكان هناك إستجواب من محمود أبو النصر، عضو مجلس الشيوخ والسكرتير العام لحزب الاتحاد، حول الأسلوب الذى إتخذته الحكومة، حول الإكتفاء بعرض المشروع على هيئتين غير مسئولتين، دون عرض المشروع على مجلس النواب، وهو إستخفاف بأحكام الدستور، وحرمان البرلمان من حقه فى الرقابة على أعمال الحكومة، فى أهم شئون البلاد[٧٤] .

فالوفد هو المسئول عن رفض المعاهدة، ولقد نددت الصحافة البريطانية بالمتطرفين الوفديين لمعارضتهم سياسة ثروت فى العلاقات المصرية

البريطانية[٧٥]، والذى كانت استقالته نتيجة عناد الوفد[٧٦]، وكان من بين صفوف الوفد عناصر متطرفة، كأحمد ماهر ومحمود فهمى النقراشى، اللذين تزعما حركة رفض مشروع المعاهدة[٧٧]، كما اتبع الوفد رفضه للمعاهدة بتحريك مظاهرات طلابية واسعة بداية من ٢٨ فبراير وحتى ٧ مارس ١٩٢٨، وعمت القطر كله شماله وجنوبه، منددة بثروت والمعاهدة[٧٨]، وأبدت الجمعية العمومية للجالية البريطانية - فى اجتماعها بالاسكندرية فى ٢٩ مارس، وبحضور القنصل البريطانى بالمدينة - قلقها من تطور الأحداث إزاء الأجانب، ورأت أن الواجب يقضى بذل أقصى الجهود لحمايتهم فيما إذا ألغيت الضمانات الحالية[٧٩]. وهو مااستنكرته الصحف الوفدية[٨٠]، وإجمالاً فقد حمل الإنجليز الوفد، مغبة عدم قبول المعاهدة[٨١]، فلابد من التحرك، لتأكيد المصالح البريطانية وكسر شوكة الوفد.

مذكرة ٤ مارس البريطانية

عندما رفض مجلس الوزراء، مشروع المعاهدة، عمدت الحكومة البريطانية، إلى تنفيذ سياسة التهديد والوعيد والإحراج والتحدى[٨٢]، أو تأديب المصريين كعادتها، عقب إخفاق كل مفاوضة مع الجانب المصرى[٨٣]، فتقدمت بمذكرة تعطى لها حق التدخل فى التشريع المصرى، لتستطيع القيام بتبعاتها نحو الأجانب[٨٤]، تضمنت القلق البريطانى إزاء بعض الأعمال التشريعية المعروضة على البرلمان المصرى، والتى إذا أصبحت قوانين أضعفت السلطة المسئولة عن حفظ الأمن، وحماية الأموال والأشخاص، وقد أمسكت الحكومة البريطانية عن إبداء ملاحظتها، على أمل عقد محالفة بين البلدين، تحدد مسئوليات وحقوق كلا الطرفين، وتطمئن بأن الحكومة المصرية، ستتحد،

أى تشريع يحول بين الإدارة المصرية، والقيام بنجاح بالمسئوليات التى يستلزمها النظام الذي توجده المحالفة وإزاء فشل المفاوضات، لايسع الحكومة البريطانية، أن تسمح أن تعرض "مسئولياتها الناشئة عن تصريح ٢٨ فبراير، للخطر سواء بتشريع شبيه بذلك الذى أشرنا إليه، أو بأى تصرف إدارى"، وتحتفظ لنفسها بحق إتخاذ الإجراءات التى تراها وتقتضيها الحالة، وكان المقصود هو قانون الاجتماعات[٨٥] .

وكان المقصود من تقديم هذه المذكرة لحكومة مستقيلة مايعنى إحراج الحكومة القادمة إذ تتناول التشريع والإدارة المصرية، وهو مايعنى كل شىء فى الحياة المصرية، فإذا كان التدخل باسم الأجانب ومصالحهم، فإن شئون الحياة، تمس الأجانب كما تمس المصريين، ولايمكن الفصل بين ساكنى بلد واحد[٨٦]، فهذا التدخل ليس من أجل الأجانب فقط، بل لحفظ النظام وحماية الأرواح بشكل عام، وهو مايعنى أن يمتد الاعتراض إلى نقل أحد المديرين من مكان لآخر، بحجة أن نقله يضعف السلطة الإدارية أو يضر بالأموال والأرواح، وهو مايعنى أن تصبح الإدارة أيضاً إلى جانب البرلمان، رهن مشيئة المندوب السامى، وهو مايتعارض كلية، مع وجود حكومة دستورية مسئولة أمام برلمان حر[٨٧]، وأكدت "الكشاف" بأن محتوى هذه المذكرة يعطى لبريطانيا حق الاعتراض، بالنسبة للتشريع المصرى، ويجعل البرلمان تحت رحمتها[٨٨]، فهى إهانة لمصر لرفضها المعاهدة وأى إهانة أبلغ من أن تضطر تحت سيف التهديد، إلى إلغاء قانون أقره النواب، وأخذ مجراه فى مجلس الشيوخ[٨٩]. فقد أعقبت السياسة الإنجليزية تلك المعاهدة، بمذكرة تخير مصر بين نارين، فأما أن تقبل المعاهدة، وتضع الأغلال فى أعناقها، وإما أن تتوعد بريطانيا بالقضاء

على البرلمان والدستور بالتدخل فى كل تشريع، ترى أنه يمس مصلحة الأجانب، وهو مايمكنها من التدخل إذا شاءت، حتى فى شئون الأزهر، الذى يضم بين جدرانه، طلبه تابعين لدول أجنبية(٩٠).

وتسليم مصر بكل هذه الحقوق، يحقق لبريطانيا، إدعاء تبنى عليه التدخل فى شئون مصر، ولاحد لهذا التدخل إلا "مطلق حريتها فى التقدير"، بل أن عنت هذه المذكرة، يتضح بما جاء فيها، بأن السلطات التشريعية والتنفيذية المصرية لاتعرف واجباتها بالنسبة لحماية الأجانب، إلا بعد الارتباط بمعاهدة التحالف مع بريطانيا(٩١)، فهذه المذكرة ضربة للبرلمان ومصدر للمتاعب، لأية حكومة دستورية تتولى السلطة، ومهما كان رئيسها، فإنه سيحاول أن يقلل من أثرها، ولايترك لبريطانيا أن تفسرها ذلك التفسير، واعتبرت البلاغ المذكرة إعتداء جديد على مصر(٩٢). كما اعتبرت الاهرام هذه المذكرة، مجرد ذريعة لما يهدف إليه البريطانيون، من أن يكون لهم حق التدخل فى التشريع وإخضاع البرلمان لأوامرهم، وهم يعلمون أن هذه المطالب غير عادلة وغير مقبولة، ولكنهم يصرون عليها، لإيجاد حالة للتدخل العسكرى(٩٣).

موقف الأحزاب المصرية .

ولقد أكدت الصحافة الوفدية أن قانون الإجتماعات، ليس مضراً للأمن العام، وليس خطراً على الأجانب، ولاتوجد حكومة تعترف بحق بريطانيا بإيقاف قانون أمام البرلمان، وهو مايجعل الدستور والبرلمان مجرد كلمات جوفاء(٩٤)، فإقرار المذكرة مستحيل من ناحية أية حكومة، لأن الأمة كلها أجمعت على عدم إقرارها على إختلاف أحزابها(٩٥)، بل وقام الطلاب

بمظاهرات واسعة شملت الأحياء الشعبية وغيرها، ضد الموقف البريطانى، وتصادم البوليس معها، واستخدم القوة فى تفريقها، واعتقل عدداً كبيراً من المتظاهرين والطلاب، وكان ذلك قبل رئاسة النحاس للوزارة(٩٦) .

كما رفض الحزب الوطنى، بلجانه القاعدية المختلفة المعاهدة، والمذكرة البريطانية كلجنة الحزب الوطنى بصفط الملوك* ، ودمنهور وكوم الدكة وقسم الجمرك(٩٧). كما رفض الأحرار الدستوريون، هذه المطالب البريطانية التى تجعل الحكومة المصرية رهن أية إشارة، تصدر من دار المندوب السامى، فى أى شأن من الشئون، يقال أن له مساساً بالتحفظات البريطانية، التى لاتبيح لبريطانيا - من وجهة نظرهم - أى حق فى اعتراض الهيئة التشريعية، فى سن أى قانون، ولو أنها رأت غير ذلك، لطلبت فى مشروع الدستور تعديلاً، يجعل هذا التحفظ مرعياً فى نظرها، كما حدث بالنسبة للنص الخاص بتحفظ السودان(٩٨) .

وإذا كان حزب الاتحاد يشير إلى المذكرة البريطانية، والاتجاه نحو التدخل فى شئون مصر، لإيقاف قانون المظاهرات، ونية الانجليز فى استعمال مايزعمون، أنه حق من حقوقهم المحتفظ بها لهم بمقتضى التصريح فإنه من ناحية أخرى، يبرر تقديم المذكرة البريطانية، ويفصل بينها وبين رفض المعاهدة، فمصر لها الحرية الكاملة بصفتها حكومة نيابية، فى قبول مشروع المعاهدة أو رفضه، ولكن الذى حدث ، وكان دافعاً لبريطانيا للتدخل فى الشئون المصرية واتهامها بالعجز فى إدارة البلاد، هو احتضان الأحزاب السياسية، فئة من الطلبة، تلقنها مبادىء السياسة، وتتخذها عدة أو جنوداً لها عند الحاجة مشيراً

بذلك إلى اضرابات الطلبة، وهو أمر يؤدى إلى الإخلال بالأمن بمن يندسون فى وسطهم[٩٩]، وهو اتهام للوفد بأنه هو الذى هيأ الظروف، لتقدم بريطانيا مذكرة ٤ مارس - وهو أمر مناقض للواقع وللمذكرة البريطانية ذاتها، التى ربطت بين مضمونها ورفض المعاهدة - فضلاً عن تقديم المبرر للتدخل البريطانى فى الشئون المصرية ، وهو نفس المضمون الذى أشارت إليه "البورص إجبسيان" بشكل عام فبعد أن أشارت إلى عدم الحكمة والصواب، فى رفض مصر لمشروع المعاهدة، ذكرت أن إضرابات الطلبة قد زادت الطين بلة، وقد زادت هذه الإضرابات نتيجة إلغاء قانون المظاهرات، فتدخل الحكومة البريطانية بمذكرتها أمر واجب لمنع الهياج والشغب، اللذين قد يفسدان النظام والأمن العام وبالتالى فإن قرار الحكومة البريطانية يخدم مصلحة مصر[١٠٠].

أن حزب الأحرار الدستوريين، عند بداية الأزمة وتقديم المذكرة البريطانية، وإندلاع مظاهرات الاحتجاج فى أنحاء البلاد، لم يجتمع كعادته ويصدر بياناً برأيه، ويحتج على هذا التدخل السافر[١٠١]، بل دعا الطلبة المتظاهرين إلى السكينة والهدوء[١٠٢]، وكان ذلك فى فترة الانتظار التى أعقبت إستقالة ثروت، وقبل أن تشكل الوزارة الجديدة!، فلما شكلت وأنضم إليها الأحرار أيد الحزب برنامج الوزارة[١٠٣]، وساير الموقف العام فى رفضه للمذكرة ومؤكداً أن تصريح فبراير، لايعطى لبريطانيا الحق، فى الاعتراض على الهيئة التشريعية، فى سن أى قانون. ويتضح من موقف حزب الاتحاد، إزاء المذكرة البريطانية، أن عداءه للوفد هو ركيزة أساسية فى سياسته، كما يتفق موقف الحزب الوطنى مع سياسة التطرف، التى تبناها بعد الحرب العالمية الأولى .

أما موقف الوفد من المذكرة البريطانية ورفضها، فيتفق مع طبيعة الحزب وإرتباطه بالجماهير، فضلاً عن تولى الزعامة الجديدة قيادة الحزب، وهى تحاول أن تثبت وجودها وصلابتها، وهو ماحاولت حكومة النحاس أن تنهجه مع تطورات الأزمة كما يتضح فى الفصل التالى .

«هوامش الفصل الثانى»

(١) محمد خليل صبحى : المصدر السابق ، الجزء السادس ، ص١٢٠ .

(٢) نبيه بيومى : المرجع السابق ، ص ٢٣٣ .

(٣) نفس المرجع : ص ٢٣٨ ، ٢٣٩ .

(٤) مضابط مجلس النواب : جلسات المجلس من ٢٠ ديسمبر ١٩٢٧ إلى يناير ١٩٢٨ ، ص١١٥ - ٢٠٣ .

(٥) نفس المصدر : دور الانعقاد الثالث جلسة ٩ ، ٢٠ ديسمبر ١٩٢٧، ص١١٢ ، ١١٣ .

(٦) نفس المصدر : دور الانعقاد الثانى جلسة ٨٤ ، ٢٦ يونيو ١٩٢٧ ، ص١٦٠٠ ، .

F.O. 407/ 205 No . 2 , Henderson to Chamberlain, Cairo, June 27, 1927 .

(٧) على شلبى، مصطفى النحاس جبر : المرجع السابق ، ص٨٦ .

(٨) محمد حسين هيكل : مذكرات فى السياسة المصرية، الجزء الأول ، ص٢٣٩ .

(٩) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص٦٠٦ . تفاصيل عن سياسة الاعتدال لسعد زغلول ، انظر أيضاً عاصم محروس : رئاسة الوزارة وسعد زغلول ، الفصل الثالث .

(١٠) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق، ص ٦٤١ ، ٦٤٢ ، ٦٤٣ . ، عاصم محروس : المرجع السابق ، ١٩٣ .

(١١) Lloyd, op. cit., P. 269 .

(١٢) عفاف لطفى السيد : تجربة مصر الليبرالية ، ص١٥٦ .

(١٣) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق، ص٦٤٢ .

(١٤) مصطفى النحاس جبر : المرجع السابق ، ص٣٠٢ .

(١٥) مضابط مجلس النواب : الجلسة التاسعة ٢٠ ديسمبر ١٩٢٧، ص١١٣ - ١٢٢ .

،نبيه بيومى : المرجع السابق، ص٢٥٤، ٢٥٥ .

(١٦) نفس المصدر : الجلسة ١٤ ، ٣ يناير ١٩٢٨ ، ص١٩١ .

،نفس المرجع ،ص٢٥٥ .

(١٧) F. O. 407/206 No. 82, Lloyd to Chamberlain,

Cairo, April 13, 1928, enclosure (5),
Report from commandat, Suez-canal police to
Director General, European Dapartment,
Ministry of interior, P. 125 .

(١٨) مضابط مجلس النواب : الجلسة ٩ ، ٢٠ ديسمبر ١٩٢٧، ص١٢٣ - ١٢٧ ، الجلسة ١٤ ، ٣ يناير ١٩٢٨، ص١٩٢ .

(١٩) F.O. 407/206 No. 82, enclosure (5), op. cit., p. 125.

(٢٠) F.O. 407/206 No. 74, op. cit., P. 107 .

(٢١) مضابط مجلس النواب : الجلسة ٩ ، ٢٠ ديسمبر ١٩٢٧ ، ص١٢٥ - ١٢٧ .

(٢٢) نفس المصدر : الجلسة ١٠ ، ٢١ ديسمبر ١٩٢٧ ، ص١٣٨ - ١٤٤. ، الجلسة ١٤ ، ٣ يناير ١٩٢٨ ، ص١٩٠ .

(٢٣) F. O. 407/206 No . 82, enclosure (5) op. cit., p. 126 .

(٢٤) مضابط مجلس النواب : الجلسة ١٤ ، ٣ يناير ١٩٢٨ ، ص١٩٢.

(٢٥) F. O. 407/206 No. 82, enclosure (5) op. cit ., p. 126 .

(٢٦) مضابط مجلس النواب : جلسة ١٠ ، ٢١ ديسمبر ١٩٢٧ ، ص١٤٥ - ١٤٧ ، جلسة ١٤ ، ٣ يناير ١٩٢٨ ، ص١٩٢ .

(٢٧) F.O. 407/206 No. 74, op. cit ., P. 107 ., Berque, Egypt, imperialism and revolution, p.107. , Lloyd, op. cit .,P. 268 .

(٢٨) F. O. 407/206 No. 82, enclosure (5) op. cit ., p. 126 .

(٢٩) مضابط مجلس النواب : الجلسة ١٤ ، ٣ يناير ١٩٢٨ ، ص١٩٢ (المعارض النائب على السيد أيوب) .

، نبيه بيومى : المرجع السابق، ص٢٥٤ ، ٢٥٥ .

(٣٠) Lloyd, op. cit., P. 268 .

، جلال يحى، خالد نعيم : الوفد المصرى ١٩١٩ - ١٩٥٢، ص٢٧٦ .

(٣١) F. O. 407/206 No . 74, op. cit., P. 106 .

(٣٢) F. O. 407/206 No . 82, enclosure (5) op. cit ., P. 125 .

(٣٣) F. O. 407/206 No . 74, op . cit ., P. 106 .

(٣٤) السياسة ٩ مايو ١٩٢٨ الكتاب الأبيض البريطانى عن قانون الاجتماعات المصرى .

(٣٥) Marlow, Anglo - Egyptain relation 1800 - 1956 , second edition, 1965, P. 282 .

(٣٦) أحمد شفيق : الحولية الخامسة، ص ٢٢٥ ، ٢٢٦ .

، السياسة أول مايو ١٩٢٨ . نقلاً عن صحيفتى "الإيفننج نيوز" و "البرمنجهام بوست" .

(٣٧) F. O. 407/206 No. 99, Sir Graham to sir Austen- Chamberlain, Rome,May 4, 1928 .

(٣٨) عفاف لطفى السيد : المرجع السابق، ص ١٦٠ .

(٣٩) Lloyd, op. cit., p. 268 .

(٤٠) على شلبى ، مصطفى النحاس : المرجع السابق ، ص٨٢ ، ٨٣ .

، نجوى كامل : موقف الصحافة الوفدية من القضايا الوطنية، ص٢٥٠ .

، محسن محمد : الشيطان ، ص٢٢٠ .

، عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص٦٤٦ .

(٤١) نبيه بيومى : المرجع السابق ، ص٢٨١ .

(٤٢) نجومى كامل : المرجع السابق، ص٢٥٢ .

(٤٣) سامى أبو النور : دور القصر فى الحياة السياسية المصرية ٢٢ - ١٩٣٦، ص٢٣٨ .

(٤٤) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص٦٤٦ ، ٦٤٧ .

(٤٥) على شلبى ، مصطفى النحاس : المرجع السابق ، ص٨٣ .

(٤٦) عبد الرحمن الرافعى: فى أعقاب الثورة المصرية، الجزء الثانى، ص١٩.

(٤٧) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص٦٤٧ .

، مصطفى النحاس جبر : المرجع السابق ص ٣٠٠ .

(٤٨) أحمد شفيق : الحولية الخامسة ، ص٢٨٨ ، ٢٨٩ .

(٤٩) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص٦٤٨ .

(٥٠) نفس المرجع والصفحة

، مصطفى النحاس جبر : المرجع السابق، ص٢٩٩ .

(٥١) F.O. 407/206 No. 218, Lloyd - Chamberlain, Cairo, March I, 1928 .

(٥٢) محمد زكى عبد القادر : محنة الدستور ، ص٧٢ .

(٥٣) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص٦٤٨ .

(٥٤) عبد الرحمن الرافعى : المرجع السابق ، ص٢٠ .

، أحمد شفيق : الحولية الخامسة، ص١٤٩ .

، مصطفى النحاس جبر : المرجع السابق، ص٣٠٠ .

، نبيه بيومى : المرجع السابق ، ص٢٧٣ .

(٥٥) ماريوس كامل ديب : الوفد وخصومه ١٩ - ١٩٣٩، الطبعة العربية الأولى ١٩٨٧ ، ص١٠٤ .

(٥٦) مصطفى النحاس جبر : المرجع السابق ، ص٣٠١ .

(٥٧) محسن محمد : المرجع السابق ، ص٢٢٨ .

(٥٨) محمد شفيق غربال : تاريخ المفاوضات المصرية البريطانية، ص١٩٣ ، ١٩٤ .

، صلاح زكى : الفكر الديمقراطى والحياة النيابية فى مصر، ص٢٣٥، ٢٣٦ .

، مصطفى النحاس جبر : المرجع السابق ، ص٣٠١ .

(٥٩) نبيه بيومى : المرجع السابق ، ص٢٧٢ .

(٦٠) صلاح زكى : المرجع السابق ، ص٢٣٥ .

(٦١) أحمد شفيق : الحولية الخامسة ، ص١٤٩ - ١٥٣ .

(٦٢) نبيه بيومى : المرجع السابق ، ص٢٧٢ .

(٦٣) مارسيل كولب : تطور مصر ١٩٢٤ - ١٩٥٠ ، ص٨٧ .

(٦٤) محسن محمد : المرجع السابق ، ص٢٢٦ - ٢٢٧ .

، أحمد زكريا الشلق: حزب الأحرار الدستوريين ١٩٢٢ - ١٩٥٣، ص١٦٨ .

(٦٥) Lloyd. op. cit., P. 266 .

(٦٦) أحمد زكريا الشلق : المرجع السابق ، ١٦٨ .

(٦٧) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص٦٦٨ .

(٦٨) محسن محمد : المرجع السابق ، ص٢٢٧ .

(٦٩) الأخبار ٤ مارس ١٩٢٨ .

(٧٠) وثائق عابدين : تقارير الأمن العام ١٩٢٨ ، محفظة رقم ٤ تقرير أمن رقم ١٨٩ فى ١٦ فبراير ١٩٢٨ .

(٧١) نفس المصدر والمحفظة ، تقرير رقم ٢٣٩ سياسى وسرى .

(٧٢) الأخبار : ٣ ، ٤ مارس ١٩٢٨ .

(٧٣) F. O. 407/205 enclosure in No. 56, Lloyd - Chamberlain, Cairo, Dec. 16, 1927.

(٧٤) الاتحاد ٣ مارس ١٩٢٨ .

(٧٥) نبيه بيومى : المرجع السابق ، ص٢٧٣ .

(٧٦) Berque., op. cit., P. 397.

(٧٧) حسن يوسف : القصر ودوره فى السياسة المصرية ٢٢ - ١٩٥٢ ، الأهرام ١٩٨٢ ، ص٦٣ .

(٧٨) مصطفى النحاس جبر : المرجع السابق ، ص٣٠١ .

(٧٩) كوكب الشرق ٣٠ مارس ١٩٢٨ .

(٨٠) نفس المصدر ٣١ مارس ١٩٢٨ .

(٨١) سامى أبو النور : المرجع السابق ، ص١٣٦ .

، نبيه بيومى : المرجع السابق ، ص٢٨١ .

(٨٢) عبد الرحمن الرافعى : المرجع السابق ، ص٢٣ .

، مصطفى النحاس جبر : المرجع السابق ، ص٣٠٠ .

، على شلبى ، مصطفى النحاس : المرجع السابق ، ص٨٣.

(٨٣) مصطفى صفوت : مصر المعاصرة وقيام الجمهورية العربية المتحدة، مكتب النهضة ١٩٥٩، ص١٣٤ .

(٨٤) نفس المرجع والصفحة .

(٨٥) عبد الرحمن الرافعي : المرجع السابق، ص٣٣ ، ٣٤ .

، أحمد شفيق : الحولية الخامسة ، ص١٦٧ ، ١٦٨ .

، محمد شفيق غربال : المرجع السابق ، ص١٩٣ ، ١٩٤.

، نبيه بيومي : المرجع السابق ، ص١٧٥ .

، Lloyd, op. cit., P. P. 266 , 267 .

(٨٦) أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص١٦٨ ، ١٦٩ .

(٨٧) نفس المرجع ، ص١٦٩ .

، مجوى كامل : المرجع السابق ، ص٢٥٢ .

(٨٨) F.O. 407/206 No. 57, Lloyd - Chamberlain, Cairo, March 15 , 1928 enclosure.

(٨٩) نجوى كامل : المرجع السابق ، ص٢٥٣ ، ٢٥٤ .

(٩٠) كوكب الشرق ٤ أبريل ١٩٢٨ .

(٩١) محمد شفيق غربال : المرجع السابق ، ص١٩٣ ، ١٩٤ .

(٩٢) F. O. 407/206 No. 56, op. cit., enclosure .

(٩٣) F. O. 407/206 enclosure in No. 103, Lloyd - Chamberlain Cairo, May 3, 1928 .

(٩٤) loc. cit .

(٩٥) كوكب الشرق ٢ أبريل ١٩٢٨ .

(٩٦) مصطفى النحاس جبر : المرجع السابق، ص ٣٠١ .

(٩٧) الأخبار ٥ ، ١٣ مارس ١٩٢٨ .

* حالياً صفط الحرية .

(٩٨) السياسة ٦ ، ٨ أبريل ١٩٢٨ .

(٩٩) الاتحاد ٧ ، ٨ مارس ١٩٢٨ .

(١٠٠) نفس المصدر ٨ مارس ١٩٢٨ .

(١٠١) أحمد زكريا الشلق : المرجع السابق ، ص١٦٨ ، ١٦٩ .

(١٠٢) السياسة ٧ مارس ١٩٢٨ .

(١٠٣) نفس المصدر ٢٠ مارس ١٩٢٨ .

«الفصل الثالث»

حكومة مصطفى النحاس والتحدى البريطانى

- حكومة النحاس ومذكرة ٤ مارس .
- الرد المصرى على مذكرة ٤ مارس .
- موقف القوى السياسية والرد البريطانى .
- محاولة احتواء الأزمة .
- تصاعد الموقف والإنذار البريطانى .
- رد حكومة النحاس فى الميزان .

حكومة النحاس ومذكرة ٤ مارس

بعد استقالة ثروت ، خلفه النحاس فى رئاسة الوزارة، مما أتاح لبريطانيا فرصة مواجهة الزعامة الوفدية الجديدة[١] .

ومنذ البداية، كانت دار المندوب السامى على استعداد لتأييد أى وزير يختاره الملك، على أن يؤيد المعاهدة، ولكنها فى نفس الوقت، أخبرت الملك أن اختيار أى وزير ممن كانوا فى "عصابة القتل" أمر لايحتمل، وإذا تولى الوفد الوزارة، فإن حكومة جلالة الملك ستتخذ موقف المراقب، ريثما تتضح سياسته، وأنه يجب أن ينبه إلى المذكرة الإنذارية التى أرسلت إلى "ثروت"[٢] .

وعلى أية حال استدعى الملك النحاس، كزعيم للأغلبية البرلمانية، ليتولى الوزارة، ولم يكن غائباً عن الملك أن النحاس وقد رفض مشروع المعاهدة، وهو خارج الحكم، ماكان يقبله وهو فى السلطة، مما يعنى التصادم الشديد مع الانجليز، وهو مايؤدى إلى إظهار عجز الائتلاف وتعميق أسباب الخلاف بين أقطابه، مما يمهد للقصر الإجهاز عليه[٣] ، وهو ماتهدف إليه السراى لمزيد من السيطرة على أداة الحكم .

وكانت المذكرة البريطانية قد أحدثت إنقساماً فى الرأى، بين صفوف الأحرار الدستوريين حول الاشتراك فى وزارة النحاس وإستمرار الائتلاف، فعندما اجتمع حزب الأحرار لمناقشة موضوع الاشتراك فى الوزارة، كان هناك فريق يعارض الدخول فيها، ويضم هيكل وعبد الرازق باشا والدكتور حافظ عفيفى وصدقى باشا، على أساس أنه إذا لم تستطع الأغلبية، حل أزمة المذكرة مع بريطانيا مع مايترتب على ذلك من صدام مع الإنجليز، يستطيع

الأحرار وهم خارج الحكم، أن يسعوا فى إيجاد حل، لايترتب عليه هدم الحياة الدستورية، أما إذا كانوا مشتركين فى الحكومة، وتغلب الانجليز على الوفد والأحرار، فالنتيجة هى مجىء حكومة، قد يكون أول أعمالها! تعطيل البرلمان والحياة الدستورية.. ويعنى ذلك إبعاد الأحرار، عن حلبة الصراع القادم وانتهى الموقف بغلبة كفة محمد محمود، الذى رأى الاشتراك فى الوزارة بصوت واحد[٤]، وشكلت الوزارة الجديدة برئاسة النحاس، وضمت سبعة وزراء من الوفد، إثنين من الأحرار، وواحد من المستقلين[٥] .

ومهما كان الأمر، ففى المقابلة التى تمت بين الملك والنحاس فى ١٥ مارس ١٩٢٨، عندما قبل الأخير تشكيل الحكومة، إستفسر الملك عن نواياه بالنسبة لمذكرة الحكومة البريطانية فكان رد النحاس، أن قانون الاجتماعات لم يمر بعد فى مراحله النهائية، وأنه يرى من الأفضل تركه حيث يوجد، وأنه لايريد أية إجراءات، ذات طبيعة جدلية أو خلاقية، وأنه سيكرس جهده للإنتهاء من الميزانية قدر الإمكان[٦]. وفى المقابل كانت تعليمات الخارجية البريطانية، فى اليوم التالى لتشكيل وزارة النحاس، للمندوب السامى بأن يراقب المذكرة التى أرسلتها الحكومة البريطانية للحكومة المصرية، فيما يتعلق بقانون الاجتماعات، وأن يصر على سحبه إذا ماأثيرت القضية[٧]، وتضمن رد لويد بأنه قد علم أن الوفد ، ليس فى نيته إتخاذ خطوات أخرى، بالنسبة للقوانين التى إعترضت عليها الحكومة البريطانية[٨] .

وكانت المواجهة الأولى، لحكومة مصطفى النحاس الائتلافية للمذكرة البريطانية، عندما ألقت بيانها بمجلس النواب، إذ أكد النحاس أن قبوله للوزارة هو من أجل "الاحتفاظ بحقوق البلاد وأحكام دستورها، من غير أن يعتبر هذا

القبول، إقراراً لأى حالة أو فعل يتعارض مع استقلال البلاد التام وسيادتها" كما أعطى تأكيداً مطمئناً بصفة عامة إلى المصالح الأجنبية فى مصر[٩] .

وفى نفس الجلسة أثار النائب الدستورى، أحمد عبد الغفار - ولم يكن من أنصار الاشتراك فى الوزارة، أى فض الائتلاف والانتقال بالحزب إلى المعارضة[١٠] - موضوع المذكرة البريطانية، وتساءل عن خطة الوزارة إزاءها، وطلب إشراك المجلس فى الرد عليها بما يكفل حقوق البلاد وسيادتها، فأكد رئيس الوزراء بأن الحكومة ستؤدى واجبها فى هذه المسألة[١١]، وانتهت الجلسة بشكر النحاس لثقة المجلس فى الوزارة، مؤكداً على احترام الحكومة للرأى العام والدستور[١٢]، ولقد إعتبر تشمبرلن بيان النحاس إنكاراً رسمياً لتصريح فبراير، وماالحقه من الاتفاقات الأخرى، التى تصر بريطانيا على المحافظة عليها[١٣] .

ويبدو أن النحاس فى البداية، كان يميل إلى تهدئة الموقف، فلقد أصدر تعليماته فور توليه السلطة للمديرين، بضرورة الحرص على حماية الأجانب، وأكد ذلك عندما استقبل بعض اليونانيين بسمنود، حيث أشار إلى أهمية وضع الأجانب فى مصر، ونشرت "الليبرتيه" هذا الحديث، ورحبت "البلاغ" بالوفد اليونانى الذى تقابل مع النحاس بسمنود[١٤] ، كما أحسن أعيان الجاليات الأجنبية بالمحلة الكبرى، إستقبال النحاس وألقى أحدهم كلمة بالفرنسية، رحب فيها بالوزارة وبيانها، وتصريحات رئيسها عن المحافظة على أمن ومصالح الأجانب، وقدموا لرئيس الحكومة وثيقة، يرفضون فيها أية حماية أجنبية لمصالحهم، وأنهم راضون بأن تتولى مصر هذه الحماية[١٥]. وقد أشادت الصحف الوفدية بتأكيدات النحاس لقيادات الداخلية لإشعار الأجانب بالأمن

وهو مايؤكد لهم أن الأمة المصرية كلها حريصة على أعمالهم وأموالهم وسلامتهم[١٦].

ويبدو أن ذلك، كان فى إطار سياسة الوزارة لتهدئة الموقف، إذ تمثلت فكرة النحاس فى البداية، فى عدم الرد على المذكرة البريطانية وأن يؤجل بهدوء سير القانون، موضع النزاع بقدر الإمكان، فالحكومة الوفدية، كانت راغبة فى تجنب الصدام مع الحكومة البريطانية وكانت نوايا النحاس - كما يقول لويد - حسنة فى ذلك الوقت، بل وكان مسرفاً فى تأكيد صداقته وحسن نواياه[١٧].

ولكن هذا الموقف لم يستمر طويلاً، فسرعان ماتأثر النحاس بالمتطرفين من أعضاء حزبه فكان قرار الحكومة بالرد على المذكرة البريطانية فى ٣٠ مارس ١٩٢٨ - أى بعد ثلاثة عشر يوماً من توليه السلطة[١٨]. تضيف إلى ذلك، هجوم حزب الاتحاد وصحيفته على الحكومة فلقد أشارت إلى سابق أقوال الصحافة الوفدية، عن كل وزارة تؤلف، قبل سحب المذكرة الهادمة للاستقلال، إنما تشترى كراسيها بثمن غال، وتتعجب "الاتحاد" من سكوت الوزارة ولم يتغير الموقف، فلم تتنازل بريطانيا عن مذكرتها، وأن تجاهل الحكومة الوفدية لها، هو كتجاهل النعامة، التى يعدو خلفها الصياد[١٩]، إلى جانب الضغط من الملك، الذى أصر خلال مقابلته للنحاس فى ٢٤ مارس، بضرورة رد المجلس على المذكرة البريطانية[٢٠] - دفعاً لتصاعد الأزمة والتصادم بين الوفد والانجليز لتحقيق هدف السراى - واستنكار الحزب الوطنى لتشكيل الوزارة، قبل إزالة أثر هذا الانذار[٢١].

ولكن يبدو أن السبب الجوهرى فى هذا التغيير، هو تأثر النحاس بالمتطرفين الوفديين، ورغبته فى أن يتجنب أية صعوبات فى البرلمان عن طريق الاستجواب، وخوفه من المظاهرات التى من الممكن أن تحدث، كما أخبر بذلك إذا حاول التهرب من المشكلة[٢٢]، ولقد أعد الرد المصرى بشكل أساسى، النحاس ومكرم عبيد وأحمد ماهر[٢٣] .

الرد المصرى على مذكرة ٤ مارس

قبل أن تعلن الحكومة المصرية ردها على المذكرة البريطانية، زار النحاس اللورد لويد فى ٢٩ مارس، ليخبره برأى مجلس الوزراء بالرد على المذكرة البريطانية، التى أرسلت إلى حكومة ثروت، وحاول أن يبرهن، أن القوانين موضع اعتراض الحكومة البريطانية ليست ضارة، وأنه كوزير للداخلية سيقدم الضمان الكافى، للقانون والنظام والأمان لصالح الأجانب وكان تعليق لويد أنه يهتم بالأفعال لا بالأقوال، وأوضح النحاس للمندوب السامى، أن المذكرة البريطانية، تمثل تدخلاً فى الشئون الداخلية المصرية، فحذره لويد من تضمين الرد المصرى ذلك، لأن هذا يعنى أنه "يقايض على ثلج رقيق" ، وطلب من الخارجية البريطانية، أن تكون مستعدة لقبول مثل هذا الرد، الذى يعتبره إستفزازى وغير مقبول[٢٤] ، وربما كان ذلك محاولة من النحاس لإحتواء الأزمة، التى ستترتب على رد الحكومة المصرية فلقد تضمن الرد المصرى، الرفض الكامل للمذكرة البريطانية، فهى تمثل من ناحية القانون الدولى "ظاهرة الخروج على القواعد المسلم بها بشأن التدخل السياسى" . وهذا التدخل لايجيز للدولة المتدخلة، حق الرقابة على أعمال الدول الأخرى، وهى تفتح الباب للتدخل المستمر، فى إدارة شئون البلاد "مما يشل سلطة البرلمان فى التشريع والرقابة، على أعمال الإدارة، ويجعل مهمة الحكومة مستحيلة' ومن ناحية

الواقع، فإن الحكومة المصرية حريصة على الرعايا البريطانيين والأجانب، وساهرة على الأمن، وأن الأجانب يلقون فى مصر، من الرعاية مالايقل عن أى بلد آخر، ورفضت المذكرة المصرية التدخل البريطانى فى شئونها، فلو أنها "سلمت بمبدئه لأسلمت ذاتها، وأنكرت وجودها، بل أنها كحكومة دولة مستقلة ذات سيادة، لتدرك حق الإدراك، ماعليها من واجبات وتعتزم بعون الله وتوفيقه أن تنهض بأعبائها"[٢٥] .

وأكد النحاس مضمون الرد المصرى، فى بيانه للصحفيين فمصر تقدر مابينها وبين الأجانب من صلات أدبية ومادية، والتى ترجع إلي زمن قديم، وطلب من الصحفيين، أن يكونوا واسطة لإنارة الرأى العام فى مصر والخارج[٢٦]، وهو بيان كاف لتطمين الأجانب[٢٧] ، ولم تكن الحكومة البريطانية، تتوقع ذلك من خليفة سعد، فقد حوت المذكرة تشدداً واضحاً تجاه التدخل البريطانى فى شئون مصر الداخلية[٢٨] ، وفندت بها المزاعم البريطانية[٢٩]، وتجاهلت الإشارة إلى تصريح فبراير، الذى قامت سياسة الوفد على عدم الاعتراف به، ومؤكدة تمسك مصر باستقلالها دون قيود[٣٠] ، وكان هذا الرد متفقاً مع برنامج الحكومة أمام البرلمان فليس من المعقول أن يقبل النحاس الحكم، على قاعدة تلك المذكرة التى يعنى قبولها أن الوزارة قبلت الحكم على قاعدة أن لادستور ولابرلمان[٣١] .

موقف القوى السياسية والرد البريطانى

ومن الطبيعى، أن ينال هذا الرد القسط الأوفر من الهجوم فى الدوائر والصحافة الاستعمارية، فيرى لويد أن المتطرفين الوفديين، هم الذين شجعوا النحاس، على الرد بهذه الصورة[٣٢]، ووصفت بعض المصادر البريطانية رد

النحاس بأنه وقاحة وتبجح[٣٣]، بل ودار حوار بين لويد ومراسل جريدة "التايمز" حول الصفة التى يمكن أن يوصف بها الرد المصرى، وانتهى بهم الأمر إلى أنه متوحش وعنيف ومناكف[٣٤]، واعتبرته "التايمز" أكبر تحدى واجهته بريطانيا منذ ثورة ١٩١٩[٣٥]، وأنه يفتقر إلى روح الاعتدال، والحنكة السياسية كما ذكرت "النيرايست"[٣٦]، ويتجاهل تصريح فبراير، وبالتالى كما تقول "الإجبسيان ميل" يرفض التدخل البريطانى، للدفاع عن مصالح الأجانب[٣٧].

وأكدت "الصنداى إكسبريس" بأن الجهد البريطانى المبذول خلال خمسين عاماً، لايمكن أن يضحى به على مذبح دسائس السياسيين، الذين لايتصفون بأية صفة سياسية ولاهم على شىء من حسن التقدير[٣٨]، وأشارت "الديلى تلجراف" إلى الاضطرابات التى حدثت فى السنين الأخيرة فى مصر، وأنه يجب أن ينظر من خلالها إلى القدرة المصرية على حماية المصالح الأجنبية، فالأجانب بعد هذه الأحداث لايثقون بتأكيدات النحاس إذا تخلت عنهم الحماية، التى تعهدت بها بريطانيا للمصالح الأجنبية[٣٩]، فمصالح بريطانيا ومسؤلياتها فى مصر لايمكن لأية وزارة بريطانية أن تنتقصها، أو تتخلى عنها كما أكدت "الديلى أكسبريس"[٤٠].

وتحدد الصحافة البريطانية، الإجراءات التى يجب إتخاذها لمواجهة الرد المصرى فتحسم "جلاسكو إيفننج سيتزن" الموقف، بضرورة استخدام الحزم وأن خير جواب للمذكرة المصرية، إرسال أسطول إلى مياه الاسكندرية[٤١]، وأضافت "المانشستر جارديان" باستخدام الضغط على النحاس، إذا أصر على موقفه، واحتلال جمرك الاسكندرية[٤٢]، وهو مارأته السلطات البريطانية فيما بعد، عندما تطورت الأحداث .

ولقد تصدت الصحافة الحزبية المصرية، لهذه الحملة البريطانية. فكشفت الصحافة الوفدية أهداف السياسة البريطانية، فهى لاتريد فى مصر حكومة تحكم ولابرلمان يسن القوانين ولكنها تريد حكومة مصرية فى الظاهر، وتتحرك بالأوامر البريطانية فى الباطن، وأن يكون البرلمان مصرياً فى الظاهر، ولكنه يعمل طبقاً للأوامر البريطانية، وأن قانون الاجتماعات ماهو إلا وسيلة استخدمتها بريطانيا، فى سبيل القضاء على الحركة الوطنية، وعلى الوفد فى مقدمتها (٤٣)، كما نفت أن يكون الرد المصرى، تحدياً للحكومة البريطانية، بل هو دفاع عن مصر وسلطة البرلمان (٤٤) .

وتؤكد "السياسة" ، أنه ليس هناك مبرراً للهجة الصحف البريطانية، وأن إقرار الحالة التى تقررها المذكرة البريطانية، يجعل الحياة النيابية فى مصر صورية وأن موقف الحكومة هو موقف كل مصرى (٤٥)، وطالبت بوحدة الأمة لمواجهة الموقف، وثبات الحكومة وتمسكها بخطتها (٤٦) .

وفى نفس الاتجاه تشير "الأخبار" - لسان الحزب الوطنى - إلى أن مذكرة النحاس، قد سجلت حقوق الوطن، رداً على ماأرادت أن تحققه بريطانيا، بمذكرة مارس (٤٧) .

أما جريدة "الاتحاد" فلم يرق لها موقف النحاس، وزعمت أنه موقف يثير المعركة، وأن المهارة ليست فى إثارتها، ولكن فى كسبها، بل استرجعت بعض تصرفات سعد زغلول، وقارنت بينها وبين تصرفات النحاس، وأكدت أن الأخير بمثل هذه التصرفات سائر إلى هزيمة (٤٨) ، وعندما يصف وزير الداخلية الانجليزى، أصحاب الرد المصرى "بالسخافة والجهل وقلة الفطنة" ويرى أن تمارس

الحكومة المصرية سلطتها المستقلة، على شرط أن يكون ذلك على وجه مُرضٍ للحكومة البريطانية، تعقب الاتحاد متساءلة هل يقبل النحاس وشيعته هذه اللطمة، أم يغضبون للكرامة الوطنية فيردون الإهانة ؟ واعتبرت الصحيفة أن الحكومة، قد خسرت الموقعة وأضاعت كرامة البلاد، بعجزها عن صيانة الشرف القومى والاحتفاظ بالحقوق الوطنية، فماذا يكون شأن الأغلبية البرلمانية مع هذه الوزارة ، التى قامت على أكتافها وبتأييدها[(٤٩)] .

وجاء الرد سريعاً من الخارجية البريطانية، برفض الرد المصرى، فهو لايعد "بياناً صحيحاً للعلاقات الموجودة بين بريطانيا العظمى ومصر، أو لتعهداتهما المتبادلة" فاستقلال مصر هو وفق تصريح ٢٨ فبراير وتحفظاته الأربع، كما أن بريطانيا أكدت فى بيانها للدول، بأن رفاهية مصر وسلامتها، ضروريتان لسلم الامبراطورية البريطانية وحيث أن محاولة تسوية تحفظات التصريح، فى معاهدة مع رئيس الوزراء السابق "ثروت" قد رفضتها الحكومة المصرية، فإن الحالة السابقة للمعاهدة تستمر، ويعود المركز إلى مثل ماكان عليه، عندما فشلت مفاوضات سعد مع مكدونالد، مع ماطرأ عليه من تعديلات بمقتضى المذكرات، التى تبودلت فى نوفمبر ١٩٢٤[(٥٠)]، كما أرسل تشمبرلن للويد باقتراح طبع مذكرة ٣٠ مارس المصرية، والرد البريطانى عليها بعد إذاعته لتظهر فى الصحف فى ٥ أبريل، وطلب منه إخبار النحاس بذلك[(٥١)] .

ولم يكترث النحاس برد الحكومة البريطانية، وعرض الأمر على مجلس النواب[(٥٢)]، وتمسك بوجهة نظر الحكومة المستمدة من برنامجها[(٥٣)]، إذ أكد أن رد الحكومة المصرية متفق تمام الاتفاق مع البيان الوزارى السابق الذى ألقاه

بالمجلس - وربما أراد النحاس بعرض الأمر على النواب، القيام بمظاهرة سياسية، يحشد فيها قوى المجلس الحزبية بجانب الحكومة، إظهاراً لقوته الشعبية، ومساندة الأحزاب له في موقفه مع بريطانيا - فتكلم في نفس الجلسة النائب "عبد الحميد سعيد" ، موكداً تأييد الحزب الوطنى للحكومة، وكذلك الأمة بأسرها على إختلاف هيئاتها السياسية، وهو ماأكده النائب "عبد المجيد صالح" باسم الأحرار الدستوريين فاليوم" يوم مصر ولايوم الأحزاب" (٥٤).

وأكدت السياسة تأييد البلاد للحكومة، في حرصها على سيادة البلاد، وعلى ألا تصبح الهيئة التشريعية صورية، وهو مايعنيه قبول التبليغ البريطاني الأخير (٥٥). كما أكد رئيس الحزب الوطنى وصحافته، تأييد الحزب للحكومة (٥٦) ، فالحزب لايريد أن يتفرد النحاس أو غيره وحده، بتلقى أى ضربة من الإنجليز، من أجل العمل على تحقيق استقلال مصر، وإنما يجب أن تتلقى الأمة كتلة واحدة، كل ضربة يوجهها الغاصب إلى أى زعيم، مادامت هذه الضربة فى سبيل الاستقلال والحرية (٥٧)، وأن نواب الحزب، يؤيدون الحكومة فى سياستها فى المحافظة على حقوق البلاد (٥٨) .

وبصفة عامة يذكر التقرير، الذى أعدته السكرتارية الشرقية، لدار المندوب السامى، عن الصحافة المصرية فى تلك الفترة، التأييد العام لرد حكومة النحاس (٥٩)، فالوزارة فى نظر كل منصف عادل، قد أدت واجبها (٦٠)، وأخذت الصحافة الوفدية، تتساءل عن السبب الذى يدعو السياسة البريطانية، تتمسك بتصريح فبراير بعد ست سنوات من صدوره ولها أن تتمسك به ماأرادت، ولكن لمصر أن تحتج على كل مالا يتفق مع سلطة الأمة وأحكام الدستور (٦١) .

وإذا كان الحزب الوطنى قد اتبع منذ البداية، موقفاً متطرفاً فلقد سار على هذا النهج فى تأييده لوزارة النحاس، فى ردها على المذكرة البريطانية، والذى تضمن جوانب إيجابية، من الصعب إنكارها أو المزايدة عليها، ولاتفاقها مع منهجه، فإن موقف الأحرار الدستوريين من تأييد الحكومة فى هذا الصدد، يثير بعض التساؤلات .. هل هو استمرار للنهج السابق، فى رفضهم للمذكرة البريطانية، مسايرة للموقف العام، وباعتبار أن المذكرة إعتداء واضح على استقلال البلاد، أم هو موقف فرضه الائتلاف الحزبى وضرورة الاتفاق، وإتخاذ موقف موحد، أم موقف لدفع الحكومة للتصادم مع الإنجليز، ومايتبعه من سقوط الوزارة وتوليهم السلطة، لاسيما وأن محمد محمود، كان طموحاً لأن يصبح رئيس الوزراء القادم، بل أن قيادة الأحرار كانت تعتقد، أن فشل الوزارة فى حل أزمة قانون الاجتماعات، سوف يكون فرصة لانتزاع زعامة الوفد، بعد وفاة سعد، خصوصاً إذا أدركنا أن تمثيل الأحرار بوزيرين فى الوزارة، لم يؤدى إلى قناعة الأحرار، بمركزهم المتواضع فى الوزارة، ولقد وصف لويد هذا التشكيل الوزارى، بأنه إندحار لحزب الأحرار الدستوريين[٦٢]، وبمعنى آخر استغلال الحزب للأزمة، للوصول إلى السلطة وهو ماأرجحه، وتؤكده مسيرة الحزب، حتى نهاية الأزمة وفض الائتلاف .

أما حزب الاتحاد، فواصل سياسته، نحو التهوين من موقف الحكومة وإثارتها وتحفيزها، للإنتهاء من قانون الاجتماعات - تصعيداً للموقف والصدام بين الوفد والإنجليز - فتتساءل "الاتحاد" عما إذا كانت الحكومة ستقبل المذكرة البريطانية، ومافيها من خزى فتهمل القانون، أم ستصدر القانون؟[٦٣]، بل وتهاجم سكوت الحكومة على الرد على إنذار ٤ إبريل، الذى محت به بريطانيا، أثر مذكرة ٣٠ مارس المصرية[٦٤]، واعتبرت أن هذا السكوت قد

غير من طبيعة تصريح فبراير، فبعد أن كان التحفظ الخاص بحماية الأجانب، لايعنى إلا فى حالة تشريع مصرى، لايسوى بين الأجانب والوطنيين أو فى حالة الإعتداء على أجنبى، وتراخى الحكومة المصرية، فى ضبط الجناة ومعاقبتهم .. أصبح غير مقتصر على إحدى هاتين الحالتين أو كلتيهما، بل يتناول كل تشريع مهما كان مصرياً بحتاً، باعتبار أن له مساساً بمصلحة الأجانب، وصار من الجائز، أن يشمل كل وجوه التشريع المصرى، وهو مايتنافى كل المنافاة مع النظام الدستورى(٦٥) .

ولم يلبث أن يعترى موقف الحزب الوطنى والأحرار الدستوريين التناقض فمن تأييد مطلق، عقب بيان النحاس فى ٥ إبريل ، إلى تأييد مشروط، وهو مايعنى الهجوم المستتر إلى الهجوم السافر، فبعد أيام قليلة من هذا التأييد - لاتتعدى أصابع اليد الواحدة - تشير السياسة إلى أن واجب الحكومة أن تترك السلطة التشريعية، حرة فى النظر فى القوانين التى ترى نظرها، وأن يكون موقف الحكومة الدستورى إبداء الرأى فى هذه القوانين، وطرح الثقة، عندما ترى ضرورة لذلك، وبالتالى يسير قانون الاجتماعات، سيره الطبيعى، ولتسر الحكومة فى تنفيذ برنامجها(٦٦)، وتشير الصحف الوفدية إلى هذا التغير، وتساءلت عمن ألف بين الكشاف والسياسة والاتحاد، فى الحزن ولبس الحداد، على إنفراج الأزمة، ولطم الخدود على أن الحكومة الانجليزية، لم تبطش بوزارة الشعب، ولم تهدم الدستور والبرلمان - وكان هناك إعتقاد بإنفراج الأزمة بعد تبادل وجهات النظر - كما أنكرت على السياسة والكشاف، إرتداء لباس الصداقة لإخفاء نار العداء، وكان أجدر بهما، الصراحة فى عداوة وزارة الشعب وبرلمانه ودستوره "كالاتحاد" (٦٧) .

ومن ناحية أخرى، فقد إتهم الحزب الوطنى، حكومة النحاس بالتهاون، لعدم الرد على مذكرة ٤ إبريل، التى أصرت فيها بريطانيا على مطالبها، وأن هذا السكوت، شرء تسليم بما تدعيه بريطانيا لنفسها، ورضاء بأن مصر مستعمرة[٦٨]، وتطالب الأخبار الحكومة، بالرد على المذكرة البريطانية، وتتعدى المقالات حدود التفاهم، الذى بدأ فى الأيام الأولى لشهر أبريل[٦٩]، وتنشر رسالة بتوقيع برلمانى وفدى، يهاجم فيها النحاس، لخلو جدول أعمال مجلس الشيوخ، من مناقشة قانون الاجتماعات، ويتهمه بالمراوغة والتقهقر أمام الانجليز، حباً فى الاحتفاظ بكرسى الوزارة، ويطالبه بالاستقالة لعجزه عن الاحتفاظ بكرامته وكرامة الأمة[٧٠]، وفى مقالة أخرى تؤكد الصحيفة، أنه كلما زاد صمت الحكومة زاد الناس اعتقاداً، أن هذه الوزارة "وزارة الإجهاز على مصر والسودان"، بقبولها تصريح ٢٨ فبراير، الذى هو ضم صريح لبلادنا، إلى ممتلكات انجلترا[٧١] .

وتجتمع لجنة الحزب الوطنى بالدرب الأحمر، وتتخذ قراراً بكتابة خطاب مفتوح لرئيس الحكومة، تطالبه فيه بالرد على مذكرة ٤ أبريل، وعدم اتباع سياسة حسن التفاهم مع الإنجليز[٧٢]، بل ويتقدم "عبد الحميد سعيد" سؤالاً لرئيس الحكومة، حول قبوله أو عدم قبوله لتصريح ٢٨ فبراير، وعما اعتزمته الحكومة، بشأن القوانين التى أرادت الحكومة الإنجليزية، أن تتخذها وسيلة للاعتداء على السلطة التشريعية، وكيف لاترد على مذكرة ٤ أبريل، وهى أشد قسوة من مذكرة ٤ مارس ١٩٢٨، بل أنها نزلت بمصر، إلى أسوأ من تصريح فبراير[٧٣]، ومن الطبيعى أن تعتبر الصحف الوفدية هذا السؤال، نوعاً من العنت السقيم[٧٤] .

وفى الحقيقة أن الحزب الوطنى، لم يتحول فى هذه الأزمة عن سياسة التطرف، فأيد الحكومة في مجلس النواب، عندما اتفقت مع سياسته، وهاجمها لعدم ردها على التبليغ البريطانى الأخير، أما هذا التحول للأحرار الدستوريين، فيبدو أن ذلك كان بداية ظهور الشقاق بين الحزب والوفد ، حول أسلوب التعامل مع الأزمة، ورغبة محمد محمود، فى ألا تتعرض مصر لأزمة بسبب هذا القانون(٧٥)، وتبنى الحزب سياسة متطرفة، لتعرية الحكومة وفض الائتلاف ، إستغلالاً للأزمة لصالحه .

محاولة احتواء الأزمة

لقد كان أمام النحاس، إزاء هذا الموقف البريطانى المتعنت، والذى تأكد فى التبليغ البريطانى فى ٤ أبريل ١٩٢٨، أحد أمرين : -

الأول : التراجع أمام الحكومة البريطانية، دون قيد ولاشرط ، وهو مايعنى التسليم بحق بريطانيا فى التدخل فى الشئون المصرية مما يؤثر فى سمعة الوفد تأثيراً سيئاً فى الداخل .

الثانى : أن يترك القانون، يأخذ مجراه فى مجلس الشيوخ، فتتعرض البلاد لإجراءات ، قد تتخذها الحكومة البريطانية، بشكل لايقل عما حدث عند مقتل السردار(٧٦)، وكلاهما أمر صعب .

ومن هنا كانت محاولات النحاس للتفاهم، وإيضاح الموقف مع السلطات البريطانية فى محاولة لاحتواء الأزمة، وطلب النحاس مقابلة المندوب السامى، للمناقشة فى تطورات الموقف، وتم اللقاء فى ٧ أبريل ١٩٢٨ (٧٧) .

وفى هذا اللقاء أكد النحاس، أن كلا المجلسين قد بحثا القانون منذ فترة، ولم تعترض عليه منذ البداية الحكومة البريطانية، وطيلة حكم "ثروت"، وأن فى الأمر خزياً، إذا أغفل القانون بعد كل هذه المدة، وبناء على طلب الحكومة البريطانية، وهو مايتيح لها التدخل فى الشئون الداخلية المصرية، وأضاف أنه من الصعب عملياً، على الحكومة والبرلمان ألا يستمرا فى عرض قانون الاجتماعات، وأن "ثروت" عندما كان رئيساً للوزارة قد أبدى رضاءه عن هذا القانون، ومن ناحية أخرى، أكد النحاس مناسبة القانون لغرضه وأن الوفد حريص أكثر من أى وقت مضى، على منع أى اضطراب للأمن العام، واقترح لويد أن يتناقش النحاس حول القانون، مع مدير الإدارة الأوروبية [(٧٨)].

واستكمل لويد فى برقية أخرى، أخبار هذا اللقاء، فذكر أن النحاس قد وجد نفسه فى موقف صعب، ليس فقط كرئيس للحكومة الآن، بل لأنه كان مسئولاً عن هذا القانون وبدرجة كبيرة، عندما كان رئيساً لمجلس النواب، بل وقد صوت لصالحه، وأوضح لويد أن الحل الذى يراه مناسباً، هو ألا يتضمن القانون أية إعاقة لعمل البوليس، أو أى ضرر للقانون والنظام، وفى نفس الوقت ، يتيح إنقاذ وجه الحكومة، ولقد أبدى النحاس استعداده لأن يصدر أمراً وزارياً لتفسير القانون، بصورة تتدارك هذه الملاحظات، وهو مارفضه لويد، لأن الأمر الوزارى، لايعادل قوة القانون نفسه، وطلب من حكومته الانتظار، لما تسفر عنه مقابلة النحاس مع كين بويد [(٧٩)].

وتحرك لويد على الساحة المصرية، وتقابل مع الملك فى ٩ أبريل، وأخبره بمقابلته للنحاس، وأوضح أنه مفوض من قبل حكومة جلالة الملك، ليؤكد الإصرار على ضرورة سحب القانون، ووافقه الملك فى اعتراضاته على

القانون، بل أنه يعترض أيضاً على قانون السلاح والعمد، وأنه مازال لديه الأمل، في حث النحاس على سحب القانون، وقد أرسل في طلب وزيرى الخارجية والمواصلات، ولهما تأثير كبير على النحاس، لحثه على التراجع وإذا نجحا في ذلك فسينتهى الموقف، ولام الملك "ثروت" الذى سمح للقانون، أن يصل إلى هذه المرحلة المتقدمة الأمر الذى وضع خلفه في موقف لايستطيع فيه، أن يتحمل مسئولية تعديل أو سحب المشروع دون أن يؤثر ذلك في كيانه ومركزه، وأكد لويد على ضرورة سحب المشروع، بدلاً من أن يصل في مساره إلى النهاية، ويقدم للملك للتصديق عليه ووعده الملك ببذل أقصى جهده في هذا الموضوع[٨٠] .

ومن ناحية أخرى، وطبقاً لم تم الإتفاق عليه بين النحاس ولويد، تعددت اللقاءات بين رئيس الحكومة وكين بويد، ولكنها لم تسفر عن نتيجة، رغم أن النحاس - كما يقول كين بويد - اعترف بأنه ينبغى منح البوليس، سلطات إضافية تفوق الممنوح لهم في مشروع القانون للمحافظة على النظام في مصر، وتتمثل هذه السلطات في : -

أ - سلطة منع أى اجتماع أو مظاهرة، تهدد بالخطر النظام الاجتماعى .

ب - سلطة تفريق المظاهرة، بمجرد أن يدرك البوليس احتمال خطورتها .

جـ - سلطة وضع قوات في أى مكان، يجتمع أو لا يجتمع فيه المتظاهرون، وتحديد الطرق التى يسلكونها .

د - اعتبار عدم إطاعة أوامر البوليس للمتظاهرين بالتفرق، جنحة لامخالفة.

ورأى النحاس لإصلاح هذه العيوب، إصدار منشور وزارى.- بعد صدور القانون - لتلافيها، وهو مااعترض عليه كين بويد، على أساس أن المنشور

الوزارى، لاسند له فى المحاكم ويمكن لأى وزير إصدار منشور آخر يخالفه، وأصر على تعديل القانون بالنسبة لهذه النقاط السابقة، التى اعترف بها النحاس، ورفض النحاس، فطلب بويد أن يلقى رئيس الوزراء بياناً فى مجلس الشيوخ، يفسر به القانون، وعارض النحاس على أساس عدم دستورية ذلك بالنسبة لهذه المرحلة التى وصل إليها القانون .

ولم تسفر هذه المقابلات عن نتيجة بل كان الخلاف شديداً حول المادة التاسعة ورفض النحاس الاعتراف بشدة العقوبات على رجال البوليس، إذا قورنت بالعقوبات المفروضة على الجمهور فى المادة الثامنة، وأن لذلك أثراً على البوليس[٨١] .

ومن الطبيعى أن يعرض كين بويد على النحاس، تقارير ضباطه فى القاهرة والاسكندرية ومنطقة القنال، والتى أكدت عدم صلاحية القانون، لتجريده البوليس من السلطة، بل أن المادة التاسعة كما قال قائد بوليس قنال السويس، تجعل استحالة تدخل رجل البوليس، لمنع أى اجتماع مهما كان الموقف[٨٢]، وأصبح الأمر يتلخص فى عدم إستعداد الوفد للتحول عن القانون، كما رأى الجانب البريطانى، أن تعديله على نحو كاف وملاءم بتعليمات وزارية أمر صعب[٨٣] وحذر لويد من إتمام سير المشروع ليصبح قانوناً، وهو أمر يترتب عليه تقويض النظام وإضعاف البوليس، ولايمكن الاعتماد عليه فى حماية أرواح الأجانب وممتلكاتهم، عند حدوث اضطرابات سياسية فى مصر[٨٤] .

وكانت هذه اللقاءات موضع نقد من أحزاب المعارضة - ولكل هدفه - وهو ماعبرت عنه صحافتها فاستمرت "الاتحاد" فى هجومها على الوفد، وتعرضت آراء الصحف المختلفة، حول تقارب وجهات النظر بين الطرفين، وأكدت بأنها لايهمها اختلاف الروايات، ومدى الإتفاق والاختلاف - وهو أمر له أهميته - ولكن الذى يهمها، هو قبول وزارة النحاس لمبدأ التسليم بتدخل الانجليز فى شئوننا الداخلية، وتصديها لقانون صدر بالطريق الدستورى، بعد أن استوفى جميع شرائعه القانونية . وليس ذلك، إلا تنفيذاً مباشراً لمذكرة ٤ مارس البريطانية، فإن هدف هذه المذكرة هو إشتراطها للرضى البريطانى لصدور القوانين، فيتفاوض النحاس مع الإنجليز للوصول إلى تعديل يقرب بين وجهتى النظر المصرية والبريطانية، فإذا إقتنعت السلطات البريطانية، كان رضاها بصدور القوانين، وهو مايمكن الوزارة من إصدارها، وهو مايعنى تنفيذ مذكرة مارس، واعتبرت الصحيفة محادثات النحاس مع كين بويد، هى لإرضاء الإنجليز وخضوعاً لتهديدهم فى بلاغ ٤ أبريل، الذى أرغم النحاس على السكوت عليه، بناء على أوامر المندوب السامى[٨٥]، وتساءلت الصحيفة كيف ترضى العزة والكرامة الوطنية، عندما وقف النحاس - الذى يجمع بين الزعامة الشعبية ورياسة الحكومة - من مرءوسيه الانجليز فى وزارة الداخلية "موقف العبد من سيده والمتبوع من تابعه"، وفى ذلك ضياع للكرامة وهدم للاستقلال[٨٦] .

وتعرضت "الأخبار" لهذه اللقاءات، وأشارت إلى طلب "كين بويد" تغيير المادة التاسعة من القانون - التى تفرض العقوبة على الموظف، الذى يفض أو يمنع اجتماعاً خاصاً أو عاماً، اعتماداً على وظيفته - وهو مايعتبر تدخلاً

لبريطانيا فى التشريع المصرى، وطالبت بحفظ كرامة البلاد[٨٧]. واجتمعت اللجنة الإدارية لطلبة الحزب الوطنى، وقررت إرسال كتابها إلى رئيس الوزراء، لتذكيره بالتبليغ البريطانى الأخير وضرورة الرد عليه، والسير بقانون الاجتماعات دون نقص، ولايتأثر بكلام كين بويد أو غيره، وإذا ماقام بذلك أيدوه وناصروه[٨٨].

أما "السياسة" - استمراراً لسياستها فى تعرية الحكومة - فقد طالبت بألا تسفر هذه الاجتماعات، عن التدخل فى الشئون التشريعية والإدارية، ويقنع رئيس الوزراء السلطات البريطانية، بأن قانون الاجتماعات بنصوصه الحالية، لايخشى منه على الأمن العام ، وأن مايطالبون به من إضافة أو حذف ، كل ذلك مكفول بالقانون العام، على ماهو وارد فى نصوص قانون العقوبات وبالتالى ليس ثمة مايدعو لإدخال أى تعديل على مشروع القانون، الذى أقره البرلمان، وتبقى السلطة التشريعية، مصونة من أى تدخل، فى أمر هى اليوم فى حكم أنها أقرته، ولاتملك أى سلطة هذا التدخل بنصوص الوثائق السياسية، وأن الحكومة المصرية، فيما تبذله للمحافظة على الأمن، ليست بحاجة إلى تدخل أحد، فى شئونها التشريعية والإدارية لإقرار هذا الأمن[٨٩].

ومن ناحية أخرى فقد اعتبرت الصحف الوفدية أن هدف هذه الاجتماعات، بين النحاس ولويد، هو أن يثبت النحاس للانجليز، فساد ما اعتقدوه حول هذا القانون، والقضاء على كل مايدعو الحكومة الانجليزية إلى إساءة الظن بمصر والتوهم بتحدى مصر لها بذلك القانون، فإن أفلح النحاس فى ذلك فخير وإلا فقد قدم البرهان القاطع، بحسن نية الوزارة ورغبتها فى تلافى كل نزاع[٩٠]. كما أكدت أن هذه المشاورات، التى تمت بين النحاس وكين

بويد، هى مشاورات مع موظفين فى الحكومة المصرية، مهما كانت جنسيتهم، وأنها ليست مفاوضات مع ممثل للحكومة البريطانية، نافية بذلك مبدأ التدخل البريطانى، فى الشئون المصرية[٩١] . وهو أمر غير منطقى ! .

ونظراً لعدم الوصول إلى اتفاق، بين النحاس والسلطات البريطانية، فقد أخذت هذه السلطات فى دراسة الموقف والاحتمالات المختلفة .. فمجلس الشيوخ بصدد اختيار مقرر جديد، بدلاً من السابق الذى أختير وزيراً للزراعة، وهناك إستجواب من الحزب الوطنى بمجلس النواب، حول قبول أو عدم قبول الحكومة لتصريح ٢٨ فبراير، وعن قرار الحكومة بالنسبة للقوانين، التى أشارت إليها مذكرة ٤ مارس البريطانية، وقد تحدد يوم ١٧ أبريل لمناقشة الاستجواب، كما أوضح لويد لحكومته الدورة الدستورية، التي سيمر بها القانون، وأن الأمر يقتضى موقفاً من الحكومة البريطانية، ويوصى لويد رغبة منه فى عدم تصاعد الموقف، أن ينهى إلى النحاس إنذار شفوياً، يتضمن إصرار الحكومة البريطانية، على السير فى الشوط إلى منتهاه إذا إضطرتها الظروف[٩٢]، وإذا تجاهل النحاس هذه الخطوة، يوجه إليه إنذاراً مكتوباً بضرورة عدم التصديق على القانون، وهو ماقام به فعلاً لويد بعد عشرة أيام[٩٣]، بل لقد وضعت الخارجية البريطانية، خطتها فى حالة رفض الإنذار، لإحتلال جمرك الاسكندرية كما حدث عام ١٩٢٤، ويستوضح تشمبرلن عما إذا كان الموقف يتطلب أكثر من ذلك، مثل إرسال السفن الحربية إلى الاسكندرية[٩٤]، ويتولى لويد دراسة احتمال احتلال الجمرك ومايترتب عليه من إضرابات، ويرسل مستر "Scrivener" للاسكندرية لهذا الغرض، وتنتهى الدراسة بعدم احتمال قيام إضرابات من قبل الموظفين، وإذا حدث نيمكن إحلال

بديل لهم، من القوات البريطانية ومن الأوروبيين، ويميل "الجرام بك" إلى عدم حدوث إضرابات فى حالة الاحتلال، إلا من الطلبة، الذين يستطيع التعامل معهم[٩٥] .

وأوضح لويد لحكومته تفضيله للإنذار الشفوى، فإن الهدف هو منع القانون أكثر من سقوط الوزارة الوفدية، ولذلك فإن الإنذار الشفوى يفضل الإنذار المكتوب، لأن الأخير لايمكن إخفاءه عن الوزراء أو الجمهور، وسيجد النحاس نفسه، فى موقف لايستطيع معه الخضوع، وإذا أخضعناه للإرادة الانجليزية، فإنه سيفقد كثيراً من الثقة، وسيزداد مركزه إذا رفض الاستسلام للإنذار المكتوب . ولذلك فهو يفضل الإنذار الشفوى، على أن يعقبه آخر مكتوب، إذا استمرت المشكلة، كما أشار إلى أن احتلال جمرك الاسكندرية، لن يكون له الأثر فى إخضاع الحكومة، ولكن تأثيره يبدو فى تأكيد مدى تصميم الحكومة البريطانية[٩٦] .

ووافق تشمبرلن على اقتراح لويد، بتوجيه الإنذار الشفوى أولاً للنحاس، يعقبه الإنذار المكتوب، إذا استمر المجلس رغم ذلك فى بحث القانون وأن الهدف من ذلك، ليس الاعتداء على الدستور المصرى، بل تشويه سمعة حكومة الوفد، التى تحدت الحكومة البريطانية، فى واحد من أهم التحفظات وهو حماية الأجانب فى مصر[٩٧] .

وعرض النحاس - فى محاولة للتوفيق - إصدار بيان فى مجلس الشيوخ، يفسر فيه القانون بما يحقق الرغبات البريطانية، ولكن لويد أصر على

ضرورة إلغاء المادة الخاصة بعقاب الضباط والموظفين المخالفين للقانون، ورفض النحاس[٩٨] . فكانت الخطوة التالية للحكومة البريطانية، بتقديمها الإنذار الشفوى ١٨/١٩ أبريل ١٩٢٨ بسحب القانون[٩٩] .

ومن العرض السابق يتضح مدى إصرار حكومة النحاس، على السير بالقانون فى طريقه الدستورى، واستنكرت الصحافة الوفدية التدخل البريطانى فى الشئون المصرية، وكتبت "البلاغ" مقالاً بعنوان "هل استقلالنا منحة بريطانية" حملت فيه على السياسة البريطانية فى مصر، وتدخلها لإيقاف مشروع القانون، وهو لايزال بين أيدى البرلمان[١٠٠]، وإذا حدث ذلك، فيصبح الدستور والبرلمان مجرد كلمات جوفاء، كما أكدت هذه الصحافة، عدم خطورة قانون الاجتماعات على الأمن العام والأجانب[١٠١] .

وفى هذه الفترة استمرت أحزاب المعارضة وصحفها على خطها بالنسبة لمذكرة ٤ أبريل والتدخل البريطانى فى الشئون المصرية، ربما لنفس المضمون بين الإنذار الشفوى ومذكرة ٤ أبريل، ولشفوية الإنذار وعدم إذاعته .

فاستمرت "الأخبار" فى خطها السابق، فى الاحتجاج على صمت الوزارة وعدم ردها على مذكرة٤ أبريل، لتأكيد حرص المصريين على استقلالهم[١٠٢]، ونشرت النداءات التى تطالب الحكومة بالرد[١٠٣] ، وألحت على النحاس فى الخروج من صمته، وعلى النواب فى القيام بواجبهم[١٠٤]، لأن هذه الضربة ليست موجهة للنحاس، بل موجهة للأمة بأسرها وأن غسل هذه الإهانة، لايقدر عليها النحاس ونوابه وشيوخه .. بل يتطلب الأمر إشراك الأمة فى الزود عن

كرامتها، فينزل النواب لناخبيهم، يوضحون لهم الأمر بصراحة، ومدى الخطر من الإذعان لإرادة انجلترا[١٠٥]. كما استنكرت كذلك عدم إدراج قانون الاجتماعات، في جدول أعمال مجلس الشيوخ، وعدم الرد على السؤال الموجه من النائب "عبد الحميد سعيد" فى هذا الخصوص، سواء بالمقالات أو باحتجاج لجان الحزب الوطني مثل لجنة الحزب بالاسكندرية، ولجنة طلبة الدرب الأحمر وغيرها[١٠٦].

ومن ناحية أخرى توقعت السياسة، أن تحدث الأزمة فى ٣٠ أبريل ١٩٢٨- وهو يوم عرض المشروع على مجلس الشيوخ - تنتصر فيه إحدى النظريتين على الأخرى، فعندما تتمسك الحكومة المصرية برأيها تمسكاً حقيقياً، وينتهى مجلس الشيوخ من القانون، ويرفع لجلالة الملك للتصديق عليه، تحدث الأزمة، وعللت عدم حدوثها قبل ذلك، "لأن تبادل الأقوال لايحدث أزمة بين دولتين" وترد "كوكب الشرق" على السياسة البارعة فى اللف والدوران، بأن ذلك لايفت فى عضد الوفديين[١٠٧].

ومحاولة أخيرة لاحتواء الأزمة، كانت محاولة النحاس تفسير مواد القانون، تفسيراً يدحض به الاعتراضات البريطانية، وبما يزيل المخاوف من تطبيقه، وهو مايعنى من ناحية أخرى، تمسكه بالقانون ففى ٢٦ أبريل ألقى النحاس كلمة فى اجتماع لنواب وشيوخ الوفد، دافع فيها عن قانون الاجتماعات، وأنه من الضرورى أن يسير فى مجراه إلى الأمام، وقد وافق الجميع بشكل عام على بيان النحاس[١٠٨].

كما حاول فى حفل نقابة المحامين لتكريمه فى ٢٧ أبريل، أن يزيل الاعتراضات البريطانية، بتفسيره لمواد القانون تفسيراً يدحض به هذه الاعتراضات[١٠٩]، ولقد أوضح "إبراهيم الهلباوى"* فى كلمته بالحفل أن حوادث ١٩١٩ ، ١٩٢٠ وحوادث الاسكندرية ١٩٢١، قد وقعت فى ظل القانون العسكرى، وبعد إنتهائه عام ١٩٢٣، نعمت مصر بسكانها، مصريين وأجانب بالسكينة والأمان، ثم تعرض إلى التشريع الجديد، ومحاولة الانجليز التدخل، وأوضح أن المصرى لم يعد يقبل تشريعاً يعيده إلى نير العبودية، وأن هذا التدخل الانجليزى المتأخر، بعد هذه المراحل من القانون، يُشتَمّ منه رائحة العنت والتحدى[١١٠]، وأن الذى حرك الانجليز، ليس الخوف على الأمن العام، بل رفض مصر المعاهدة[١١١] .

وأكد النحاس فى بيانه، تسامح المصريين إزاء الأجانب، وأنه كمصرى وكرئيس للوزارة يوضح أن هذا القانون، إنما يهدف إلى الأمن العام، والإنصاف والعدل، فلا يرجع كفة قريب على بعيد، ولامصرى على أجنبى، وتناول تفسير القانون فى عدة بنود : -

أولاً : فالمشروع خلافاً لما زعموا، أطلق يد البوليس فى منع أو تفريق المظاهرات السياسية التى تسير فى الطريق العام، ليس فى حالة الإخلال فعلاً بالأمن العام، بل وأيضاً فى الحالة التى يخشى فيها، على الأمن العام قبل وقوع أى إخلال به، وتقدير ذلك موكول للبوليس، كما هو ثابت فى محضر الجلسة العاشرة لمجلس النواب .

ثانياً : ويتبع ذلك، أن للبوليس الحق فى تحويل سير المظاهرات، عن

الجهات التى يخشى منها على الأمن العام، كما هو واضح من البيان، الذى ألقاه وكيل وزارة الداخلية وتدون بمضبطة الجلسة .

ثالثاً : أن البوليس لاعقاب عليه، بمقتضى هذا المشروع، حتى فى حالة إساءته استعمال الحق، فى شأن هذه المظاهرات، بل فى حالة التعسف المقصود، إكتفاء بالمسئولية الإدارية والوزارية، كما هو ثابت فى مضبطة الجلسة ذاتها، وهذا منتهى المبالغة فى إطلاق يد البوليس فى شأن المظاهرات السياسية، حرصاً على الأمن العام .

رابعاً : أن تنظيم المظاهرات المنصوص عليها فى هذا المشروع، قاصراً على المظاهرات السياسية، وأما غيرها من المظاهرات، كالمظاهرات الشيوعية وغيرها، فخارجة عن أحكام هذا المشروع، وخاضعة للقانون العام، كما هو ثابت بذات الجلسة، وفوق ذلك فقد نص الدستور صراحة فى المادة العشرين، على أن للبوليس السلطة التامة فى إتخاذ أى تدابير لوقاية النظام الاجتماعى، فله بمقتضى ذلك، أن يمنع من غير قيد ولاشرط، أية مظاهرة شيوعية، أو إجتماع شيوعى وقاية للنظام الاجتماعى .

خامساً : وفيما يختص بالاجتماعات العامة، فقد نص المشروع، على أن يحضرها مندوب من رجال الإدارة، أو أحد ضباط البوليس، وله حق حل الاجتماع، إذا طلبت منه اللجنة المكلفة - بأن تحافظ على النظام، وتمنع كل خروج على القوانين وبأن تحفظ للاجتماع صفته المبينة فى الإخطار، وبأن تمنع كل خطاب يخالف النظام العام، أو يشتمل على تحريض على الجرائم - وكذلك للبوليس حل الاجتماع فى حالة حدوث إضطراب شديد، وقد نص فيه، على أنه إذا عادت السكينة يستمر الاجتماع أو يعاد، وواضح أن تقدير ذلك، موكول

إلى البوليس، الذى له حق الحل، فله أن يستعمله، وله أن يكتفى بإخراج المشاغبين، والسماح باستمرار الاجتماع لعودة السكينة، كما أن له متى استعمل حقه فى الحل ، أن يسمح بعودة المجتمعين إلى الاجتماع، إذا قدر أن السكينة عادت ، بإبعاد المشاغبين عن منطقة الاجتماع، وفى ذلك الكفاية للمحافظة على السكينة داخل مكان الاجتماع .

سادساً : ولما كان لامبرر من وجهة الحرص على الأمن العام، للسماح بتخطى هذه الحدود، رأى المشرع حرصاً على حرية الاجتماع، أن يفرض فى المادة التاسعة من المشروع، عقاباً على الموظف الذى يحل الاجتماع أو يمنعه فى غير الأحوال المبينة فى القانون، ويلاحظ أن هذا العقاب قاصر على منع أو حل الاجتماع فى غير حدود القانون، ولايتعدى ذلك إلى المظاهرات فى الطريق العام التى لاعقاب مطلقاً على من يمنعها أو يفرقها، حتى فى غير الأحوال المنصوص عليها فى القانون .

وأوضح رئيس الوزراء أن الاضطرابات داخل الاجتماعات، لاتمس الأجانب لأنها لاتعقد فى أماكن عامة فى الميادين والطرق العامة، بل تعقد فى أماكن محصورة، لادخل للأجانب بها، بينما حق البوليس مطلق بالنسبة للمظاهرات يضاف إلى ذلك أن للبوليس ، الحق حتى داخل الاجتماع فى منع وقوع الجرائم قبل وقوعها .

سابعاً : أن عقاب الموظف الذى يعتدى على حرية المجتمعين فى غير حدود القانون، قد اقتصر على الحبس لغاية شهر، أو الغرامة لغاية ثلاثين جنيهاً مصرياً، بينما عقاب الموظف الذى يستعمل سطوة وظيفته فى توقيف تنفيذ أحكام القوانين، يعاقب بمقتضى المادة ١٠٨ من قانون العقوبات، بالحبس

والعزل، فالمشروع توسط فى الأمر توسطاً معقولاً ونص على ذلك العقاب البسيط فى حالة التعدى على الحرية المكفولة بمقتضى الدستور .

وأوضح النحاس أن هذا العقاب، قد يكون مانعاً من الإخلال بالأمن العام، فإذا أبيح الإعتداء على حرية الاجتماع فى غير حدود القانون، فقد يؤدى ذلك إلى عقد الاجتماعات السرية، بما يكون خطراً على الأمن العام، ومع ذلك فقد أوضح رئيس الوزراء، أنه إذا دل الاختبار، على أن هذا النص، يضعف من سلطة البوليس فى المحافظة على نظام الاجتماع، فإن الحكومة، تكون أول من يطلب إدخال التعديل المطلوب، على القانون بما تقتضيه المصلحة العامة .

ثامناً : أما القول بأنه لاتناسب بين العقوبة المفروضة على الموظف العمومى، الذى يفض الاجتماع فى غير الأحوال المبينة بالمشروع، وهى عقوبة جنحة، وبين العقوبة المفروضة على من يعصى أمر البوليس بالتفرق، وهى عقوبة مخالفة بالحبس لمدة أسبوع أو بغرامة مائة قرش، فهى لمجرد مخالفة الأمر بالتفرق، ولكن إذا اقترن ذلك بالتعدى على رجل الضبط، بالقول أو بالإشارة، أو قاومه بالقوة والعنف أو اقترن ذلك بضرب أو جرح ، كان مستحقاً فوق عقوبة المخالفة، لعقوبة الجنحة المقررة لهذه الجرائم، وهى المعاقب عليها بالمواد ١١٧ ، ١١٨ ، ١١٩ من قانون العقوبات ، وهى جنح فيها العقاب بالحبس الذى يبلغ ستة أشهر، أو سنتين أو ثلاث ، وغرامات كبيرة، وقد تكون العقوبة جناية، إذ كون الفعل جناية، وكل ذلك نص عليه المشروع فى نهاية المادة الثامنة "ولايحول تطبيق أحكام الفقرات الثلاث الأولى من هذه المادة، دون توقيع عقوبة أشد من الأعمال ذاتها، مما يكون منصوصاً عليه فى قانون العقوبات" . فأين هذا من العقاب المنصوص عليه فى المشروع للموظف، الذى

يعتدى على حرية المجتمعين، عمداً فى غير حدود القانون ؟ .

وأكد النحاس فى نهاية حديثه، حرص الحكومة والشعب المصرى على الأمن العام، لأن كل عبث يعود على البلاد بأوخم العواقب(١١٢). وهو تفسير دقيق صيغ بعناية فائقة، رداً على الاعتراضات البريطانية، مع تفهم كامل لأهمية الأمن وأثره على قضية البلاد، وكان النحاس يهدف بذلك إلى تطمين الجانب البريطانى واحتواء الموقف والحيلولة دون تصاعده .

تصاعد الموقف والإنذار البريطانى

وعلى أية حال، فرغم تفسيرات النحاس السابقة لمشروع القانون، كان هناك إصرار من الإنجليز والملك، على إيقاف القانون وهز مكانة النحاس، فقد أرسل الملك رئيس ديوانه إلى المندوب السامى ليخبره بمقابلة الملك للنحاس، والتى حدد لها بعد ظهر اليوم (٢٩ أبريل) وأن الملك سيطلب منه، إما التعهد بتأجيل قانون الاجتماعات لمدة عام، أو يستقيل وإلا فيقيله الملك، ويعاود رئيس الديوان زيارته للمندوب السامى، الساعة الخامسة وخمسة وأربعون دقيقة، بعد اللقاء ليخبره بما وافق عليه النحاس، من تأجيل القانون حتى نوفمبر القادم، بشرط أن تتعهد حكومة جلالة الملك، تعهداً واضحاً ، بعدم تدخلها بعد ذلك(١١٣) .

ولم يلق هذا العرض قبولاً لدى لويد، الذى اعتبر أن جميع محاولات التفاهم مع النحاس، لم تصل إلى نتيجة(١١٤)، وبالتالى سارع فى نفس اليوم، باتخاذ الإجراءات التنفيذية المتفق عليها مع حكومته، إذ قدم إنذاراً

جديداً مكتوباً للنحاس، فى الساعة السابعة بواسطة المستر "ركس هور"، بمهلة حتى السابعة مساء ٢ مايو ١٩٢٨، لسحب القانون، كما أرسل لقائد القوات البريطانية بمالطة، لإرسال البوارج الحربية، على ألا تصل قبل الثلاثاء فى الصباح المبكر، حيث أن الوقت المناسب لاحتلال الجمرك فى السابعة صباحاً(١١٥) .

ومن الطبيعى أن يتضمن الإنذار، المذكرات البريطانية السابقة فى ٤ مارس، ٤ ، ١٩ أبريل وأنه إزاء الرغبة المتزايدة للحكومة المصرية، فى المضى فى تشريع يؤثر على الأمن العام، فإن الأمر يقتضى سحب المشروع والحيلولة دون أن يصبح قانوناً ، لتعريضه سلامة الأجانب للخطر، وتقديم تأكيد كتابى بعدم الاستمرار فى نظر المشروع، قبل الساعة السابعة مساء الأربعاء ٢ مايو ، وإلا فإن الحكومة البريطانية، تعد نفسها حرة فى القيام بأى عمل تستدعيه الظروف(١١٦). وهكذا بدا فى الأفق إنذار بريطانى واضح، وطراد فى طريقه صوب المياه المصرية، ومهلة للحكومة للرد بسحب المشروع، خلال ثلاثة أيام(١١٧) .

ودعى الحزب الوطنى - استمراراً لسياسته المتطرفة - الحكومة بالثبات إزاء هذا الإنذار، فهى على الحق فى موطن الجد، والارتكاز على تضامن الأمة واتحادها، وحذر النحاس من التراجع والظهور بمظهر العاجز عن إدارة شئون البلاد، بل ومن الاستقالة مادام النواب والشيوخ معه، وكذلك الأمة(١١٨) ، وهو مايعنى التصادم .

أما حزب الاتحاد فبعد أن وصف الإنذار البريطانى بالبغى والطغيان، فقد ندد بوزارة النحاس، مؤكداً أن القدرة ليست فى دخول المعركة، بل القدرة فى كسبها والخروج منها بالحقوق كاملة، وهو مالم تهتم به الحكومة التى ظلت متمسكة باحتكارها لشئون البلاد، واختارت وقت المعركة ، وابتدعت أسبابها وأعدت وسائلها [١١٩]، وهو تحامل واضح على الحكومة .

وعلى أية حال، حاول النحاس احتواء الأزمة، دون الاستسلام للإنذار البريطانى ففى اليوم التالى للإنذار أصدر تعليماته إلى القائم بالأعمال المصرى فى لندن ، بالتوجه إلى الخارجية البريطانية، وتقديم أجزاء الخطبة التى ألقاها فى نقابة المحامين، السابق الإشارة إليها ، بخصوص تفسير مواد القانون، ومؤكداً أن بياناً بهذا المعنى، سوف يلقى فى مجلس الشيوخ إذا ماقدم القانون للمناقشة، وستقبله المحاكم بوصفه التفسير الصحيح للقانون، ورفض تشمبرلن هذا الحل بناء على نصيحة مستشاريه، وأصر على أن تكون التعديلات بالقانون نفسه [١٢٠] .

فلم يبق للنحاس لمواجهة الإصرار البريطانى، سوى الاجتماع بمجلس الوزراء حيث تم الاتفاق على تأجيل نظر المشروع إلى دور الانعقاد التالى [١٢١] ، وتلا ذلك عقد جلسة سرية لمجلس النواب، رغم اعتراض النائب "عبد الحميد سعيد"، طبقاً للمادة ٩٨ من الدستور(١٣٢)، لعرض اقتراح الحكومة، كما عقدت جلسة سرية أخرى لمجلس الشيوخ لنفس الغرض [١٢٣] .

وعرض النحاس على النواب، الرغبة فى إقامة الدليل لبريطانيا ، على

حسن نوايا مصر، ورغبتها فى التفاهم، ولإتقاء الأزمة بتأجيل نظر المشروع، حتى تظل البلاد، سائرة فى الطريق الطبيعى نحو الإصلاح، وكان هناك تخوف من النواب، أن ترفض بريطانيا هذه الخطوة، وبالتالى لاداعى لاتخاذها، وعلى أية حال إنتهى الأمر بموافقة المجلسين على إقتراح الحكومة بالأغلبية(١٢٤)، بعد أن أكد رئيس الوزراء، أن تأجيل المشروع لايعنى سحبه من البرلمان، وإنما الغرض منه أن يتمكن خلال تلك الفترة حتى الدورة القادمة، من التفاهم مع السلطة البريطانية، وإقناعها بصحة وجهة نظر الحكومة المصرية إزاء القانون مؤكداً للأجانب عامة وللإنجليز خاصة، بأنه ليس فى هذا القانون أقل خطر على مصالحهم(١٢٥)، وأن يتضمن قرار التأجيل، رفض الحكومة للتدخل البريطانى فى التشريع المصرى(١٢٦).

وقد لاقت الوزارة - كما ذكرت التيمس - صعوبة فى حمل مجلس النواب والشيوخ على الموافقة على وجهة نظرها، وأنها لم تتوصل إلى ذلك إلا بعد محادثات كثيرة، جرت فى كلا المجلسين إذ كانت غالبية المعارضة من رجال الحزب الوطنى، وقد تكلم منهم محمد حافظ رمضان، مصطفى الشوربجى، فكرى أباظة، وكان مضمون معارضتهم، رفض الاقتراح الذى تقدمت به الوزارة، رداً على الإنذار البريطانى، وعلقت الصحف الوفدية على هذه المعارضة، ببعدها عن الواقع، فلا وجود فى نظرها للانجليز فى مصر، ولاوجود لانجلترا فى هذا العالم، فأقوال نواب هذا الحزب، مخالفة للمعقول، فهم يريدون أن ترتطم البلاد بصخرة السياسة الانجليزية، فى غير تفكير منهم، بما يمكن أن يتبع ذلك من النتائج، وليس فى العالم كله سياسى ناضج، يقول بمثل هذه الآراء الفجة(١٢٧).

وتتابع الأحداث ، فارسل لويد للخارجية البريطانية، بما سيتضمنه الرد المصرى، من تأجيل للقانون للدورة القادمة كما تم فى البرلمان، ورأى أن ذلك لايمكن قبوله، مالم يكن الرد مصحوباً بتأكيد كتابى رسمى، بإيقاف الحكومة محاولة إحياء القانون فى الخريف القادم، وإذا خلا الرد من ذلك، فسيخبر رئيس الوزراء شفاهة، بعدم كفاية الرد، وأن حكومة جلالة الملك، ستتخذ الخطوات التى تراها مالم تتلق إجابة كاملة، وطلب من حكومته التعليمات الضرورية فى هذا الصدد (١٢٨)، ورد تشمبرلن بعدم إمكانه تقديم تعليمات قبل إطلاعه على الرد المصرى، الذى يصاغ كما علم بلغة صديقة، وبكلمات جيدة تتضمن التأجيل، وإذا صح ذلك فإنه لايعتقد بالسير أكثر من ذلك، وعلى أية حال فلا يمكن إتخاذ قرار قبل أن يصله رد الحكومة المصرية (١٢٩).

وإجتمع مجلس الوزراء فى أول مايو، من الواحدة حتى الثالثة ومن الخامسة حتى التاسعة والربع مساء، للإنتهاء من كتابة الرد المصرى، وحمله على إسماعيل مدير مكتب رياسة الوزراء إلى دار المندوب السامى، ولقد أوضحت الحكومة فى ردها، عدم التسليم بما تضمنه الإنذار البريطانى الأخير، من حق بريطانيا فى التدخل فى التشريع المصرى إرتكاناً علىّ تصريح ٢٨ فبراير، فهو تصريح كان ولايزال من جانب واحد، لايلزم الطرف الآخر ولايقيده، وهو ماصرح به رمزى مكدونالد رئيس الحكومة البريطانية، فى خطاب اللورد اللنبى إلى سعد زغلول فى ٣ يوليو ١٩٢٤، كذلك أوضح الرد ، بأنه ليس فى مقدور أية حكومة دستورية، أن تسحب مشروع القانون بعد أن وافق عليه المجلسان، فضلاً عن أن هذا القانون بنصوصه، وتصريحات الحكومة فى البرلمان، ومناقشات المجلسين فى جلساتهما لايعرض أمن الأجانب للخطر ويرمى إلى تنظيم الحريات الدستورية وصيانة الأمن .

وأكد الرد كذلك أن الحكومة مستعدة، لاقتراح تعديل أى نقص يظهر فى التطبيق بما يتفق ومقتضيات النظام العام، وبالتالى فلا يسع الحكومة، أن تسلم بما جاء فى هذا الإنذار "فتعبث بحق مصر الأزلى، عبثاً خطر، بل وماكان لها أن تعتقد أن الحكومة البريطانية، بما عرف عنها من ميول حرة، تبغى إذلال أمة عزلاء من كل سلاح، إلا قوة حقها وصدق طويتها "ثم تبع ذلك بقرار الحكومة، وموافقة المجلسين بتأجيل مشروع القانون إلى الدورة القادمة "مدفوعة فى ذلك برغبتها الصادقة، فى التفاهم والمسالمة، التى كانت على الدوام رائدها ... وهى تأمل أن تقدر الحكومة البريطانية، تلك الخطة الودية.."(١٣٠).

ولم يعتبر اللورد لويد ، الرد المصرى كافياً ، وأرسل إلى حكومته ملاحظاته والتى تركزت فى عدة نقاط : -

* لم تستجب الحكومة المصرية، بتقديم تأكيد كتابى، بعدم المضى قدماً بهذا القانون .
* ستقدم الحكومة هذا القانون للبرلمان فى الخريف القادم، وهو مايعنى أن تتدخل الحكومة البريطانية مرة ثانية، للحيلولة دون تنفيذه .
* الرفض المصرى للمزاعم البريطانية ، بموجب تصريح فبراير ١٩٢٢ .
* أن حكومة الوفد، وقد زادت قوتها نتيجة لهذه المواجهة مع حكومة صاحب الجلالة، ستستخدم الفترة حتى الدورة البرلمانية القادمة لتقوية تنظيماتها فى البلاد .
* إذا كانت الحكومةالمصرية، قد ساومت على "إنذار بريطانى" فكيف نأمل فى المستقبل، إقناعها بمراعاة "احتجاج عادى" يمكن أن تقدمه الحكومة البريطانية حول مسائل أخرى .

* إذا قبلت الحكومة البريطانية رد النحاس، فيتمثل الأمر فى أن "النحاس باشا" سيكون قد واجه الحكومة البريطانية، بتفنيد متكرر "لمزاعمنا وأنقذ مصر من المهانة، دون أن يضحى بحقوقها" .

* وإذا سمح لهذا التكتيك المصرى بالنجاح، فى مواجهة هذا الإنذار، فإن النفوذ البريطانى، سيصل إلى أقل حد ممكن .

وبالتالى طلب المندوب السامى من حكومته أن يطلب من حكومة النحاس، إضافة إلى ردها، تأكيداً بعدم المضى قدماً بهذا القانون، طالما ظلت فى الحكم (١٣١) .

ورغم ماأبداه لويد، فقد قر رأى الحكومة البريطانية، باعتبار الرد المصرى مرضياً لعدة اعتبارات .

* أن تأجيل القانون خلال الدورة الحالية، لايعنى بالضرورة إحياء المشروع فى الخريف القادم .

* الشك فى أن أية عقوبة، تفرضها الحكومة البريطانية، ستنتزع من النحاس وعداً قاطعاً بعدم إحياء القانون مرة أخرى .

* أن القضية الأساسية التى أثارتها المذكرة المصرية، لاتتعلق بوعد محدد إزاء قانون معين، بل تتعلق باعتراف مصر أو رفضها لتصريح ٢٨ فبراير، وسيكون الأمر فوق حدود الإمكانيات العملية لكل مصرى، أن يتعهد بذلك فى وضوح .

* أن تصريح ٢٨ فبراير، أصبح حقيقة واضحة، سواء "اعترفوا به أو لم يعترفوا" .

* إذا أصبح من الضرورى، فرض عقوبات متشددة وطويلة الأمد، نتيجة مزيد من الإصرار من جانب الحكومة البريطانية، فستكون هناك بعض المخاطر، من حدوث بعث عام للمشاعر الوطنية، وتوحيد كل الفئات

السياسية، ضد السياسة البريطانية[١٣٢] .

وهكذا رضيت الحكومة البريطانية بالرد المصرى، وفضلت أن تترك المستقبل لظروفه، وأن النحاس قد خضع بما فيه الكفاية[١٣٣]، ولكن لويد لم يعجبه رد حكومته، فعاد يلح فى المضى فى الإجراءات المتطرفة، كطرد النحاس من الوزارة، وحل البرلمان ولم يستجب تشمبرلن لذلك، فأضطر المندوب السامى للإذعان[١٣٤] ، وإنتهت المسألة وبالتالى كانت تعليمات لويد، بعودة السفن الحربية إلى مالطة[١٣٥] ، وهكذا تحت الضغط البريطانى، اضطر النحاس - كما يقول "مارلو" - إلى التخلى عن مشروع القانون[١٣٦]، رغم أن قرار الحكومة هو تأجيل المشروع للدورة البرلمانية القادمة، لاالتخلى عنه .

وتضمن الرد البريطانى الذى سلم للنحاس، فى السابعة والربع مساء ٢ مايو عدة نقاط :

* الارتياح بتأجيل مشروع القانون، عملاً بنصيحة الحكومة المصرية، بناء على رجاء الحكومة البريطانية .
* يحق للحكومة البريطانية، أن تفترض أن الحكومة المصرية، ستعنى بتجنب كل مايعيد الخلاف، الذى أفضى إلى الأزمة الحالية .
* تعتبر الحكومة البريطانية أن بعض أحكام المشروع، يضعف أيدى السلطات الإدارية المسئولة عن حفظ الأمن، وعن حماية أموال الأجانب وأرواحهم إضعافاً خطيراً وستضطر الحكومة البريطانية للتدخل، إذا أعيد المشروع المذكور، أو أية مشروعات تتضمن مظاهر تراها الحكومة البريطانية، خطرة لمنعها من أن تصبح قوانين .

إصرار الحكومة البريطانية، على القيام بشروط التصريح بكل دقة، وهذا التصريح يتضمن شروطاً تقيد بها الاستقلال الذى أعطى لمصر، وحكومة جلالة الملك لاتسمح بتعديله ولابالتغاضى عنه(١٣٧) .

وفى الواقع أن موافقة الحكومة البريطانية على قبول الرد المصرى، ورفض ملاحظات المندوب السامى، يعتبر أمراً بعيد النظر، فقد أكدت الحكومة البريطانية فى ردها، سياستها فيما يتعلق بتصريح فبراير ومشروع القانون، يضاف إلى ذلك، أن موافقتها على تأجيل نظر المشروع، يعتبر حجر الزاوية فى هذا الرد، بدلاً من مزيد من الضغط - كما رأى المندوب السامى - الذى قد يؤدى إلى بعث عام للمشاعر الوطنية، وتوحيد القطاعات السياسية المختلفة ضد بريطانيا، وهو مايعنى تطور الأمور بشكل سيء بالنسبة لها ، وفى المقابل فإن الموافقة على التأجيل ، يمكنها من حل الأزمة دون ضجة فى وقت لاحق، لاسيما وأن بريطانيا تملك التأثير القوى، فى سير الأمور فى مصر، الأمر الذى يمكنها من تلافى الأزمة مستقبلاً، إذا بدى أن حكومة النحاس، مصرة على إعادة عرض القانون على البرلمان فى نوفمبر القادم، وبأيدى مصرية، فيتحقق هدفها دون أية إثارة، وهو ماحدث بعد فترة وجيزة، فكانت إقالة حكومة النحاس وعلى يد القصر .

وتباهت الصحف الوفدية بإنتهاء الأزمة، فالنحاس لم يسحب القانون، ولم يعترف بتصريح فبراير، كما طلبت بريطانيا، ولم يسلم للانجليز بحق حماية الأجانب، والتعرض لحرية التشريع، وتمسكت الحكومة بسلطانها وسلطان البرلمان، وقد لجأت إلى هذا الحل تجنباً للصدام ومنعاً للمشاكل(١٣٨)، وأنه للمرة الأولى فى المفاوضات المصرية البريطانية، فإن مصر وسيف ديموكليس

مسلط على رأسها، قد أصرت على حفظ حقوقها، وحماية دستورها، ولأول مرة تصرح حكومة مصرية لبريطانيا العظمى، أن تصريح فبراير هو تصريح من جانب واحد، ولايفرض على مصر [١٣٩]، كما وصفت خطة النحاس فى حل الأزمة، بأنها خطة حكيمة، دافعت عن حق مصر الطبيعى فى الحرية والاستقلال، ولو نفذت الحكومة ماورد فى الإنذار البريطانى، وسحبت المشروع، لاعترفت ضمناً بحق بريطانيا فى التدخل فى حرية التشريع المصرى، وهو حق أزلى لمصر دون سواها [١٤٠]، وأن سياسة الصراحة التى اتبعها رئيس الوزراء، قد خدمت بلا شك مصالح البلاد، أكثر من سياسة العجلة والخداع، وقد نجح فى الحفاظ على كرامة البلاد والدستور والبرلمان [١٤١]، وقد نشرت هذه الصحف تهانى الأفراد والهيئات للحكومة، لإنتهاء الأزمة [١٤٢] .

واشتدت حملة الهجوم على وزارة النحاس، من الأحزاب السياسية المعارضة، فتعددت مقالات "الاتحاد" التى هاجمت تسليم الوزارة وهزيمتها [١٤٣]، وحملت على النحاس لجبنه، وعلى مجلس وزرائه لتضحيتهم بحقوق البلاد فى سبيل البقاء فى مناصبهم [١٤٤]، ولو حدث ذلك فى بلاد دستورية لطردها البرلمان من مراكزها [١٤٥]، فخطوة الحكومة هذه ليست إلا خيانة للثقة المقدسة، فالحكومة بعد أن رفضت التدخل فى التشريع، اعترفت به، بقبولها تأجيل المشروع للدورة البرلمانية القادمة، وأكدت لبريطانيا أن النظام المصرى خاضع لتصريح ١٩٢٢ [١٤٦]، ولاتنسى الصحيفة وهى تهاجم الوزارة، أن تشيد بدور الملك فى حسم الخلاف بين الحكومة المصرية وبريطانيا [١٤٧] .

أما جريدة "الأخبار" الناطقة بلسان الحزب الوطنى، فقد وضعت السواد على رأس مقالها الأساسى، بقلم رئيس تحريرها "أحمد وفيق"، وجعلت عنوانه "نعى" تحدثت فيه عن تحرير الشعوب، وجهاد مصطفى كامل، ونعت الوفد من قبل أبناء الوفد وأحفاده وأنصاره، الذين أهان الوفد ماضيهم ولوث بالعار مستقبلهم[١٤٨]، كما نشرت الرسائل الموجهة لرئيس الحكومة المستنكرة لذلك الإلغاء[١٤٩]، واحتجت لجان الحزب الوطنى على الوزارة، ومجلسى النواب والشيوخ لموافقة غالبيتهم على سحب مشروع القانون، وأكدت عدم اعترافهم بهذا التصرف واعتباره عملاً شخصياً لهم، خارجاً عن حدود نيابتهم عن الأمة[١٥٠]، ولامتهم لخضوعهم للانجليز[١٥١] ، فهم لن يعدموا مطلباً جديداً، مادامت الوزارة قد استسلمت لهم فى سبيل بقائها فى السلطة وتطالب الأمة بالإجهار برأيها، سخطاً على هؤلاء الذين فهموا الثقة فى شراء مايلزمهم من منصب وطعن لمصر[١٥٢] .

وتجتمع اللجنة الإدارية لطلبة الحزب الوطنى، مساء الخميس ٣ مايو ١٩٢٨ وتحتج فى قراراتها على الإنذار البريطانى، ورد النحاس بتأجيله لقانون الاجتماعات، ووصفت هذه السياسة، بالضعف والتقهقر والتفريط فى حق البلاد[١٥٣]، كما تحتج لجان الحزب الوطنى، كلجنة محرم بك على ضعف الوزارة، وتؤكد لجنة طلبة الحزب بدمنهور تبرأ مصر من الوفد المصرى وصحفه المنافقة[١٥٤]، وتطالب "الأخبار" الشعب بالتحرك لمواجهة هؤلاء النواب، الذين أقروا الحكومة وعدم انتخابهم مرة أخرى، وهو أمر فى مقدوره[١٥٥]، فلم ترحب الصحيفة بما انتهت إليه الأزمة، بل أنها رحبت بالعشرين نائباً المعارضين لتأجيل القانون[١٥٦]، ومن ناحية أخرى رأى عبد الرحمن الرافعى، أنه لاغبار

على رد الحكومة، لأن التأجيل، مادام الغرض منه تفادى الأزمة، فلا ضرر منه، وبخاصة إذا كانت القوة الغاشمة، تقف هذا الموقف من التحدى والاعتساف[١٥٧] .

وهاجمت جريدة "السياسة" تصرف الحكومة واعتبرته تراجعاً عن الموقف الذى اتخذته، وهو ماتنفيه الصحافة الوفدية فالوزارة لم تتراجع، ولكنها سلكت طريقاً وسطاً، تقضى به الحكمة السياسية، حتى لاتترك فى يد الإنجليز، آلة لإثارة عواطف الأجانب، لاسيما وأن هدفهم إسقاط الوزارة، وهو ماقاله مستر "سبندر" تعليقاً على موقف حكومة الوفد "إننا قد نصبح مضطرين إلى وقف الدستور، وإقامة وزارة تحكم البلاد، وقد فعلنا ذلك بمساعدة المصريين الموالين لنا، ولاشك أننا نستطيع أن نفعله ثانية" . فلو لم يكن الإنجليز، على ثقة من وجود هؤلاء المصريين المرضى النفوس، على رفوف المستوزرين، لما لجأوا إلى العنت والصلف والتهديد[١٥٨].

وكشفت الصحافة الوفدية هؤلاء، فهم يكتبون كل يوم، يحرضون الحكومة على الوقوف موقف الصلابة والشدة، إزاء الإنجليز .. وهو أمل جليل يتفق مع كرامة البلاد، ولكن ليس هذا هدفهم فهم يدركون من الإنجليز الذين يعملون معهم فى الخفاء، أن الأخذ بما يقترحونه، ينتهى بحل البرلمان ودعوتهم إلى كراسى الحكم، لالينقذوا الموقف، ولاليدفعوا عدوان الانجليز، ولكن ليعطلوا الحياة النيابية، ويفكروا بطريقة تضمن انتخاب برلمان، يفرط أعضاؤه فى مطالب مصر، ويقضى على أمانيها ويوافق على المعاهدة الجائرة، التى دافعوا عنها دفاعهم المشهور، وهؤلاء أيضاً ضد الحياة الدستورية، التى زعموا أنهم وحدهم أنصارها، لأنها تقف حجرة عثرة أمام أطماعهم فى الوزارة[١٥٩] ،

وهو تحليل دقيق لموقف الأحرار الدستوريين. وعلى أية حال فقد أوضحت "السياسة" ، أن الأزمة لم تنته، ولكنها أجلت بتأجيل القانون وأن لدى الحكومتين، الوقت لتأكيد علاقاتهم وإرسائها، وإذا لم ينجحوا فى ذلك فستحدث أزمة كبرى، ولاسيما وأنه كان هناك ميل عظيم، للاتفاق مع مصر في أوساط مختلفة، أثناء مناقشات مكدونالد ومستر لويد جورج، والسير أوستن تشمبرلن فى مجلس العموم البريطانى، وكذلك فى مظاهرات العمال، بمناسبة عيد العمال فى أول مايو، حين جعلوا شعارهم "لاتتعرضوا لمصر" فضلاً عن قبول الحكومة البريطانية تأجيل القانون، وهى لاتريد التعرض للحياة النيابية المصرية، ولاللنظام العام فى مصر، وبالتالى لابد أن تفكر الحكومة الحالية فى الاتفاق - وهى دعوة تعنى أن الأحرار راغبون فى الإتفاق مع بريطانيا وهو أمر له مغزاه - كما شجعت السياسة مصر للإنضمام لعصبة الأمم لتكون وسيطاً بين البلدين فيما ينشأ بينهما من خلافات سواء فيما يتعلق بالتحفظات أو غيرها (١٦٠) .

وعلقت "الأهرام" على الأزمة وماانتهت إليه، بأن هناك خلافاً كبيراً بين وزراء اليوم والأمس، فمنذ سنين ليست بالبعيدة، كان الوزير يسير وفق نصائح المستشار أو المفتش البريطانى، أما الآن فإن على بريطانيا أن تواجه أزمة، قبل الموافقة على طلب لها (١٦١) .

وكان لانتهاء الأزمة، صدى فى الأوساط البريطانية، ففى ١٠ مايو ١٩٢٨ إنتقد "ماكدونالد" فى مجلس العموم، سياسة الحكومة البريطانية فى مصر، واعتبر تحذير لويد للحكومة المصرية، تدخلاً فى شئونها التشريعية، وأوضح "تشمبرلن" في رده بأن تصريح فبراير يجب أن يستمر، حتى يمكن عقد المعاهدة(١٦٢)، وأضاف بأنه قد سبق للحكومة البريطانية، أن حذرت

ثروت عن طريق "لويد" منذ ٢ يناير ١٩٢٨ عن قلقها بالنسبة لبرنامج الوفد التشريعى، وكان الأمل فى عقد المعاهدة، ولكن عندما تبدد هذا الأمل، صدرت التعليمات للمندوب السامى لتحذير "ثروت" ، فلم يكن هذا التحذير إلا تكراراً رسمياً، لما قاله لثروت بصفة غير مباشرة(١٦٣) .

وأصدرت الهيئة البرلمانية لحزب العمال البريطانى، بياناً بمناسبة إنتهاء الأزمة أوضحت فيه أنه رغم هذه التسوية المؤقته، فإن العلاقات بين البلدين مازالت مهددة طالما بقيت التحفظات الأربعة دون حل، وهو مايؤدى إلى منازعات كثيرة، ويزيد من هذا الاحتمال، تلك الطريقة التى لجأت إليها الحكومة البريطانية، لتأييد وجهة نظرها، وحمل الحكومة المصرية على قبولها من إرسال إنذار والتهديد بالقوات المسلحة، وهو أسلوب غير مناسب، يترك وراءه "عواطف بغضاء، وحقد فى نفس الشعب المصرى، فتوسع هوة الخلاف، وتجعل من الصعب تنمية العلاقات المرغوب فيها بين الشعبين" ويدعو الحكومتين للدخول فى مفاوضات لحل المسائل المعلقة(١٦٤) .

كما تناولت الصحافة البريطانية هذا الموضوع، فقالت "الإجيبشن مايل" أن الحكومة البريطانية، برهنت على عدم رغبتها فى أن تتحمل الأمة المصرية تلك الأغلاط، وماتجره عواقبها من أضرار، وهى غير مسئولة عنها، ولقد أعطت الحكومة المصرية، متسعاً من الوقت، للخروج من ذلك المأزق، الذى أوقعت نفسها فيه، وإذا كانت الحكومة البريطانية قد قبلت تأجيل القانون فإن مذكرتها تحتم بشكل قاطع، أنه من المستطاع إتخاذ التدابير إذا أعيد النظر فى هذا القانون، أو مايماثله من تشريعات(١٦٥)، وأشادت "الإيفننج ستنادارد" بالمسلك الجاد الذى اتبعته الحكومة البريطانية مع مصر، وأضافت أنه من

المحتمل، أن لايسمح شيء بعد الآن عن هذا القانون[١٦٦]، وهو ماأمله السير "ايموس" المستشار القضائي للحكومة المصرية في الفترة من ١٩١٩ إلى ١٩٢٥، واعتقد أن مصدر هذا القانون جماعة الوفديين، الذين لايفهمون حقيقة النظام الدستوري في مصر، وأكد حق بريطانيا في حماية الأجانب في مصر، ومن المستحيل أن تترك هذا الواجب، لأية دولة ولا للدول كلها[١٦٧]، ورأت "الديلي تلغراف" أن هذا القانون، إذا صدر كان سيضم إلى قائمة الوفد في الطيش السياسي[١٦٨].

وكانت هذه الأزمة كذلك، موضع اهتمام إيطاليا التي تابعت تطورات الموقف، فهاجمت الصحافة الإيطالية مشروع القانون، وقال مراسل "بوبولودي روما" أن القانون يثير الوطنيين ضد الأجانب[١٦٩]، وأكدت جريدة "الطان" أنه من الصعب أن تذهب الحكومة البريطانية إلى أبعد مما ذهبت إليه، من التساهل من غير أن يضعف مركزها في مصر، وفي مقالة أخرى أكدت أن بريطانيا ستتدخل في كل مرة، تتقدم فيها الحكومة المصرية بمشروع قانون الاجتماعات، وأنها لاتقبل أية مناقشة في تصريح فبراير[١٧٠].

وسرعان ماينفجر الموقف، ويتصاعد على الساحة المصرية، على أثر الشكر الذي قدمه النحاس للورد لويد، فلقد أرسل الأخير للخارجية البريطانية أن رئيس الوزراء قابله في ٣ مايو، وطلب منه أن يبعث بتقديره وروح الود التي تظهرها، مهما كان الخلاف في الرأي بين مصر وبريطانيا، وأبدى سروره لحل الأزمة الأخيرة، مع احتفاظ كلتا الحكومتين بوجهة نظرها، وأبدى الرغبة الجادة للعمل في وئام مع الحكومة البريطانية وتجنب أي مصدر للإزعاج مستقبلا[١٧١].

وكان ذلك موضع تساؤل فى مجلس النواب، من الحزب الوطنى، "عبد الحميد سعيد" ومن حزب الأحرار الدستوريين" محمود وهبه القاضى" فاستفسر الأول عن تقديم الشكر للغاصب، الذى اعتدى على الحقوق و "كيف اجترأتم على أن تقابلوا بالشكر، عمل حكومة تعتدى على حقوقنا ، وتتعمد إزلالنا، وقد كان جوابها الأخير، جامعاً لأكبر إهانة، وأشنع اعتداء، مما لاتقبله حكومة تحرص على حقوق بلادها" ، وتساءل القاضى "هل حقيقة دولة رئيس الوزراء ممنون من المعاملة التى عاملتنا بها حكومة جلالة ملك بريطانيا فى الأزمة الأخيرة؟ "وماذا يقصد من التفاهم فى العمل مع الحكومة البريطانية، فهل هذا التفاهم من "نوع تأجيل قانون المظاهرات"؟(١٧٢) .

وفند رئيس الوزراء هذه الإدعاءات، فى البيان الرسمى الذى أصدرته الحكومة فى هذا الصدد، ففى مقابلته مع المندوب السامى فى ٣ مايو طلب منه أن يبلغ حكومته، امتنانه لما أعربت عنه فى ردها، من تفهم حقيقى لرغبة الحكومة المصرية فى المسالمة والصداقة مع احتفاظها بوجهة نظرها فى صون حقوق البلاد، مما كان له الأثر فى حل الأزمة سلمياً، وأجاب "لويد" بأن كلتا الحكومتين قد احتفظت بوجهة نظرها، وأنه يأمل فى تجنب الصدام مستقبلاً فأكد له النحاس أن هذا يتفق ورغبة الحكومة المصرية، التى تأمل الوصول إلى حل نهائى، مؤسس على صداقة حقيقية متبادلة، كما أوضح أن هذا الشكر، لروح المسالمة التى أبدتها الحكومة البريطانية، والتفهم الكامل لمقاصد الحكومة المصرية والتى لم تسلم بوجهة النظر البريطانية، وليس لسياسة الإنذار وإرسال البوارج، وأن الرد المصرى على الإنذار "كان غاية فى المحافظة على حقوق البلاد وفى حدود حقنا الدستورى"(١٧٣) .

ورفض "عبد الحميد سعيد" رد الحكومة وبيانها، فلم يسمع فى التاريخ مرة واحدة أن الغاصب استحق الشكر، مهما كان مبالغاً فى المجاملة وأن قول النحاس، بأن الحكومة المصرية تمسكت بحقوق البلاد، قول غير صحيح، ففى تأجيل المشروع خضوع تام، وكاد الأمر يتطور إلى اشتباك، بين عبد الحميد سعيد ووزير المواصلات وبعد إعتذار كل منهما للآخر تطور الأمر فى موضوع آخر، وهو تعديل لائحة المجلس الذى رفضه الحزب الوطنى والأحرار مما مهد إلى تصدع الائتلاف[١٧٤].

وإنتقد حزب الأحرار الدستوريين رئيس الحكومة لشكره للحكومة البريطانية، وتساءل فيم تشكر الحكومة البريطانية وفيم تجامل، وردها الأخير حول تأجيل القانون ليس فيه شيء من المجاملة أو أى معني من معان التفاهم[١٧٥]. ونفت الحكومة ماادعته "السياسة" من أن هناك وثيقة أرسلها النحاس للحكومة البريطانية، بعد تبادل المذكرتين المصرية والبريطانية، وأكدت أن الأمر لايخرج عن بيان رئيس الوزراء فى مجلس النواب[١٧٦].

أما حزب الاتحاد فقد سار على النهج السابق، فى استنكاره للشكر الذى قدمه النحاس للحكومة البريطانية، ولو أن النحاس - كما قالت صحيفته - شفع الشكر بالاعتراض على الإصرار البريطانى على خطة العنف، التى لجأت إليها بصدد قانون الاجتماعات، أو أشار إلى أن البرلمان ماقبل التأجيل إلا غاضباً ومتألماً، وأن الرأى العام المصرى، حريص على استقلاله، لكان أفضل، ولكنه تقدم بالشكر على وثيقة، هى أشد الوثائق إفتئاتاً على الحقوق المصرية، وانحصر همه فى الاطمئنان إلى رضاء الانجليز[١٧٧].

رد حكومة النحاس فى الميزان

من المعروف أن المسرح السياسى المصرى، كانت تتنازعه ثلاث قوى رئيسية متصارعة، القصر ، الإنجليز ، الوفد ، وكان هدف القصر، هو أن يحكم أوتقراطياً ويحطم الدستور، وتمثل هدف الانجليز، فى الحصول على الموافقة بالنسبة لتحفظات تصريح فبراير، من حكومة شرعية دستورية، أما الوفد فكان يهدف إلى إزالة هذه التحفظات، والحد من سلطان الملك[١٧٨] .

وبين هذه القوى المتصارعة، كانت تسير الأحداث فى مصر، وإذا أضفنا إلى ذلك أن أحزاب الأقلية كانت بصفة عامة، تقف ضد الوفد لتحقيق أهدافها ، كما أن حركة التاريخ المصرى، تؤكد التأثير البريطانى القوى ، فى سير الأحداث المصرية فى هذه الفترة التاريخية، وكذلك التوافق بين القصر والانجليز ضد الوفد، وهو مايجعل الوفد إذا ماأراد الكفاح ضد التحفظات، ومن أجل صون الدستور، أن يقف أمام كل هذه القوى، وهو أمر فوق طاقته، ويؤدى إلى إبعاده عن السلطة، وهو مايعنى إيقاف مسيرته، من أجل الاستقلال والدستور.

فبريطانيا كانت حريصة منذ صدور تصريح ١٩٢٢، على ألا تتجاوز أية حكومة مصرية تحفظاته، وكان ذلك واضحاً فى العلاقات المصرية البريطانية، بداية من تجربة سعد زغلول فى مفاوضاته مع مكدونالد، وفى استغلال حادث مقتل السردار للإطاحة بوزارة سعد، بل كان لها اليد الطولى فى ضرب الحركة الديمقراطية المصرية وفى تحجيمها تلافياً لتجاوزها الإطار المرسوم، وسارت على هذا النهج، فى رفضها تولى سعد زغلول صاحب الأغلبية فى مصر رئاسة الوزارة ١٩٢٦ ، ووقوفها بقوة فى أزمة الجيش، ضد إضعاف

سيطرتها عليه ١٩٢٧ [١٧٩]، وفى محاولة عقاب مصر، لرفضها مشروع معاهدة ثروت - تشمبرلن، بالوقوف ضد مشروع قانون الاجتماعات، واستخدمت الحكومة البريطانية لتحقيق ذلك، كل وسائل الضغط والتهديد وإرسال البوارج الحربية إلى المياه المصرية، لمنع خروج مصر - كما رأت - على نطاق التصريح .

لقد تعاظم دور القصر منذ حادثة السردار ، وفى هذه الأزمة "أزمة قانون الاجتماعات" كان للملك موقفه الواضح مع الاحتلال، وضد حكومته فلم يبدى إرتياحاً إزاء هذا القانون، باعتباره إنتقاص للسلطة التنفيذية، وحدا لنفوذ العرش وسلطانه [١٨٠]، بل وأعلن معارضته كذلك لقانونى العمد والسلاح ، وكان الاتصال قائماً بينه وبين السلطات البريطانية، إبان الأزمة، تنسيقاً للعمل بينهما، وضد الحكومة المصرية، وهو ماسبق بيانه، بل وبعد إنتهاء الأزمة، يؤكد الملك ولاءه للموقف البريطانى، ففى لقائه بالمندوب السامى فى ٨ مايو ١٩٢٨، يصرح بعدم توقيعه القانون، فى أى ظرف من الظروف [١٨١] .

ومن جهة أخرى نجد "حزب الاتحاد" المعبر عن السراى، إتخذ موقف التطرف واعتبر وزارة النحاس وزارة التسليم والهزيمة، التى قبلت التدخل البريطانى فى التشريع بقبولها تأجيل مشروع القانون، وطالما حمل على الوزارة صمتها إزاء المطالب البريطانية، ويهدف هذا الموقف المتطرف، والمناقض لموقف الملك إلى عدة أمور : -

* محاولة إظهار الحزب بمظهر شعبى، وأنه معبر عن نبض الجماهير، إخفاءً لدور الملك غير المعلن .

* محاولة إظهار حكومة النحاس، بمظهر غير وطنى، لإنقاص التأييد الشعبى للوفد.
* محاولة دفع حكومة النحاس، للتصادم مع الاحتلال فى معركة جديدة، يعلم تماماً، أنها عاجزة عن مواجهته، وهو مايسفر عن سقوط الحكومة والائتلاف تمهيداً لحكم السراى له.

ويهدف موقف الملك وحزبه إلى إضعاف وزارة النحاس، أو الوفد بزعامته الجديدة، إزاء هذه الأزمة التى ترتب عليها تعميق الشكوك بين النحاس والحكومة البريطانية من ناحية، وزيادة التقارب بين السراى والانجليز، باعتباره أداة السلطة البريطانية فى تنفيذ أهدافها، وضد حكومة الوفد من ناحية أخرى، بل أن تفكير الملك فى إقالة النحاس، راجع إلى اقتناعه بأنه سيكون مضطراً تحت ضغط المتطرفين، لإحياء قانون الاجتماعات فى نوفمبر القادم ، وهو مايترتب عليه حدوث أزمة شديدة مع بريطانيا ، الأمر الذى يجب أن يتجنبه، وبالتالى فالأمر يتطلب ألا يسمح للوفد بتقوية مركزه من الآن حتى نوفمبر، فبقاءه فى السلطة يجعله فى موقف متميز بالنسبة لانتخابات الشيوخ وتعيين أتباعه، يضاف إلى ذلك أن الملك كان قلقاً من الكفاح الدستورى بينه وبين الوفد، الذى إرتفع مركزه، والذى سيحاول أن يحرم الملك من سلطاته[١٨٢]

وهو مايتوافق مع الرغبة البريطانية، وقد كشف ذلك مكرم عبيد، فى خطبته بعد عام من الأزمة، إذ وصلته برقية من لندن فى أواخر أيام حكومة النحاس، تؤكد أن أيام الوزارة، أصبحت معدودة، وأنها ستقال قريباً وأن الأولى بالنحاس، أن يسحب نهائياً قانون الاجتماعات، ولايصمم على إعادة

النظر فيه فى نوفمبر القادم، وكان الرد على البرقية بالسلب، فالوزارة والبرلمان، مصممان على نظره فى الدورة البرلمانية القادمة، وبعد يومين سقطت الوزارة[١٨٣]، فلقد صرح بعض كبار الانجليز لبعض كبار المصريين، بأنه إذا لم يسحب قانون الاجتماعات، فسوف يعطل البرلمان سنتين أو ثلاثاً[١٨٤]، ويعنى ذلك إبعاد الوفد عن السلطة، وهو ماحدث .

كما رأى الملك أن استمرار الائتلاف، يعنى استمرار الحياة النيابية، وتطبيق أحكام الدستور، وهو مايحول دون تدخله المباشر فى الحكم والإنفراد به، فكان يترقب الفرصة للإطاحة بالائتلاف والدستور، أو على الأقل تعطيله، وهو يعلم تمام العلم، أن الحكومة البريطانية لاتعترض على تصرفه فى هذا الشأن[١٨٥] ، فلقد اتضح للمندوب السامى، بعد رفض مشروع المعاهدة، عدم صلاحية النظام البرلمانى، وأصبح حل البرلمان وتعديل قانون الانتخاب، أمراً أكثر إلحاحاً[١٨٦] .

أما الحزب الوطنى، فموقفه كان واضحاً منذ البداية، واتسم بالتطرف ولكنه كان حزب أقلية، ليس له قواعد شعبية، لأنه لم يطرح البديل المقنع، للتحرك الوطنى فى سبيل الاستقلال "لامفاوضة إلا بعد الجلاء" فهو يرفض المفاوضة ، دون اختيار طريق آخر، وبالتالى أصبح يلعب دوراً سلبياً فى الحركة الوطنية المصرية، وهو شديد العداء للانجليز[١٨٧] ، فضلاً عن عدائه للوفد واستمراريته[١٨٨] .

أما الأحرار الدستوريون، فما لبثوا بعد فترة، أن اتخذوا موقفاً متطرفاً،

وصاروا في صحيفتهم يتحدثون عن ضعف وزارة النحاس، واستسلامها وتراجعها المخزى، وشكرها للحكومة البريطانية على تمسكها بإنذارها، تقديراً منها لروح المسالمة التى أبدتها[١٨٩] ، ويبدو أن "محمد محمود" ، لم يكن على رأى الوفد فى أزمة قانون الاجتماعات - وهو مايقوله هيكل أحد أقطاب الحزب - إذ كان من رأيه "ألا تتعرض مصر لأزمة بسبب هذا الموضوع ومادام سعد باشا قد آثر، حين رياسته لمجلس النواب، إبقاء القانون معروضاً على مجلس الشيوخ، لاينظره ولايحركه، فلتصنع وزارة النحاس باشا، ماصنع سعد، ولتترك القانون حيث هو بمجلس الشيوخ، وبذلك تتفادى الأزمة، ولقد بدأ هذا الاختلاف فى وجهة النظر بين النحاس باشا ومحمد محمود باشا، بعد أسابيع معدودة من تأليف الوزارة، وأيقن كثيرون من المتتبعين مجرى الأمور عن كثب، أن الاختلاف قد يؤدى إلى نتائج بعيدة الأثر فى حياة البلاد السياسية"[١٩٠] .

وهو مايؤكده "مكرم عبيد" بعد عام من الأزمة حيث نفى أن قرارات المجلس، بالنسبة لقانون الاجتماع كانت بالإجماع، إذ اعترف له "محمد محمود" ، بأنه يخالف الوفد رأيه فى هذه القضية بل وأخبر الانجليز بذلك، وقال لمكرم "انتم عايزين تخربوا البلد علشان قانون الاجتماعات" فرد عليه "كلا المسألة مسألة دستور"[١٩١] .

كما نفت "السياسة" كذلك الإجماع الوزارى أثناء الأزمة، فقد أطيح باقتراح خشبة باشا أول الأزمة، عندما طلب عرض القانون على الجمعية العمومية للمحاكم المختلطة، حتى إذا أقرته، سرى على المصريين والأجانب،

ولايكون لبريطانيا وجه للاحتجاج، ولاعيب فى ذلك، فقد حصل هذا التصرف فى قوانين غير قانون الاجتماعات، وقد رفض النحاس ووليم هذا الاقتراح و"سارا فى خطتهما الأولى خطة البطولة المصطنعة، حتى صدمتهما صدمتهما الأخيرة" (١٩٢)، وبشكل عام يعتبر هيكل، أن هذه الأزمة من أولها لآخرها دليلاً على قصر نظر مدهش، وتفريط آخر الأمر، فى كرامة البلاد، بخطاب الشكر على الحل السعيد الذى إنتهت إليه الازمة(١٩٣) .

وتكاد تجمع المصادر، على أن اتفاقاً بين الحكومة البريطانية والقصر والأحرار، على فض الائتلاف، والإطاحة بحكومة النحاس، ولهذا كان الأحرار هم أبطال الانقلاب الثانى على الدستور(١٩٤)، فلقد اهتبل محمد محمود فرصة تأزم الوزارة النحاسية، وبدأ تحركاته صوب القصر تارة ، والمندوب السامى تارة أخرى، يعرض خدماته ويطلب تعضيد اللورد لويد، وصارح الملك محمد محمود برغبته بإقالة الوزارة وإسنادها له، ووافق محمد محمود على أن يحل البرلمان، عندما يرفض تأييده(١٩٥) ، وأكد مصطفى النحاس فى خطبته فى ذكرى سعد فى ٢٤ أغسطس ١٩٢٩ ، بأن محمد محمود قد قدم إستقالته، لأنه كان يعلم أن اللورد لويد لم يكن راضياً عن هذا الحل، وأنه كان مصمماً على إقالة الوزارة، وبواسطة نفر من المصريين يفاخرون بأنهم كانوا يعملون مع سعد، أعضاء فى الوفد(١٩٦) .

فماذا يمكن أن تفعله وزارة النحاس، إزاء الأزمة الخاصة بهذا القانون وقتذاك، وسط هذه القوى المتربصة بالوفد؟، فقد أوضح "أحمد ماهر" أن الملك فى حالة رفض الوزارة الشعبية الحاضرة للإنذار البريطانى، وعدم الأخذ بالحل

الذى عرضته بريطانيا، سيشكل وزارة جديدة ولو غير دستورية تتولى الحكم فى البلاد، ومن الطبيعى أن هذه الوزارة لن تنال ثقة المجلس ويترتب على ذلك تعطيل الحكم النيابى، وهو ماحصلت عليه مصر بعد جهادها الشاق الطويل[١٩٧] .

ومن ناحية أخرى، فقد ساندت بريطانيا الائتلاف، أملاً فى عقد معاهدة، تحدد العلاقات بينها وبين مصر، وعندما فشلت فى ذلك ، سعت إلى إنهاء الائتلاف برياسة النحاس - الذى حملته مسئولية رفض المعاهدة - وطرده من الحكم، حتى تصبح يدها مطلقة تتصرف فى أمور البلاد كما تشاء، فى ظل انقلاب دستورى آخر، وهكذا نجدها تطلق يد القصر من جديد، للإطاحة بالائتلاف أولاً، ثم بالحياة الدستورية مستخدمة هذه المرة، الأحرار الدستوريين[١٩٨] .

وهذا التوافق بين القصر والانجليز، أوضحه لويد فى معرض إشارته للتطورات منذ أزمة قانون الاجتماعات، وموقف النحاس الممعن فى العداء للانجليز فى عدد من المسائل، التى تؤثر على المصالح البريطانية، فأوصى باتباع سياسة، لاتؤدى إلى منع الملك من إتخاذ أية خطوات، يراها ضرورية لوقف الوفد عند حده، قبل أن يصبح فى موقف يملى معه شروطه مع الملك، ومن ثم "يحشد لنا فى ظرف كهذا، معارضة لن نستطيع التغلب عليها، إلا بإستخدام قوة عسكرية ضخمة"[١٩٩] .

فضلاً عن ذلك، فإن مدى الخطر الذى سيبدو من جانب الإنجليز، فى

حالة رفض الإنذار، غير معروف مداه، فقد يقدم الانجليز على احتلال الجمارك، وعلى تعيين بوليس بريطاني فى المحافظات والثغور، وعلى إعادة منصب المستشار الداخلى .. وكل ذلك يرجع بمصر إلى الوراء[٢٠٠]، وكان احتلال جمرك الاسكندرية، أمراً مثاراً تناولته الوثائق البريطانية، أثناء الأزمة وقد سبق بيانه. يضاف إلى ذلك وجود بعض المصريين، المرضى النفوس على رفوف المستوزرين، مما يتيح لبريطانيا استخدام سياسة التهديد والعنف[٢٠١]، إزاء الحركة الوطنية المصرية .

فهل كانت أية وزارة أخرى، فى هذه الظروف الصعبة تستطيع أن تفعل أكثر من ذلك؟ ولايهدف الباحث من التقييم السابق، لقرار حكومة النحاس الأولى - بتأجيل النظر فى المشروع إلى الدورة البرلمانية القادمة - إلى تبجيل هذا القرار، ولكنه من وجهة نظره أنه القرار الممكن فى تلك الظروف الصعبة، وبصورة لائقة ، ترضى الكرامة الوطنية إلى حد ما، وماكانت حكومة أخرى لأى حزب آخر غير الوفد، تستطيع أن تصل إلى مثل هذا القرار، أو أفضل منه، كما يرى الباحث من ناحية أخرى أن موقف الأحزاب المعارضة المصرية، إزاء الأزمة وتطوراتها هو نوع من المزايدة السياسية، التى أضرت بالقضية إلى حد كبير، وعرقلت المسيرة الوطنية ضد بريطانيا .

فإذا كانت هذه الأزمة ترجع فى أصولها إلى الوضع السياسى الذى فرضته بريطانيا على مصر، بمقتضى تصريح فبراير ١٩٢٢ وتحفظاته الأربعة والتى ستتناولها المفاوضات المقبلة بالبحث، وبمعنى آخر تكون هذه التحفظات أداة ضغط على مصر، لقبول صياغة معاهدة ترضاها بريطانيا، وطالما لم تصل المفاوضات المصرية البريطانية سواء على يد سعد زغلول أم عبد الخالق ثروت،

إلى الهدف الذى ترجوه السياسة البريطانية، فليبق الوضع على ماهو عليه يقتضى التصريح بل ويقتضى ماحوته إنذارات اللنبى إلى سعد زغلول من نقاط تتعلق بالنفوذ البريطانى .

فلقد أدى تطلع أحزاب الأقلية إلى السلطة وعدم إقتناعها بدورها فى المعارضة - والمعارضة قادرة على توجيه دفة أمور البلاد ، فى الحكم الديمقراطى السليم، وتدعيم الديمقراطية هو تدعيم للمعارضة - إلى تطلعها إلى القوى المؤثرة سواء الانجليز أو السراى أو كلاهما لتحقيق أهدافها، وهو ماجعلها تتخذ مواقف معارضة للحركة الديمقراطية المصرية بزعامة الوفد فى تلك الحقبة التاريخية، أو تسلك مسلك المناورة والمزايدة فى بعض القضايا، وكلا الاتجاهين عقبة أمام الحركة الوطنية، فى كفاحها من أجل الدستور والاستقلال.

وهكذا كان على أحزاب المعارضة، أن تتفهم حقيقة دورها فى الحركة الديمقراطية المصرية، وأن تقف بجانب الحركة الجماهيرية، والمطالب الوطنية والدستورية - وإن لم تتمتع بالأغلبية الشعبية - وهو مايؤدى إلى تعاظم قوتها واتساع قاعدتها الشعبية وبالتالى تأثيرها فى الحياة السياسية المصرية.

إن الإتفاق على الأهداف الوطنية والدستورية، يجب أن يكون قاسماً مشتركاً بين كافة الأحزاب، سواء صاحبة الأغلبية أم الأقلية، ويكون الاختلاف بينها، على أساليب تحقيق هذه الأهداف، بدلاً من المزايدة والمناورة وصولاً إلى السلطة، وهو ماحدث فى هذه الأزمة، فكانت النتيجة أن فشلت الأحزاب المصرية جميعاً، سواء الوفد أم أحزاب الأقلية حين تولت السلطة، فى إلغاء هذا القانون، فاستمر سيفاً مسلطاً على رقاب المصريين حتى ثورة ١٩٥٢ (٢٠٢) .

هوامش الفصل الثالث

(١) سامى أبو النور : المرجع السابق ، ص ١٣٦ .

(٢) F. O. 407/206 No. 299, Chamberlain - Lloyd, Foreign-office, March 2, 1928 .

(٣) سامى أبو النور : المرجع السابق ، ص ١٣٧ .

(٤) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص ٦٦٣ ، ٦٦٤ .

، أحمد زكريا الشلق : المرجع السابق ، ص٣٥٨ ، ٣٥٩.

(٥) ماريوس كامل ديب : المرجع السابق ، ص١٠٤ .

(٦) F. O. 407/206 No. 47, Lloyd-Chamberlain, Cairo, Marh 16, 1928 .

(٧) F. O. 407/206 No.50, Chamberlain-Lloyd, Foreign-office, March 18, 1928 .

(٨) F. O. 407/206 No. 53, Lloyd-Chamberlain, Cairo, March 19, 1928 .

(٩) مضابط مجلس النواب، الجلسة الثامنة والثلاثين، ١٩ مارس ١٩٢٨، ص٥٥٢ ..

F. O. 407/206 No. 62, Lloyd-Chamberlain, Cairo, March 23, 1928 .

، الأخبار ، السياسة ٢٠ مارس ١٩٢٨ .

، أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٢٠٢ ، ٢٠٣ .

(١٠) أحمد زكريا الشلق : المرجع السابق ، ص ٣٥٩ .

(١١) مضابط مجلس النواب : نفس الجلسة ، ص٥٥٦ .

(١٢) Berque , op. cit., p. 397 .

(١٣) كوكب الشرق ٢٨ مارس ١٩٢٨ .

(١٤) F.O. 407/206 enclosure in No. 73, Lloyd-Chamberlain, Cairo, April 4, 1928 .

(١٥) كوكب الشرق ٢٧ ، ٣١ مارس ١٩٢٨ .

(١٦) نفس المصدر ٢١ مارس ١٩٢٨ .

، عباس حافظ : مصطفى النحاس أو الزعامة والزعيم، ص٣٩٨ .

(١٧) Lloyd, op. cit., p. 271 .

(١٨) محسن محمد : المرجع السابق ، ص٢٤٢ . ،

Lloyd, op. cit., p. 271.

(١٩) الاتحاد ٢٨ مارس ١٩٢٨ .

(٢٠) F.O. 407/206 No. 63, Lloyd-Chamberlain, Cairo, April 2, 1928, p. 97 .

(٢١) الأخبار ١٧ مارس ١٩٢٨ .

(٢٢) F.O. 407/206 No. 63, op. cit., p. 96 .

(٢٣) Ibid, p. 97 .

، ماريوس كامل ديب : المرجع السابق ، ص١٠٤ .

(٢٤) F.O. 407/206 No. 242, op. cit.

(٢٥) محمد شفيق غربال : المرجع السابق ، ص١٩٥ .

، على شلبى، مصطفى النحاس: المرجع السابق، ص٨٤، ٨٥.

، عبد الرحمن الرافعى : المرجع السابق ، ص٣٣ - ٣٥ .

، أحمد شفيق : المرجع السابق : ص٣٤٤ ، ٣٤٥ .

، عباس حافظ : مصطفى النحاس أو الزعامة والزعيم، ص٣٩٧ .

، الاتحاد، السياسة، الأخبار ٥ أبريل، كوكب الشرق ٦ أبريل ١٩٢٨ .

(٢٦) أحمد شفيق : المرجع السابق، ص ٣٤٠ - ٣٤٣ .

، الأخبار ٣ ابريل ، كوكب الشرق، السياسة ٤ أبريل ١٩٢٨ .

(٢٧) كوكب الشرق ٥ ابريل ١٩٢٨ .

(٢٨) على شلبى ، مصطفى النحاس : المرجع السابق ، ص٨٥ .

(٢٩) محمد شفيق غربال : المرجع السابق ، ص١٩٥ .

(٣٠) نجوى كامل : المرجع السابق ، ص٢٥٤ .

(٣١) كوكب الشرق ٣ ابريل ١٩٢٨ .

(٣٢) F. O. 407/206 No. 63, op. cit., p. 97 .

(٣٣) محسن محمد : المرجع السابق ، ص٢٤٣ .

(٣٤) Berque, op. cit., p. 400 .

(٣٥) loc. cit.

، محسن محمد : المرجع السابق ، ص٢٤٣ .

(٣٦) محمد نبيه بيومى : المرجع السابق ، ص٢٧٥ .

(٣٧) الاتحاد ٣ ابريل ١٩٢٨ .

(٣٨) نجوى كامل : المرجع السابق ، ص٢٥٤ .

، أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٣٢٨ ، ٣٢٩ .

، السياسة ٢ ابريل ١٩٢٨ .

(٣٩) أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٣٢٧ .

، الاتحاد ٢ ابريل ١٩٢٨ .

(٤٠) السياسة ٣ أبريل ١٩٢٨ .

(٤١) نفس المصدر ٦ أبريل ١٩٢٨ .

(٤٢) الاتحاد ٤ أبريل ١٩٢٨ .

(٤٣) لجوى كامل : المرجع السابق ، ص٢٥٤ ، ٢٥٥ .

(٤٤) كوكب الشرق ٢٢ أبريل ١٩٢٨ .

(٤٥) السياسة ٤ أبريل ١٩٢٨ .

(٤٦) نفس المصدر والتاريخ .

(٤٧) الاخبار ٣ أبريل ١٩٢٨ .

(٤٨) أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٣٣٨ ، ٣٣٩ .

(٤٩) الاتحاد ٥ أبريل ١٩٢٨ .

(٥٠) عبد الرحمن الرافعي : المرجع السابق ، ص٣٦ .

، محمد نبيه بيومي : المرجع السابق ، ص٢٧٦ .

، محمد شفيق غربال : المرجع السابق ، ص١٩٥ .

، أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٣٤٦ .

، ماريوس كامل ديب : المرجع السابق ، ص١٠٤ .

، الاتحاد ، الأخبار ٥ أبريل ، السياسة، كوكب الشرق ٦ أبريل ١٩٢٨ .

، F.O. 407/206 No. 64, Chamberlain-Lloyd, Foreign office, April 3, 1928.

(٥١) F.O. 407/206 No. 66, Chamberlain-Lloyd, Foreign office, April 4, 1928.

(٥٢) على شلبى ، مصطفى النحاس : المرجع السابق ، ص٨٥ .

(٥٣) محمد شفيق غربال : المرجع السابق ، ص١٩٦ .

(٥٤) مضابط مجلس النواب : الجلسة الثالثة والأربعين، ٥ أبريل ١٩٢٨، ص٦٢٥ ، ٦٢٦ .

، عبد الرحمن الرافعى : المرجع السابق ، ص٣٦ .

، على شلبى، مصطفى النحاس: المرجع السابق ، ص٨٥.

، عباس حافظ : المرجع السابق ، ص٣٩٨ .

، السياسة ٦ أبريل، كوكب الشرق ، الأخبار ، الاتحاد ٧ أبريل ١٩٢٨ ،.

F.O. 407/206 No. 87, Lloyd-Chamberlain, Cairo, April 19, 1928, enclosure : Memorandum, respecting the Egyptian Press April 5 to 18, 1928, p. 142 .

(٥٥) السياسة ٦ أبريل ١٩٢٨ .

(٥٦) عبد الرحمن الرافعى : المرجع السابق ، ص٣٦ .

، الأخبار ٥ أبريل ١٩٢٨ .

(٥٧) أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٣٣٨ .

(٥٨) F.O. 407/206 No. 87, op. cit., enclosure, p. 141.

(٥٩) loc. cit.

(٦٠) كوكب الشرق ١٤ أبريل ١٩٢٨ .

(٦١) نفس المصدر ٤ أبريل ١٩٢٨ .

(٦٢) أحمد زكريا الشلق : المرجع السابق ، ص٣٥٩، ٣٦٠ .

(٦٣) F.O. 407/206 No. 87, op. cit., enclosure .

(٦٤) الاتحاد ٧ أبريل ١٩٢٨ .

(٦٥) نفس المصدر ٨ أبريل ١٩٢٨ .

(٦٦) أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٣٥٥ .

، السياسة ٩ ، ١٢ أبريل ١٩٢٨ .

(٦٧) كوكب الشرق ١١ أبريل ١٩٢٨ .

(٦٨) أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٣٨٣ .

(٦٩) الأخبار ١٤ أبريل ١٩٢٨ .

(٧٠) نفس المصدر ١١ أبريل ١٩٢٨ .

(٧١) نفس المصدر ١٤ أبريل ١٩٢٨ .

(٧٢) وثائق عابدين: محفظة رقم ٤، تقارير أمن ١٩٢٨، تقرير رقم ٤٧١ سرى سياسى من حكمدار بوليس مصر لحضرة صاحب المعالى كبير الأمناء لحضرة صاحب الجلالة الملك فى ١٩٢٨/٤/١٩ .

(٧٣) كوكب الشرق ١٢ أبريل ١٩٢٨ .

(٧٤) نفس المصدر والتاريخ .

(٧٥) محمد حسين هيكل : المرجع السابق ، ص٢٣٩ .

(٧٦) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص٦٧١ .

(٧٧) F.O. 407/206 No. 68, Lloyd-Chamberlain, Cairo, April 6, 1928 .

(٧٨) F.O. 407/206 No. 69, Lloyd-Chamberlain, Cairo, April 7, 1928 .

(٧٩) F.O. 407/206 No. 70, Lloyd-Chamberlain, Cairo, April 7, 1928 .

(٨٠) F.O. 407/206 No. 71, Lloyd-Chamberlain, Cairo, April 9, 1928 .

(٨١) F.O. 407/206 No. 86, Lloyd-Chamberlain, Cairo, April 18, 1928. enclosure (Keown Boyd-Lloyd) .

، محسن محمد : المرجع السابق، ص٢٤٨ ، ٢٤٩ .

(٨٢) F. O. 407/206 No. 82, op. cit., enclosure,

(٨٣) F. O. 407/206 No. 72, Lloyd-Chamberlain, Cairo, April 14, 1928 .

(٨٤) محسن محمد : المرجع السابق ، ص ٢٤٩ .

(٨٥) الاتحاد ١٨ ، ١٩ أبريل ١٩٢٨ .

(٨٦) نفس المصدر ٢٣ أبريل ١٩٢٨ .

(٨٧) الأخبار ١٨ أبريل ١٩٢٨ .

(٨٨) وثائق عابدين تقارير الأمن عام ١٩٢٨، محفظة رقم ٤ تقرير سرى رقم ٤٧٤ سرى سياسى من حكمدار بوليس مصر لحضرة صاحب المعالى كبير الأمناء لحضرة صاحب الجلالة الملك فى ١٩٢٨/٤/٢١ .

(٨٩) السياسة ١٦ أبريل ١٩٢٨ .

(٩٠) كوكب الشرق ٢٢ أبريل ١٩٢٨ .

(٩١) نفس المصدر ٢٥ أبريل ١٩٢٨ .

(٩٢) F. O. 407/206 No. 72, op. cit.

(٩٣) Ibid .

، عفاف لطفى السيد: المرجع السابق ، ص ١٦٠ ، ١٦١.

، جلال يحيى، خالد نعيم : الوفد المصرى ١٩١٩ - ١٩٥٢، ص ٢٧٧ .

(٩٤) F. O. 407/206 No. 75, Chamberlain-Lloyd, Foreign-Office, April 16, 1928 .

(٩٥) F. O. 407/206 No. 78, Lloyd- Chamberlain, Cairo, April 17, 1928 .

(٩٦) F. O. 407/206 No. 77, Lloyd-Chamberlain, Cairo, April 17, 1928 .

(٩٧) F.O. 407/206 No. 79, Chamberlain-Lloyd, Foreign-office, April 18, 1928 .

(٩٨) محسن محمد : المرجع السابق ، ص٢٥١ ، ٢٥٢ .

(٩٩) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص ٦٧١ .

(١٠٠) مجوى كامل : المرجع السابق ، ص٢٥٥ .

(١٠١) F. O. 407/206 No. 103, op. cit .

(١٠٢) الأخبار ٢٨ أبريل ١٩٢٨ .

(١٠٣) نفس المصدر ٢٥ أبريل ١٩٢٨ .

(١٠٤) نفس المصدر ٢٣ أبريل ١٩٢٨ .

(١٠٥) نفس المصدر ٢٨ أبريل ١٩٢٨ .

(١٠٦) نفس المصدر ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٩ أبريل ١٩٢٨ .

(١٠٧) كوكب الشرق ٢٤ أبريل ١٩٢٨ .

(١٠٨) F.O. 407/206 No. 84, Lloyd-Chamberlain, Cairo, April 27, 1928 .

(١٠٩) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص٦٧١ .

* وهو الدستورى الوحيد الذى احتج على التدخل البريطانى لإكراه مصر على أن تبرم عهداً لايتفق مع استقلالها وكرامتها (أحمد زكريا الشلق المرجع السابق، ص١٦٩) .

(١١٠) أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٣٦٨ - ٣٧٣ .

(١١١) F.O. 407/206 No. 103, op. cit., enclosure .

(١١٢) أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٣٧٣ - ٣٨٠ .
، الأخبار ، السياسة ٢٨ أبريل ، كوكب الشرق ٣٠ أبريل ١٩٢٨ .

(١١٣) F.O. 407/206, No. 89, Lloyd-Chamberlain, Cairo, April 29, 1928, p. 144 .

(١١٤) Lloyd, op. cit., p. 272.

(١١٥) F.O. 407/206 No. 89, op. cit., p.145.

(١١٦) F. O. 407/206 No. 90, Extracts from pariliamentary debates of April 30, 1928 . ,
Lloyd, op. cit., p. 272 . ,
، إقبال شاه : فؤاد الأول ، القاهرة ١٩٣٩ ، ص١٩٠ .
، الرافعى : المرجع السابق ، ص٣٨ .
، مصطفى النحاس جبر : المرجع السابق ، ص٣٠٣ .
، محمد فريد عبد المجيد حشيش: المرجع السابق، ص٢٧.
، أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٤٠١ ، ٤٠٢ .
، نجوى كامل : المرجع السابق ، ص ٢٥٥ .
، عباس حافظ : المرجع السابق ، ص٣٩٨ .
، الأخبار ، الاتحاد ، السياسة أول مايو ، كوكب الشرق ٢ مايو ١٩٢٨ .

(١١٧) Berque, op. cit., p. 400 .

(١١٨) الأخبار ٢٩ ، ٣٠ أبريل ١٩٢٨ .

(١١٩) الاتحاد ٣٠ أبريل ١٩٢٨ .

(١٢٠) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص٦٧٢ .
، محسن محمد : المرجع السابق ، ص٢٦٧ ، ٢٦٨ .

(١٢١) محمد نبيه بيومى : المرجع السابق ، ص٢٧٧ .

(١٢٢) مضابط مجلس النواب : الجلسة الرابعة والخمسين، ٣٠ أبريل ١٩٢٨، ص٨٥٩ ، ٨٦٠ .

(١٢٣) F.O. 407/206 No. 93, Lloyd-Chamberlain, Cairo, May I, 1928, p. 149 .

(١٢٤) أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٤١٣ ، ٤١٤ .
، محسن محمد : المرجع السابق ، ص٢٦٩ ، ٢٧٠ .

(١٢٥) كوكب الشرق ٢ مايو ١٩٢٨ .

(١٢٦) السياسة أول مايو ١٩٢٨ .

(١٢٧) كوكب الشرق ٢ مايو ١٩٢٨ .

(١٢٨) F.O. 407/206 No. 93, op. cit., p. 149 .

(١٢٩) F.O. 407/206 No. 94, Chamberlain-Lloyd, Foreign - office, May I, 1928 .

(١٣٠) F.O. 407/206 No. 102, Lloyd-Chamberlain, Cairo, May 2, 1928 .
، أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٤٠٣ - ٤٠٦ .
، محسن محمد : المرجع السابق ، ص٢٧١ .
، عبد العظيم رمضان : المرجع السابق، ص٦٧٣ .
، الرافعى : المرجع السابق ، ص٣٩ - ٤١ .
، على شلبى، مصطفى النحاس: المرجع السابق ، ص٨٦، ٨٧ .
، عباس حافظ : المرجع السابق ، ص٣٩٩ ، ٤٠٠ .
، السياسة ، الاتحاد ، الأخبار ٣ مايو .
، كوكب الشرق ٤ مايو ١٩٢٨ .

(١٣١) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص٦٧٣ .

، محسن محمد : المرجع السابق، ص٢٧٣ ، ٢٧٤ .

، عباس حافظ : المرجع السابق ، ص٤٠٢ .

، Lloyd, op. cit., p. 273 .

(١٣٢) محسن محمد : المرجع السابق ، ص ٢٧٥ - ٢٧٧ .

(١٣٣) Lloyd, op. cit., p. 273 .

(١٣٤) عبد العظيم رمضان : المرجع السابق ، ص٦٧٤ .

، على شلبى، مصطفى النحاس : المرجع السابق، ص٨٨.

(١٣٥) محسن محمد : المرجع السابق ، ص٢٧٧ ، ٢٧٨ .

(١٣٦) Marlow, Anglo-Egyptian relation, 1800-1956 Second edition, p. 281 .

(١٣٧) أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٤٠٦ - ٤٠٨ .

، محسن محمد : المرجع السابق ، ص٢٧٨ ، ٢٧٩ .

، الأخبار ، السياسة، الاتحاد ، الأهرام ٣ مايو ، كوكب الشرق ٤ مايو ١٩٢٨ .

(١٣٨) أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٤٠٩ .

، البلاغ ٢ مايو ١٩٢٨ .

(١٣٩) F.O. 407/206 No. 107, Lloyd-Chamberlain, Cairo, May 8, 1928 enclosure .

(١٤٠) كوكب الشرق ٥ مايو ١٩٢٨ .

(١٤١) F.O. 407/206 No. 107, op. cit., enclosure.

(١٤٢) كوكب الشرق ٨ مايو ١٩٢٨ .

(١٤٣) أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٤١٥ ، ٤١٦ .

(١٤٤) F.O. 407/206 No. 103, op. cit., enclosure (Memorandum respecting the Egyptian press April 19 to May 2, 1928).

(١٤٥) الاتحاد ١ ، ٣ مايو ١٩٢٨ .

(١٤٦) F.O. 407/206 No. 107, op. cit., enclosure.

(١٤٧) الاتحاد ٣ مايو ١٩٢٨ .

(١٤٨) الأخبار ٢ مايو ١٩٢٨ .

(١٤٩) نفس المصدر ٣ مايو ١٩٢٨ .

(١٥٠) نفس المصدر ٦ مايو ١٩٢٨ .

(١٥١) F.O. 407/206 No. 103, op. cit,. enclosure.

(١٥٢) الأخبار ٢ مايو ١٩٢٨ .

(١٥٣) وثائق عابدين : تقارير الأمن المصرية ١٩٢٨ محفظة رقم ٤ تقرير أمن ٥٢١ سرى سياسى من حكمدار بوليس مصر إلى حضرة صاحب المعالى الكبير الأمناء لحضرة صاحب الجلالة الملك بتاريخ ٤ مايو ١٩٢٨ .

(١٥٤) الأخبار ٩ ، ١٥ مايو ١٩٢٨ .

(١٥٥) نفس المصدر ٣ مايو ١٩٢٨ .

(١٥٦) F. O. 407/206 No. 107, op. cit., enclosure .

(١٥٧) عبد الرحمن الرافعى : المرجع السابق ، ص٤١ .

(١٥٨) كوكب الشرق ٣ مايو ١٩٢٨ .

(١٥٩) نفس المصدر والتاريخ .

(١٦٠) أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٤١٢ .

، السياسة ٣ مايو ١٩٢٨ .

(١٦١) F.O. 407/206 No. 107, op. cit., enclosure .

(١٦٢) محمد نبيه بيومى : المرجع السابق ، ص٢٧٨ .

(١٦٣) الأخبار ١٢ مايو ١٩٢٨ .

(١٦٤) السياسة ٦ مايو ١٩٢٨ .

(١٦٥) الاتحاد ٥ مايو ١٩٢٨ .

(١٦٦) السياسة ٢ مايو ١٩٢٨ .

(١٦٧) نفس المصدر ٣ مايو ١٩٢٨ .

(١٦٨) كوكب الشرق ٣ مايو ١٩٢٨ .

(١٦٩) F.O. 407/206 No. 99, Sir R. Graham to sir Austen Chamberlain, Rome, May I, 1928 .

(١٧٠) السياسة ١، ٤ مايو ١٩٢٨ .

(١٧١) F.O. 407/206 No. 96, Lloyd-Chamberlain, Cairo, May 4, 1928 .

(١٧٢) مضابط مجلس النواب، الجلسة الحادية والستون ١٤ مايو ١٩٢٨، ص٩٧٨ .

(١٧٣) نفس المصدر والجلسة، ص٩٧٨ ، ٩٧٩ .

(١٧٤) نفس المصدر والجلسة ، ص٩٧٩ ، ٩٨٠ . ،

F.O. 407/206 No. 115, Lloyd-Chamberlain, Cairo, May 19, 1928 p.p. 172, 173 .

(١٧٥) أحمد زكريا الشلق : المرجع السابق ، ص ١٦٩ .

(١٧٦) كوكب الشرق ، الاتحاد ١٢ مايو ١٩٢٨ .

(١٧٧) الاتحاد ١٣ مايو ١٩٢٨ .

(١٧٨) Richmond, D .C. B., Epypt 1798-1952, Her advance towards a modern identity, london, 1977, p. 192 .

(١٧٩) مزيد من التفاصيل راجع عاصم محروس : المرجع السابق .

(١٨٠) إقبال شاه : المرجع السابق ، ص١٨٨ .

(١٨١) F. O. 407/206 No. 100, Lloyd-Chamberlian, Cairo, May 8, 1928 .

(١٨٢) F.O. 407/206 No. 110, Lloyd-Camberlain, Cairo, May 9, 1928 .

، ماريوس كامل ديب : المرجع السابق، ص١٠٥.

(١٨٣) أحمد شفيق : الحولية السادسة ، ص٨٣٩ ، ٨٤٠ .

(١٨٤) عباس حافظ : المرجع السابق ، ص٣٩٩ .

(١٨٥) على شلبى ، مصطفى النحاس : المرجع السابق ، ص٨٨ .

، عبد الرحمن الرافعى : المرجع السابق ، ص٤٥ .

(١٨٦) ماريوس كامل ديب : المرجع السابق ، ص١٠٤ .

(١٨٧) يونان لبيب رزق : الأحزاب المصرية قبل ثورة ١٩٥٢، ص٧٨ ، ٧٩.

(١٨٨) يونان لبيب رزق : الأحزاب السياسية فى مصر ١٩٠٧ - ١٩٨٤، ص١٤٧ .

(١٨٩) السياسة ٢١ يونيو ١٩٢٨ .

(١٩٠) محمد حسين هيكل : المرجع السابق ، ص٢٣٩ .

(١٩١) أحمد شفيق : الحولية السادسة، ص ٨٤٩ ، ٨٥٠ .

(١٩٢) نفس المرجع ، ص٨٧٣ .

(١٩٣) نفس المرجع ، ص٨٧٢ ، ٨٧٣ .

(١٩٤) على شلبى ، مصطفى النحاس : المرجع السابق ، ص٨٧، ٨٨.

(١٩٥) أحمد زكريا الشلق : المرجع السابق ، ص٣٦٢ ، ٣٦٣ .

(١٩٦) أحمد شفيق : المرجع السابق ، ص٧٣٨ .

(١٩٧) كوكب الشرق ٢ مايو ١٩٢٨ .

(١٩٨) على شلبى، مصطفى النحاس : المرجع السابق، ص٨٧ ، ٨٨ .

(١٩٩) ماريوس كامل ديب : المرجع السابق ، ص ١٠٥ .

(٢٠٠) كوكب الشرق ٢ مايو ١٩٢٨ .

(٢٠١) نفس المصدر ٣ مايو ١٩٢٨ .

(٢٠٢) الوقائع المصرية : عدد ٤٤ فى ٦ يونيو ١٩٥٥، قرار وزير الداخلية رقم ١٣٩ لسنة ١٩٥٥ .

«مصادر الدراسة»

أولاً : المصادر العربية :

أ - وثائق غير منشورة :

١ - وثائق عابدين، تقارير الأمن المصرية، ١٩٢٨، دار الوثائق .

ب - وثائق منشورة :

١ - الأهرام : ٥٠ عاماً على ثورة ١٩١٩ ، القاهرة ١٩٦٩ .

٢ - مضابط مجلس النواب ١٩٢٤ ، ١٩٢٦ - ١٩٢٨ .

٣ - مضابط مجلس الشيوخ ١٩٢٤ .

٤ - محمد خليل صبحى : تاريخ الحياة النيابية فى مصر، الجزء الخامس، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة ١٩٣٩.

٥ - : تاريخ الحياة النيابية فى مصر، الجزء السادس، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة ١٩٣٩ .

٦ - الوقائع المصرية .

جـ - الدراسات والبحوث العربية :

١ - أحمد بهاء الدين : أيام لها تاريخ، العدد الثالث من سلسلة كتاب روز اليوسف .

٢ - أحمد شفيق : حوليات مصر السياسة، الحولية الأولى، الطبعة الأولى، القاهرة ١٩٢٨ .

٣ - : حوليات مصر السياسية، الحولية الخامسة، الطبعة الأولى، القاهرة ١٩٣٠ .

٤ - : حوليات مصر السياسية، الحولية السادسة، الطبعة الأولى، القاهرة ١٩٣١ .

٥ - أحمد زكريا الشلق (دكتور): حزب الأحرار الدستوريين ١٩٢٢-١٩٥٣ الطبعة الأولى ، دار المعارف ١٩٨٢.

٦ - إقبال شاه : فؤاد الأول ، القاهرة ١٩٣٩ .

٧ - جلال يحيى ، خالد نعيم (دكتور) : الوفد المصرى ١٩١٩ - ١٩٥٢، المكتب الجامعى الحديث ، ١٩٨٤ .

٨ - حسن يوسف : القصر ودوره فى السياسة المصرية ، ١٩٢٢ - ١٩٥٢، الأهرام ١٩٨٢ .

٩ - سامى أبو النور (دكتور) : دور القصر فى الحياة السياسية المصرية ١٩٢٢ - ١٩٥٣ ، القاهرة ١٩٨٥ .

١٠ - صلاح زكى : الفكر الديمقراطى والحياة النيابية فى مصر، كتب سياسية، العدد الخامس ، القاهرة ١٩٧٧ .

١١ - طارق البشرى : دراسات فى الديمقراطية المصرية، دار الشروق، القاهرة ١٩٨٧ .

١٢ - عاصم محروس عبد المطلب (دكتور) : رئاسة الوزارة وسعد زغلول، مطبعة السفير الاسكندرية ١٩٨٦ .

١٣ - عباس حافظ : مصطفى النحاس أو الزعامة والزعيم ، مطبعة مصر ١٩٣٦ .

١٤ - عباس محمود العقاد : سعد زغلول سيرة وتحية، دار الشروق .

١٥ - عبد الرحمن الرافعى : ثورة ١٩١٩ الجزء الأول ، الطبعة الثالثة، القاهرة ١٩٦٩ .

١٦ - : فى أعقاب الثورة المصرية، الجزء الأول، الطبعة الأولى، القاهرة ١٩٤٧ .

١٧ - : فى أعقاب الثورة المصرية، الجزء الثانى، الطبعة الأولى ، القاهرة ١٩٤٧ .

١٨ - عبد العظيم رمضان (دكتور) : تطور الحركة الوطنية فى مصر ١٩١٩ - ١٩٣٦ ، القاهرة ١٩٦٨ .

١٩ - : الفكر الثورى فى مصر قبل ثورة ٢٣ يوليو، مكتبة مدبولى ١٩٨١ .

٢٠ - عبد الله محمد عزباوى (دكتور) : حزب الوفد منذ نشأته حتى معاهدة ١٩٣٦. رسالة ماجستير غير منشورة، آداب عين شمس ١٩٧٠ .

٢١ - عفاف لطفى السيد (دكتور) : تجربة مصر الليبرالية ١٩٢٢ - ١٩٣٦، المركز العربى للبحث والنشر، القاهرة ١٩٨١.

٢٢ - على شلبى، مصطفى النحاس جبر (دكتور) : الانقلابات الدستورية فى مصر ١٩٢٣ - ١٩٣٦ ، القاهرة ١٩٨١ .

٢٣ - مارسيل كولمب : تطور مصر ١٩٢٤ - ١٩٥٠، ترجمة زهير الشايب مكتبة مدبولى ، القاهرة .

٢٤ - ماريوس كامل ديب : الوفد وخصومه، الطبعة العربية الأولى، ١٩٨٧.

٢٥ - محسن محمد : الشيطان، دار المعارف ١٩٨٢ .

٢٦ - محمد إبراهيم الجزيرى : آثار الزعيم سعد زغلول ، الجزء الأول، مطبعة دار الكتب ، ١٩٢٧ .

٢٧ - محمد حسين هيكل : مذكرات فى السياسة المصرية، الجزء الأول، دار المعارف، القاهرة ١٩٧٧ .

٢٨ - محمد زكى عبد القادر : محنة الدستور ١٩٢٣ - ١٩٥٢، الطبعة الثانية، القاهرة ١٩٧٣ .

٢٩ - محمد السعيد إدريس : حزب الوفد والطبقة العاملة المصرية ١٩٢٤ - ١٩٥٢، الطبعة الأولى، دار الثقافة الجديدة، القاهرة ١٩٨٩ .

٣٠ - محمد سيد الكيلانى : السلطان حسين كامل ، القاهرة ١٩٦٣ .
٣١ - محمد شفيق غربال : تاريخ المفاوضات المصرية البريطانية، الجزء الأول، النهضة المصرية، القاهرة ١٩٥٢ .
٣٢ - محمد عبد اللطيف عبد الحفيظ : المعارضة فى مصر ١٩٢٤ - ١٩٣٦، رسالة ماجستير غير منشورة، آداب الزقازيق ١٩٨٦ .
٣٣ - محمد فريد عبد المجيد حشيش : حزب الوفد ١٩٣٦ - ١٩٥٢، رسالة ماجستير غير منشورة، آداب عين شمس ١٩٧٠ .
٣٤ - محمد كامل سليم : أزمة الوفد الكبرى، كتاب اليوم، مارس ١٩٧٦.
٣٥ - محمد مصطفى صفوت (دكتور) : مصر المعاصرة وقيام الجمهورية العربية المتحدة ، مكتبة النهضة ١٩٥٩ .
٣٦ - مصطفى النحاس جبر (دكتور) : سياسة الاحتلال تجاه الحركة الوطنية ١٩٠٦ - ١٩١٤ ، القاهرة ١٩٧٥ .
٣٧ - : سياسة الاحتلال تجاه الحركة الوطنية ١٩١٤ - ١٩٣٦، القاهرة ١٩٨٥ .
٣٨ - نبيه بيومى عبد الله (دكتور) : الحياة البرلمانية فى مصر ١٩٢٤ - ١٩٣٦ ، القاهرة ١٩٨٩ .
٣٩ - نجوى كامل : .موقف الصحافة الوفدية من القضايا الوطنية، سلسلة تاريخ المصريين رقم (٢٤) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٩ .
٤٠ - يونان لبيب رزق (دكتور) : الأحزاب المصرية قبل ثورة ١٩٥٢ ، الأهرام، القاهرة ١٩٧٧ .

٤١ - الأحزاب المصرية فى مصر ١٩٠٧ - ١٩٨٤، القاهرة ١٩٨٤ .

د - الدوريـــات :

مصر ١٩٢٣ .

المحروسة ١٩٢٣ ، ١٩٢٤ .

اللواء المصرى ١٩٢٣ ، ١٩٢٤ .

وادى النيل ١٩٢٣ ، ١٩٢٤ .

المقطم ١٩٢٣ .

الوطن ١٩٢٣ ، ١٩٢٤ .

الأهرام ١٩٢٤، ١٩٢٨ .

كوكب الشرق ١٩٢٨ .

الأخبار ١٩٢٣ ، ١٩٢٤ ، ١٩٢٨ .

الأفكار ١٩٢٤ .

الاتحاد ١٩٢٣ ، ١٩٢٤ ، ١٩٢٨ .

السياسة ١٩٢٣ ، ١٩٢٤ ، ١٩٢٨ .

البلاغ ١٩٢٨ .

ثانياً : المصادر الأفرنجية :

أ - وثائق غير منشورة .

1 - F. O. 407/205 July - December, 1927

2 - F. O. 407/206 January-June, 1928 .

ب - الدراسات المنشورة

1 - Berque J, Egypt emperialism and revolution, London.

2 - Richmond, D. C. B., Egypt 1798 - 1952, Her advance towards a modern identity, London, 1977 .

3 - Marlow, John, Anglo-Egyptian relations, 1800-1956, London, 1965 .

4 - Lloyd, G., Egypt since Cromer, vol. II, London 1934.

5 - Vatikiotis, P. J., THe Modern History of Egypt, London, 1969 .

الملاحق

قانون رقم ١٤ لسنة ١٩٢٣

بتقرير الأحكام الخاصة بالاجتماعات العامة وبالمظاهرات في الطرق العمومية

نحن ملك مصر

بما أن حق الاجتماع العام لم تعترف به ولم تنظمه القوانين المصرية بعد،

وبما أنه من الضروري ومن الملائم الاعتراف بهذا الحق وتقدير حدوده وأحكامه لكي يتسنى للأهلين الاشتراك في الحياة العامة للبلاد على وجه هادىء منتظم،

وبعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١٤ بشأن التجمهر، وبناء على ماعرضه علينا وزير الداخلية، وموافقة رأي مجلس الوزراء،

رسمنا بما هو آت:

الفصل الأول - في الاجتماعات العامة

مادة ١ - الاجتماعات العامة حرة على الوجه المقرر في هذا القانون.

مادة ٢ - يجب على من يريد تنظيم اجتماع عام أن يخطر بذلك المحافظة أو المديرية، فإذا كان يراد عقد الاجتماع خارج مقر المحافظة أو المديرية أخطر سلطة البوليس في المركز ويكون الإخطار قبل عقد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل.

وتنقص هذه المدة إلى أربع وعشرين ساعة إذا كان الاجتماع إنتخابياً.

مادة ٣ - يجب أن يكون الإخطار شاملاً لبيان الزمان والمكان المحددين للاجتماع ولبيان موضوعه، ويجب أن يبين به كذلك إذا كان الغرض منه محاضرة أو مناقشة عامة أو إذا كان الاجتماع إنتخابياً.

كما يجب أن يتضمن بيان تأليف اللجنة المنصوص عليها فى المادة السادسة وذلك استدراكاً للحالة التى لاينتخب فيها المجتمعون لجنة .

ويجب أن يوقع على الإخطار من خمسة أو من إثنين إذا كان الاجتماع إنتخابياً من أهل المدينة أو الجهة التى سيعقد فيها الاجتماع المتوطنين فيها المعروفين بين أهلها بحسن السمعة المتمتعين بالحقوق المدنية والسياسية .

ويبين كل من هؤلاء الموقعين فى الإخطار اسمه وصفته وصناعته ومحل توطنه .

مادة ٤ - يجوز للمحافظ أو المدير أو لسلطة البوليس فى المركز منع الاجتماع إذا رأوا أن من شأنه أن يترتب عليه اضطراب فى النظام أو الأمن العام، بسبب الغاية منه أو بسبب ظروف الزمان والمكان والملابسة له أو بأى سبب خطير غير ذلك .

ويبلغ إعلان المنع إلى منظمى الاجتماع أو إلى أحدهم بأسرع مايستطاع وقبل الموعد المضروب للاجتماع بست ساعات على الأقل .

ويعلق هذا الإعلان على باب المحافظة أو المديرية أو المركز وينشر فى الصحف المحلية إذا تيسر ذلك .

ويجوز لمنظمى الاجتماع أن يتظلموا من أمر المنع إلى وزير الداخلية فإذا كان الأمر صادراً من سلطة بوليس المركز فيقدم التظلم إلى المدير، أما الاجتماعات الانتخابية فلا يجوز منعها أبداً .

مادة ٥ - لايجوز عقد الاجتماعات فى أماكن العبادة أو فى المدارس أو فى غيرها من محال الحكومة إلا إذا كانت المحاضرة أو المناقشة التى يعقد الاجتماع لأجلها تتعلق بغاية أو غرض مما خصصت له تلك الأماكن والمحال.

ولايجوز على أية حال أن تمتد هذه الاجتماعات إلى مابعد الساعة الحادية عشرة ليلاً إلا بإذن خاص من البوليس .

مادة ٦ – يجب أن يكون للاجتماع لجنة مؤلفة من رئيس ومن اثنين من الأعضاء على الأقل ، وعلى هذه اللجنة المحافظة على النظام ومنع كل خروج على القوانين كما أن عليها أن تحفظ للاجتماع صفته المبينة فى الإخطار وأن تمنع كل خطاب يخالف النظام العام أو الآداب أو يشتمل على تحريض على الجرائم .

فإذا لم ينتخب المجتمعون لجنة تكون اللجنة مؤلفة من الأعضاء المبينين فى الاخطار .

مادة ٧ – للبوليس دائماً الحق فى حضور الاجتماع لحفظ النظام والأمن ولمنع كل انتهاك لحرمة القانون ويكون من حقه أن يختار المكان الذى يستقر فيه .

ويجوز له حل الاجتماع فى الأحوال الآتية :

(١) إذا لم تؤلف لجنة للاجتماع أو إذا لم تقم اللجنة بوظيفتها ،

(٢) إذا خرج الاجتماع عن الصفة المعينة له فى الأخطار ،

(٣) إذا ألقيت فى الاجتماع خطب أو حدث صياح أو أنشدت أناشيد مما يتضمن الدعوة إلى الفتنة أو وقعت فيه أعمال أخرى من الجرائم المنصوص عليها فى قانون العقوبات أو فى غيره من القوانين ،

(٤) إذا وقعت جرائم أخرى أثناء الاجتماع ،

(٥) إذا وقع اضطراب شديد .

مادة ٨ – يعتبر من الاجتماعات العامة فيما يتعلق بتطبيق هذا القانون كل اجتماع فى مكان أو محل عام أو خاص يدخله أو يستطيع دخوله أشخاص ليس بيدهم دعوة شخصية فردية .

ويعتبر من الاجتماعات الانتخابية فيما يتعلق بتطبيق هذا القانون كل اجتماع تتوافر فيه الشروط الآتية :

(١) أن يكون الغرض منه اختيار مرشح أو مرشحين للوظائف الانتخابية العامة أو سماع أقوالهم ،

(٢) أن يكون قاصراً على الناخبين وعلى المرشحين أو وكلائهم ،

(٣) أن يقام الاجتماع فى الفترة الواقعة بين تاريخ دعوة الناخبين وبين اليوم المحدد لإجراء الانتخاب .

الفصل الثانى - فى المظاهرات فى الطريق العام

مادة ٩ - تسرى أحكام المادة الأولى والفقرة الأولى من المادة الثانية والفقرتان الأولى والثالثة من المادة الثالثة والفقرات الأربع الأولى من المادة الرابعة والفقرتان الأولى والثانية (٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥) من المادة السابعة على كل أنواع الاجتماعات والمواكب والمظاهرات التى تقام أو تسير فى الطرق أو الميادين العامة والتى يكون الغرض منها سياسياً .

ويجوز فى كل حين للسلطات المبينة فى المادة الثانية أن تقرر مكان الاجتماع أو خطة سير الموكب أو المظاهرة على أن تعلن المنظمين بذلك طبقاً لحكم المادة الرابعة .

فإذا نظم موكب من هذا القبيل بمناسبة تشييع جنازة فإن الإعلان الصادر من السلطة بمنع الموكب أو بتحديد خطة سيره يبلغ إلى القائمين بشؤون الجنازة من أسرة المتوفى .

مادة ١٠ - لايترتب على أى نص من نصوص هذا القانون تقييد ماللبوليس من الحق فى تفريق كل احتشاد أو تجمهر من شأنه أن يجعل الأمن العام فى خطر أو تقييد حقه فى تأمين حرية المرور فى الطرق والميادين العامة.

الفصل الثالث - فى العقوبات والأحكام العامة

مادة ١١ - الاجتماعات أو المواكب أو المظاهرات التى تقام أو تسير بغير إخطار عنها أو رغم الأمر الصادر بمنعها يعاقب الداعون إليها والمنظمون لها وكذلك أعضاء لجان الاجتماعات بالحبس لمدة لاتزيد على ستة شهور وبغرامة لاتتجاوز مائة جنيه مصرى أو بإحدى هاتين العقوبتين .

كل شخص يشترك رغم تحذير البوليس فى اجتماع أو موكب أو مظاهرة لم يخطر عنها أو صدر الأمر بمنعها أو يعصى الأمر الصادر إلى المجتمعين بالتفرق يعاقب بالحبس لمدة لاتزيد على شهر وبغرامة لاتزيد على عشرين جنيهاً مصرياً أو بإحدى هاتين العقوبتين .

أما المخالفات الأخرى لهذا القانون فيعاقب عليها بالحبس لمدة لاتزيد على سبعة أيام وبغرامة لاتزيد على مائة قرش أو بإحدى هاتين العقوبتين .

ولايحول تطبيق أحكام الفقرات الثلاث الأولى من هذه المادة دون توقيع عقوبة أشد عن الأعمال ذاتها مما يكون منصوصاً عليه فى قانون العقوبات أو فى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١٤ الخاص بالتجمهر أو فى أى قانون آخر من القوانين المعمول بها .

مادة ١٢ - لوزير الداخلية أن يصدر بقرار منه الأحكام التى يقتضيها تنفيذ هذا القانون .

مادة ١٣ - على وزيرى الداخلية والحقانية تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويجرى العمل به بمجرد نشره فى الجريدة الرسمية .

مشروع قانون
عن الإجتماعات العامة والمظاهرات
في الطرق العمومية

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

مادة ١ - الاجتماعات العامة حرة على الوجه المقرر فى هذا القانون.

مادة ٢ - يجب على من يريد تنظيم اجتماع عام أن يخطر بذلك المحافظة أو المديرية، فإذا كان يراد عقد الاجتماع خارج مقر المحافظة أو المديرية أخطر سلطة البوليس فى المركز ويكون الإخطار قبل عقد الاجتماع بثمان وأربعين ساعة على الأقل، وتنقص هذه المدة إلى أربع وعشرين ساعة إذا كان الاجتماع انتخابياً .

مادة ٣ - يجب أن يكون الإخطار من شخصين على الأقل شاملاً لبيان الزمان والمكان المحددين للاجتماع ولبيان موضوعه .

ويجب أن يوقع على الاخطار من الأشخاص الذين يريدون تنظيم الاجتماع ويشترط أن يكونوا متمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية، ويبين كل من الموقعين فى الاخطار اسمه وصفته وصناعته ومحل توطنه .

مادة ٤ - يجب أن تكون للاجتماع لجنة مؤلفة من رئيس ومن اثنين من الأعضاء على الأقل، وعلى هذه اللجنة المحافظة على النظام ومنع كل خروج على القوانين، كما أن عليها أن تحفظ للاجتماع صفته المبينة فى الاخطار وأن تمنع كل خطاب يخالف النظام العام أو الآداب أو يشتمل على تحريض على الجرائم .

فإذا لم ينتخب المجتمعون لجنة تكون اللجنة مؤلفة من الأعضاء المبينين فى الاخطار .

مادة ٥ - يجوز دائماً لمندوب من رجال الإدارة أو أحد ضباط البوليس أن يحضر الاجتماع على ألا يجلس على منصة الخطابة ولايجوز له حل الاجتماع إلا فى الأحوال الآتية :

(أولاً) إذا طلبت ذلك كتابة منه اللجنة المنصوص عليها فى المادة (٤) أو عند عدم وجودها الموقعون على الإخطار .

(ثانياً) فى حالة حدوث إضطراب شديد. وإذا عادت السكينة يستمر الاجتماع أو يعاد .

ولايجوز على أية حال أن تمتد الاجتماعات العامة إلى مابعد الساعة الثانية عشرة ليلاً إلا بإذن خاص من البوليس .

مادة (٦) يعتبر من الاجتماعات العامة، فيما يتعلق بتطبيق هذا القانون كل اجتماع فى مكان أو محل عام يدخله أو يستطيع دخوله أشخاص ليس بيدهم دعوة شخصية فردية .

ويعتبر من الاجتماعات الانتخابية، فيما يتعلق بتنفيذ هذا القانون، كل اجتماع يكون الغرض منه اختيار مرشح أو مرشحين للوظائف الانتخابية العامة أو تأييد ترشيحهم. وذلك فى الفترة الواقعة بين تاريخ دعوة الناخبين واليوم المحدد للانتخابات .

مادة (٧) تسرى أحكام المادة (١) والفقرة الأولى من المادة (٢) والمادة (٣) على المظاهرات التى تقام أو تسير فى الطرق أو الميادين العامة ويكون الغرض منها سياسياً .

وللبوليس أن يفرق المظاهرات السياسية التى حصل الإخطار عنها فى حالة الإخلال بالأمن العام. وله أيضاً الحق فى تفريق المظاهرات السياسية التى تسير فى الطريق العام بغير اخطار بعد أن يأمر المتظاهرين بالتفرق .

مادة (٨) الاجتماعات العامة والمظاهرات السياسية التى تقام أو

تسير بغير إخطار عنها يعاقب الداعون إليها والمنظمون لها وكذلك أعضاء لجان الاجتماعات بالحبس لمدة لاتزيد عن أسبوع وبغرامة لاتتجاوز المائة قرش أو بإحدى هاتين العقوبتين .

يعاقب بالعقوبات المذكورة فى الفقرة السابقة كل شخص يعصى الأمر الصادر إليه من البوليس بالتفرق فى الأحوال المبينة بالمادتين الخامسة والسابعة.

ويعاقب بغرامة لاتتجاوز مائة قرش أعضاء لجنة الاجتماع إذا خالفوا أحكام المادة الرابعة .

ولايحول تطبيق أحكام الفقرات الثلاث الأولى من هذه المادة دون توقيع عقوبة أشد عن الأعمال ذاتها مما يكون منصوصاً عليه فى قانون العقوبات .

مادة (٩) يعاقب بالحبس لمدة لاتزيد عن شهر أو بالغرامة من مائتى قرش إلى ثلاثة آلاف قرش :

(أولاً) كل موظف منع أو فض اجتماعاً خاصاً أو عاماً أو شرع فى ذلك فى غير الحالتين المبينتين فى المادة (٥) إعتماداً على سلطة وظيفته .

(ثانياً) كل شخص منع أو فرق بالقوة أو التهديد إجتماعاً خاصاً أو عاماً أو شرع فى ذلك وكل موظف ارتكب عملاً من هذه الأعمال فى غير الحالتين المبينتين فى المادة (٥) .

وكل هذا بدون الإخلال بالعقاب على مايرتكب من الجرائم الأخرى .

مادة (١٠) لوزير الداخلية أن يصدر بقرار منه الأحكام التى يقتضيها تنفيذ هذا القانون .

مادة (١١) يلغى كل نص مخالف لنصوص هذا القانون .

مادة (١٢) على وزيرى الداخلية والحقانية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويجرى العمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر فى ..

محتويات البحث

الموضوع | الصفحة

رقم الإيـداع : ١٩٩٠/٩٦١٦
الترقيم الدولى : I. S. B. N.
977 - 00 - 1002 - 2

التركي
للكمبيوتر وطباعة الأوفيست - طنطا

